



جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية

مجلة

مجلة-علمية-محكمة-تصدر عن جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية (١٥)(١٠/٢٠١٩) ٥٨٩٤ - ٢٦١٧:ISSN

لغة التواصل غير اللفظية في الحديث النبوي الشريف

د/ حسين عبدالله الهوساي

أولويات الداعية وواجباته الأخلاقية في مجتمع الأقليات

د/ علي هاشم علي الشرفي

معنى الإيلاء ودلالاته الحكمية في ضوء اختلاف القراءات القرآنية

د/ ناجي حسين صالح علي

الدلالات العقدية في أحكام وتشريعات الزواج

د/ عبدالكريم بن عاشور باجبير

الهيئة الاستشارية

- أ. د. عبدالحق عبدالدائم القاضي
أ. د. عبدالله عثمان المنصوري
أ. د. محمد سنان الجلال
أ. د. عبدالوهاب لطف الديلمي
أ. د. علي غالب المخلافي
أ. د. صالح عبدالله الضبياني
أ. د. محمد يوسف الريدي
أ. د. عبدالرحمن إبراهيم الخميسي
أ. د. محمد حاتم المخلافي
أ. د. إبراهيم إبراهيم القريني
أ. د. يحيى مقبل الصباحي
أ. د. محمد سرحان المحمودي

العدد الخامس عشر

المشرف العام

أ.د/ غالب عبدالكافي القرشي

رئيس التحرير

أ.د. يحيى مقبل الصباحي

مدير التحرير

أ.د. عبدالحق غانم القريضي

عضو الهيئة الإدارية

أ.د. محمد سرحان المحمودي

سكرتير التحرير

أ. ياسر محمد الجعفري

توجه جميع المراسلات إلى مدير التحرير على العنوان التالي :

مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية . الجمهورية اليمنية . صنعاء

هاتف: ٥/٢١٦٨٦٤ ٩٦٧ + جوال: ٨٠٨١٦١٩٧٧٩٦٧ + ص.ب: (١١٢٢٩)

رقم الإيداع في دار الكتب الوطنية - صنعاء : (٣٦٤/٢٠١٣)

الموقع : Web-site: www.uqs.me البريد الإلكتروني: E-mail: info@uqs.me

﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ

وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ

﴿ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴾

أولا ضوابط النشر:

١. أن يكون البحث أصيلاً، وتتوافر فيه شروط البحث العلمي المعتمد على الأصول العلمية والمنهجية المتعارف عليها في كتابة البحوث الأكاديمية، وذلك في مجالات (العلوم الشرعية وعلوم اللغة العربية والعلوم التربوية والاجتماعية).
٢. أن يكون البحث مكتوباً بلغة سليمة، ومراعياً لقواعد الضبط ودقة الرسوم والأشكال (إن وجدت) ومطبوعاً على الحاسوب، ببنط (١٦) وبخط (Traditional Arabic)، وألا تزيد صفحات البحث عن (٤٠) صفحة متضمنة الهوامش والمراجع، والملخص، وأن لا تقل عن ثلاثين صفحة.
٣. أن تكون الجداول والأشكال مدرجة في أماكنها الصحيحة، وأن تشمل العناوين والبيانات الإيضاحية الضرورية، ويُراعى أن لا تتجاوز أبعاد الأشكال والجداول حجم الصفحة.
٤. يكتب الباحث ملخصاً للبحث (١٥٠ - ٢٠٠ كلمة) يوضع أول البحث بحيث يشمل على قضية/ مشكلة البحث، وهدف البحث، ومنهج البحث، وأهم النتائج التي توصل إليها البحث. ويعمل كلمات مفتاحية للبحث من (٣ - ٥ كلمات)، تلي ملخص البحث مباشرة.
٥. يترجم الباحث عنوان وملخص البحث والكلمات المفتاحية باللغة الإنجليزية، إن كان البحث باللغة العربية، أو يترجم ذلك باللغة العربية إن كان البحث باللغة الإنجليزية، (مع ملاحظة أن تكون الترجمة معتمدة، وليست من البرامج الالكترونية).
٦. ألا يكون البحث قد سبق نشره أو قُدم للنشر في أي جهة أخرى، (يقر الباحث بذلك)، أو يعتبر اطلاعه على هذه الضوابط إقراراً بذلك.
٧. أن يتوفر في البحث دقة التوثيق، وحسن استخدام المصادر والمراجع، وتثبت المصادر والمراجع عند أول ذكر لها في البحث، على النحو التالي: اسم المؤلف كاملاً مع اللقب، ثم اسم المصدر أو المرجع، ثم المجلد ورقم الصفحة. وعند إعادة الإشارة لمصادر ومراجع سابقة: يكتب اسم الشهرة للمؤلف أو اسمه مع اللقب والجزء والصفحة، مرجع سابق. أو اسم الكتاب والجزء والصفحة، مرجع سابق، وإذا كان للمؤلف نفسه أكثر من مرجع في البحث فيكتب اسم المرجع المراد مع الجزء والصفحة.

٨. تثبت قائمة المراجع بمعلوماتها الكاملة في نهاية البحث، محتوية على جميع المراجع والمصادر التي استشهد بها في متن البحث، وترتب ترتيباً أبجدياً، وتأتي المراجع العربية أولاً (كتب أو رسائل أو دوريات)، ثم المراجع الأجنبية بعدها (كتب أو رسائل أو دوريات). ويثبت المصدر أو المرجع بذكر اسم المؤلف كاملاً، ثم يوضع تاريخ النشر ورقم الطبعة بين حاصرتين، كهذه () ، يلي ذلك ذكر عنوان المصدر أو المرجع، متبوعاً باسم المحقق أو المترجم (إن وجد)، ثم دار النشر ثم مكان النشر.
٩. عند استخدام الدوريات (المجلات) بوصفها مراجع للبحث: يُذكر اسم صاحب البحث كاملاً، ثم تاريخ النشر بين حاصرتين، ثم عنوان البحث، ثم ذكر اسم المجلة ثم رقم المجلد (إن وجد)، ثم رقم العدد ثم أرقام الصفحات من - إلى، مثلاً: (٥٠-٨٥).
١٠. عند استخدام الرسائل العلمية كمراجع: تبدأ باسم صاحب الرسالة ثم عنوان الرسالة ثم الكلية والجامعة، والبلد، ثم تاريخ مناقشة الرسالة.
١١. الآيات القرآنية الحجم ١٤، بالرسم العثماني. بين قوسين مزهرين كهذه ﴿ ١٠٠ ﴾. ويجبذ أن توثق الآيات في صلب البحث، بالسورة ورقم الآية.
١٢. الأحاديث النبوية الحجم ١٦، بين قوسين كهذه « » مسودين مقاس ١٢.
١٣. النقول العلمية تكتب بين علامتي تنصيص " " .
١٤. الحواشي السفلية تكتب بحجم ١٢ غير مسودة، بنفس نوع خط المتن، وتوضع أرقامها بين قوسين كهذه () .
١٥. البحوث باللغة الإنجليزية يكون خط المتن حجم ١٤، والهوامش حجم ٨.
١٦. ترقيم الحواشي كل صفحة مستقلة.

ملاحظات مهمة:

- تحتفظ المجلة بحقوقها في إخراج البحث بما يتناسب وأسلوبها في النشر، (فنيا).
- ترحب المجلة بنشر ما يصلها من ملخصات الرسائل الجامعية التي تم مناقشتها وإجازتها في التخصصات المشار إليها، على أن يكون الملخص من إعداد صاحب الرسالة نفسه.
- الآراء الواردة في الأبحاث التي تنشرها المجلة تعبر عن أصحابها دون تحمل المجلة أية مسؤولية عنها.

ثانياً : إجراءات النشر:

- تُرسل البحوث والدراسات وجميع المراسلات المتعلقة بالمجلة إلى مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، الجمهورية اليمنية - صنعاء، باسم مدير التحرير أو سكرتير التحرير.
- تُرسل ثلاث نسخ من البحث مطبوعة على ورق (A4)، شريطة أن تكون المادة مطبوعة بمسافات مضاعفة ومحفوفة بقرص مدمج (CD)، متوافقاً مع برامج أجهزة الحاسوب ويندوز، وذلك إلى عنوان المجلة، بحيث يظهر في غلاف البحث اسم الباحث ولقبه العلمي، ومكان عمله، ومجاله.
- يرفق بالبحث موجز للسيرة الذاتية للباحث، متضمناً عنوان الباحث بالتفصيل، وأرقام هواتف المنزل والعمل والفاكس (إن وجد) لكي يسهل التواصل مع الباحث.
- في حالة قبول البحث مبدئياً، يتم عرضه على مُحكِّمين من ذوي الاختصاص في مجال البحث، ويتم اختيارهم بسرية تامة، ولا يُعرض عليهم اسم الباحث أو بياناته، وذلك لإبداء آرائهم حول مدى أصالة البحث، وقيمه العلمية، ومدى التزام الباحث بالمنهجية العلمية المتعارف عليها، ويطلب من المحكم تحديد مدى صلاحية البحث للنشر في المجلة من عدمها.
- يُخطر الباحث بقرار صلاحية بحثه للنشر من عدمها خلال ستة أشهر - على الأكثر - من تاريخ الاستلام للبحث.
- في حالة ورود ملاحظات من المحكِّمين، تُرسل تلك الملاحظات إلى الباحث لإجراء التعديلات اللازمة بموجبها، على أن تعاد للمجلة خلال مدة أقصاها شهر.
- الأبحاث التي لم تتم الموافقة على نشرها لا تعاد إلى الباحثين، ويشعر الباحثون بذلك.
- يمنح أصحاب البحوث المنشورة نسخة واحدة من عدد المجلة المنشور فيه، وثلاث مستلآت من بحوثهم، أو ترسل لهم المستلآت ونسخة من المجلة الكترونياً.
- تؤول جميع حقوق النشر للمجلة.

ثالثاً: رسوم النشر في المجلة:

- تتقاضى المجلة مقابل نشر البحوث المحكمة والمقبولة الرسوم الآتية:
- البحوث المرسلّة من خارج الجمهورية اليمنية والمرسلّة من داخل الجمهورية اليمنية (٢٠,٠٠٠) عشرون ألف ريال يمني، أو ما يعادلها.
 - البحوث المقدمة من باحثي كليات الجامعة تنشر مجاناً.
 - الرسوم تدفع مع إيصال البحث، وهي غير قابلة للإرجاع بعد البدء بإجراءات التحكيم، سواء تم قبول البحث للنشر أو لم يتم.

الموقع الإلكتروني: www.uqs.me

إيميل المجلة : info@uqs.me

إيميل مدير التحرير: algarizi2012@gmail.com

تلفون وواتس مدير التحرير: ٩٠٨ ١٦١ ٧٧١ ٩٦٧+ الجمهورية اليمنية . صنعاء.

المحتويات

م	الموضوع	الباحث	ص
١	لغة التواصل غير اللفظية في الحديث النبوي الشريف "دراسة دلالية نسقية"	د. حسين عبد الله الموساي	١١
٢	أولويات الداعية وواجباته الأخلاقية في مجتمع الأقليات	د. علي هاشم علي الشرفي	٦٧
٣	معنى الإيلاء ودلالاته الحكمية في ضوء اختلاف القراءات القرآنية (دراسة تحليلية)	د/ ناجي حسين صالح علي	١١١
٤	الدلالات العقدية في أحكام وتشريعات الزواج	د/ عبدالكريم بن عاشور باجبير	١٤٩



جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية

مجلة

مجلة-علمية-محكمة- تصدر عن جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية (١٥/١٠/٢٠١٩) ISSN: ٢٦١٧-٥٨٩٤

لغة التواصل غير اللفظية في الحديث النبوي الشريف "دراسة دلالية نسقية"

د. حسين عبد الله الموساي

نائب رئيس جامعة إقليم سبأ
للدراستات العليا والبحث العلمي

ملخص البحث:

هذا البحث يتناول طرق التواصل غير اللفظي عند الرسول ﷺ كإشارة اليد، وإيماءة الرأس، وتغير قسمات الوجه.. إلى غير ذلك. ويتمحور حول: الدلالات المستفادة من ذلك، والفوائد المضافة إلى المعنى العام، واستكناه بعض جوانب دلالة الفصاحة النبوية في هذا المضمار، ومحاولة معرفة أسباب إثارة النبي ﷺ لوسيلة التواصل الجسدي أو مضافة إلى التواصل اللفظي، أو بديلاً عنه. يهدف هذا البحث إلى:

١. إيضاح طرق التواصل غير اللفظي عند النبي ﷺ.
 ٢. استنباط الدلالات الإضافية المستفادة من استعمال الرسول ﷺ لبعض وسائل التواصل غير اللفظية.
 ٣. معرفة أسباب إثارة النبي ﷺ لوسيلة التواصل الجسدي مضافة إلى التواصل اللفظي، أو بديلاً عنه.
 ٤. استكناه بعض جوانب الفصاحة النبوية في طرق تواصله غير اللفظية.
- وقد اتبعت في هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي، مستعيناً ببعض المواقف التاريخية المتصلة بالمنهج التاريخي.

كلمات مفتاحية:

التواصل إشارة اليد وسائل تواصل استعمالها النبي

The Abstract

This research deals with the ways of body language communication of the prophet Mohammed (peace and praying be upon him) for example, the hand's gesture, the head's nodding, the facial expressionsetc.

This research concentrates on the significance of this nonverbal connotation and the adding benefits of that kind of body language to the general meaning of the message of the Prophet, Mohamed wants to deliver. It also highlights some perspectives of eloquence significances of the Prophet, Mohammed, (peace and praying be upon him) in this aspect, and it looks for the causes that stand behind the prophet, Mohammed' s preference in selecting the physical body language only or the addition of the physical body language to his speech or the total replacement of verbal speech by the body language.

The research aims at :

- Explaining the ways of the Prophet, Mohammed' s body language communication.
- Eliciting the additional benefits of eloquence significances from some body language ways used by the Prophet's Mohammed.
- Finding out the causes of preference in using the physical body language with the prophet, Mohammed' s verbal speech or the total replacement of his speech by physical body language.
- Eliciting and inferencing some aspects of the Prophet, Mohammed's eloquence in his ways of using the physical body language.

Keywords:

Communication the hand's gesture
language ways used by the Prophet

مقدمة:

اللغة الإنسانية - وفق رأي طائفة من الباحثين- بدأت نظاماً غير صوتي من العلامات الإيمائية، ثم تحول الإنسان عنه تدريجياً إلى اللغة المنطوقة. غير أنه من المؤكد تلازم التواصل بين جانبي اللغة: الحركي واللفظي، وتكاملهما؛ إذ يكتسب الإنسان اللغة في مراحل عمره المختلفة.

واللغة المنطوقة ليست مسألة فطرية بحتة؛ وإنما تكتسب من خلال التخاطب والتفاهم مع المجتمع، وتحتاج إلى سنوات عديدة من التعليم والتدريب. وقبل أن يمتلك الفرد ناصية اللغة، أو يتشكل لديه رصيد لغوي من المفردات اللفظية، ثمة الممارسات الحركية، ابتداء من لغة أعضاء الجسد، وتعبيرات الوجه التي تُخاطبُ بها الأم وليدها كإفراج شفثيها، أو احمرار وجهها، أو تقطيب حاجبيها، إلى غير ذلك من الحركات المعبرة، وصولاً إلى اللغة المنطوقة التي تعد امتداداً للنشاط الجسدي، الذي يحصّله الفرد من خلال علاقاته بأفراد أسرته أولاً، ثم من النسقين: الاجتماعي، والثقافي للمكان. وقد استعمل النبي ﷺ ذلك في بعض مواقف (حياته: اليومية، والدعوية).

- وقد رأيت أن أتبع في تناولي لهذا البحث وتقسيمي إياه التقسيم العضوي، فجاء على الصورة الآتية:

أولاً: إشارات اليد، وما يتفرع عنها، نحو: إشارته ﷺ بالإصبع، وإشارته بالإصبعين، وتشبيكه أصابعه، وإشارته ﷺ بكفه إلى فمه، والإشارة للدلالة على العد، واستعماله ﷺ الرسم.

ثانياً: لغة انفعالات الرأس، ومنها: تمعر وجهه ﷺ واحمراره، واستنارة وجهه وإشراقه.

توطئة:

موضوع هذا البحث الأساس ينبثق من لغة التخاطب غير اللفظي الذي يحاول الإحاطة بردود فعل الجسم أثناء التواصل مع غيره عن طريق ملاحظة حركات الوجه واليدين؛ كون الحركة قد تسبق اللفظ أثناء التواصل، وهذه الحركة تُظهر ما يفكر به العقل وما يريد النطق به اللسان، كما أن علم لغة الجسد يُعنى بالحركات التي يقوم بها الإنسان لا شعورياً، وهي علامات مرئية لما يخفى من محفزات ومشاعر، لكن قوة وذكاء وألمعية الإنسان تكمن في قدرته على استعمال وربط هذه الحركات في دلالاتها الصحيحة وفق أنساق ورودها؛ لأن إيصال المعنى من المرسل إلى المستقبل - واضحاً ومفهوماً - جزءٌ أساسٌ من عملية الاتصال التي تتحقق بها العلاقات الإنسانية في صورها المختلفة (المعنوية والمادية).. ومنها الحركة الجسمية والضوء واللون بشرط توافر البيان والإيضاح. يقول الجاحظ: (ت ٢٥٥هـ) "البيان اسم جامع لكل شيءٍ كشف لك عن قناع المعنى وهتك الحجاب دون الضمير". أو هو "الدلالة الظاهرة على المعنى الخفي"^(١) أي أن كل ما يدل على المعنى ويوضحه يندرج عند الجاحظ تحت مصطلح "البيان"؛ لأن الغاية هي الاتصال عن طريق الإفهام، "فبأي شيءٍ بلغت الإفهام وأوضحت عن المعنى، فذلك هو البيان في ذلك الموضع"^(٢).

وقد حصر الجاحظ نُظُمَ البيان، أو الاتصال، بما لها من علاقة بالدلالة على المعنى في خمسة نُظُمَ تميز الإنسان عن الحيوان، هي:

١. الدلالة باللفظ.
٢. الدلالة بالإشارة، أي باليد والرأس والعين والحاجب والمنكب.

^١. ينظر: عمرو بن بحر الجاحظ، البيان والتبيين، تحقيق: محمد عبد السلام، بيروت، دار الجيل (ت.د) ١/ ٧٥-٧٦ بتصرف.

^٢. السابق ١/ ٧٦.

٣. الدلالة بالخط، ولذلك قالوا القلم أحد اللسانين.
٤. الدلالة بالعقد (وهو ضرب من الحساب يكون بأصابع اليدين يقال له حساب اليد، وقد ورد في الحديث أنه "عَقَدَ التسعين")^(١).
٥. دلالة الحال التي تسمى نَصْبَةً، وهي الحال الدالة، التي تقوم مقام تلك الأصناف بغير اللفظ، والمشيئة بغير اليد وذلك ظاهر في خلق السماوات والأرض^(٢)، ثم قال: والإشارة واللفظ شريكان، ونعم العون هي له، ونعم الترجمان هي عنه. وكثيرا ما تنوب عن اللفظ. والإشارة تفهم المخاطب دلالات عميقة ومعاني خاصة قد لا يُفهمها القول المباشر^(٣). ومما استدل به على دلالات الإشارة قول الشاعر^(٤):

أشارت بطرف العين خيفة أهلها إشارة مذعور ولم تتكلم
فأيقنت أن الطرف قد قال مرحباً وأهلاً وسهلاً بالحبيب المقيم

بل إن مبلغ الإشارة عند الجاحظ أبعد من مبلغ الصوت، وقد عدَّ حسن الإشارة باليد والرأس من تمام حسن البيان^(٥).

وتعد الإشارة والكتابة والرسالة والإلهام والكلام الخفي من الإيحاء. فأوحى بمعنى أشار، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ ووحيت إليك بنخبر

٣. النووي، شرح النووي على صحيح مسلم، بيروت، دار إحياء التراث الإسلامي ط ٣ كتاب الفتن، ١٨/٣

٢. البيان والتبيين ١/٧٦-٨١.

٣. السابق ١/٧٨.

٤. عمرو، شرح ديوان عمر بن أبي ربيعة. تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد. بيروت، دار الأندلس. (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م)، ط ٢ ص ٢٠٤.

٥. البيان والتبيين ١/٧٩.

٦. مرتب: من آية ١١.

كَذَا أَيْ أَشْرَتْ. قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ التِّمِّي الْأَصْفَهَانِي: الْوَحْيُ أَصْلُهُ التَّفْهِيمُ، وَكُلُّ مَا فَهِمَ بِهِ شَيْءٌ مِنَ الْإِشَارَةِ وَالْإِلْهَامِ وَالْكِتَابِ فَهُوَ وَحْيٌ^(١).
وَمِنَ الْوَحْيِ بِمَعْنَى الْإِشَارَةِ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٢):

يَرْمُونَ بِالْخُطْبِ الطَّوَالَ وَتَارَةً ... وَحْيِ الْمَلَاظِ خِيفَةُ الرِّقَابِ

وَيُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ الْإِشَارَةُ مَهِيَّجَةً، وَهُوَ مَا يَسْمِيهِ عُلَمَاءُ النَّفْسِ مَنْشَطًا، وَقَدْ تَشْتَرِكُ مَعَ مَنْشَطٍ آخَرَ فِي اسْتِدْعَاءِ الصُّورَةِ الذَّهْنِيَّةِ فَيُظْهِرُ أَثَرُهُ عَلَى الْجِهَازِ الْعَضْوِيِّ حِينَ يَثِيرُ تِلْكَ الصُّورَةِ الذَّهْنِيَّةِ، لِمَنْشَطٍ آخَرَ^(٣).

بَلْ إِنْ الْإِشَارَةُ هِيَ الرِّبْطُ بَيْنَ الْفِكْرَةِ وَالصُّورَةِ الصَّوْتِيَّةِ أَيْ بَيْنَ الدَّالِّ وَالْمَدْلُولِ، وَهُمَا يَتَحَدَّانِ فِي دِمَاغِ الْإِنْسَانِ بِأَصْرَةِ التَّدَاعِي (الْإِجْأَاءِ) أَيْ أَكْثَمَا ذَوَا طَبِيعَةٍ سَايَكُلُوجِيَّةٍ، وَهَذَا أَمْرٌ يَنْبَغِي تَأْكِيدَهُ^(٤).

وَمُعْظَمُ نُظُمِ الْإِشَارَةِ مُخْتَلَفَةٌ، وَالْقَلِيلُ مِنْهَا غَيْرُ مَشُوبٍ، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّهَا جَمِيعًا لَا تَتَعَدَّى وَاحِدًا مِنْ أَرْبَعَةٍ:

- ١- الْإِشَارَاتُ الطَّبِيعِيَّةُ الْمَعْرُوفَةُ وَالْمَصْنُفَةُ طَبَقًا لَتَقَانَاتِنَا، وَعِلْمُونَا وَمَعَارِفُنَا.
- ٢- الْإِشَارَاتُ التَّمْثِيلِيَّةُ أَوْ الصُّورُ الَّتِي تُنْتِجُ السَّمَاتِ الطَّبِيعِيَّةَ لِلْأَشْيَاءِ وَالْفَنُونِ تَنْتَمِي إِلَى هَذَا النَّوعِ.

١. محمد بن علي ابن القاضي التها نوي، (ت: بعد ١١٥٨هـ)، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تقديم وإشراف ومراجعة: رفيق العجم، تحقيق: د. علي درجوع، لبنان مكتبة لبنان ناشرون، ط١٩٩٦م، ١٧٧٦/٢.
٢. إبراهيم بن علي بن تميم الأنصاري (ت: ٤٥٣هـ) زهر الآداب وثمر الألباب، بيروت، دار الجليل، ١٤٦/١.
٣. بيرجيري، ترجمة منذر عياشي، دمشق، دار طلاس، (١٩٩٢) ط١، ص ٢٧، وينظر ص ٣٣.
٤. فردينان دي سوسور علم اللغة العام، ترجمة: د. يوثيل يوسف عزيز، مراجعة: د. مالك المطلي، بغداد، آفاق عربية (١٩٨٥م) ط٥، ص ٨٤.

٣- إشارات الإيصال أو الرموز المشتركة مع الأشياء التي تعبّر عنها، والمثال الذي يعطى عن هذا النوع هو الكلام الإنساني، على الرغم من أن الكلام مختلفٌ جداً مع المشتركات الطبيعية في بعض أشكاله.

٤- إشارات الإيصال الأيقونية الرمزية: كالشعائر والقوانين الاجتماعية والأشياء المستحدثة.

وقد صنف الباحث الأنثروبولوجي (لارثومارس) الإيماءات على النحو الآتي:

أ- إيماءات التمديد: وبها تكمل الحركة ملفوظاً لغوياً.

ب- إيماءات التعويض: وتكون حين تغيب اللغة نهائياً لتترك المجال للحركة الإيمائية وحدها.

ج- الإيماءات المصاحبة: وفيها تتصاحب اللغة والحركة لتواكب كلٌّ منهما الأخرى في عملية الدلالة على المعنى.

وحالات الإشارة تتصرف في سياقات الكلام بوصفها لغة شارحة بالنسبة للعلامات التي تدرسها^(١)؛ لأن اللغة نظام إشاري عضوي يقوم على الرمز الذي ينتج كلياً بوساطة الجسم^(٢)؛ مما يفرض هيمنة لذلك العضو من الجسم، فيكون له تأثيره في طبيعة الخطاب، بمعنى أن الوساطة تؤثر في الرسالة.

والمعاني المتنوعة في التركيب اللغوي حين تكون كاشفة لمكونات النفس وانفعالاتها وتعبيراتها في محلها تكون معينة على الإفهام، لافتة للنظر، طاردة للشروء الذهني، مشرقة أكثر من حاسة في المتابعة؛ لأن الناظر يرى الإشارة ويسمع العبارة، اللتين تذكر كلٌّ منهما بالأخرى.

١. هوكس ترنس وآخرون، النبوية وعلم الإشارة، بغداد، وزارة الشؤون الثقافية، (١٩٨٦م) ط١، ص١٢٢.

٢. محمد الصباغ، التصوير الفني في الحديث النبوي، بيروت، المكتب الإسلامي، (١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م) ط١ ص١٢٤.

كما أن لغة الجسد هي لغة تواصل في العلم الحديث تعتمد على تعابير الجسد ومصطلحاته، وهذا العلم يدرس بتعمق مختلف طرائق التواصل غير اللفظية ويوليها اهتماماً كبيراً لما لها من دور فاعل في الخطاب الإيضاحي والإبلاغي مما ينتج عنه إبراز الدلالة المقصودة؛ ذلك أن الإشارة لغة إنسانية يستطيع أن يتفاهم بها أناس من بلدان مختلفة لا يعرف بعضهم لغة البعض الآخر، كما أن البكم يتفاهمون بها فيما بينهم كالناطقين أيضاً. وأما الرسم فإنه أسلوبٌ تعليميٌ يجلو الأمر ويوضحه أتم توضيح، ويشكل مستوى رفيعاً من التوجيه والإبلاغ، لاسيما حين يكون أداة إبلاغ في قوم أميين؛ وذلك ليحسد المعنى ويبينه ببساطة وجلاء، ولقد استعمله الرسول ﷺ في توضيح معاني عدة مراعاة وتوافقاً مع مستويات المخاطبين لإيصال فحوى الخطابات المقصودة.

والناظر لأحاديث الرسول ﷺ يلحظ أنها تنبض بـ(حركات) صادرة عن الناطق بها ﷺ أثناء حركات جسمه والتأشير والإيماء بما يوصف هذه الحركات ركناً من أركان السياق المقامي المصاحب للحديث، أو ركناً من أركان الحديث، وهذا الركن له حضورٌ مميزٌ في ما يعرف بـ(علم اللغة الحركي)^(١)،

وهو العلم الذي يبحث في دلالة المواقف الاجتماعية وحركات الجسم عن المعنى^(٢). وتعد هذه الإشارات الحركية الإيمائية أغنى أدوات التواصل بين الناس بعد اللسان؛ لأن وظيفتها الأساس هي بيان مقام التلفظ، أي بيان الإطار البياني والمكاني الذي يدور حوله الكلام، وكشف طبيعة العلاقة بين المتكلمين، كما أن الأحاديث التي فيها حركات إيمائية تعد نماذجَ إشارية خاصة كأدوات الإشارة مثلاً. والتصوير بالحركة والإشارة والإيماء والرسم مما تُقِلُّ إلينا ووُصِفَ من أحاديث الرسول ﷺ، وهو لونٌ من ألوان التواصل الذي يوضح الفكرة ويبين المراد من الخطاب.

١. علم جديد من علوم اللغة، ويسمى "علم الكينات" (kinesics) وهذا العلم يدرس التواصل بواسطة الإيماءات وحركات الجسم ورائده هو الأنتروبولوجي الأمريكي "رأي بيرد ويستيل" وتقوم نظريته على فرضية مفادها أن التعبير الجسدي يخضع لنسق منظم يكتبه الفرد، ويختلف هذا النسق من فرد إلى آخر وفق الثقافة المكتسبة.

٢. فاطمة محبوب دراسات في علم اللغة، القاهرة دار النهضة العربية، ١٩٧٦م، ص ١٥٩، وينظر أيضاً بناء الجملة في الحديث النبوي الشريف في الصحيحين ص ٧٠٢.

ويدخل في هذا النوع أحاديث نبوية تضمنت إشارات شخصية من يد الرسول ﷺ أو رأسه أو تقاسيم وجهه أو أية حركة تساعد على بيان المعنى وإيضاح دلالته، سواء أكانت إيمائية أم إشارية، وقد نقلها الصحابة ومن بعدهم رواة الحديث كما شاهدوا تلك الحركات والإشارات المرافقة لها أو سمعوها من الثقة حرصاً منهم على الأمانة العلمية وتبليغها، وعبروا عنها بأفعال: "طبق كفيه"، و"كسر الإبهام" و"عقد الإبهام" و"خنس الإبهام" و"قرن بين أصبعيه" و"أشار بالسبابة" و"أشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما" و"صقق يديه مرتين بكل أصبعهما" و"نقص في الصفقة الثالثة إبهام اليمنى أو اليسرى" و"حلق بإصبعه الإبهام والتي تليها" و"تمعر وجهه" و"أشرق وجهه، أو استنار". وقد أثبتنا رواة الأحاديث كما وصلتهم من طرائق الأسانيد. وهذا الوصف التفصيلي أعطى إضاءات أدت بدورها إلى فهم الأحاديث فهما ميسراً، كما أن ارتباط الإشارات بأعضاء الجسم يرجع إلى فكرة التنبيه بالمسؤولية المناطة بها، كونها من الوسائل التعليمية والتوضيحية للمخاطبين بالأوامر والنواهي النبوية لما لأعضاء الجسم من أدوار وظيفية لدى المتلقي؛ ولهذا كانت من وسائله ﷺ المباشرة والسريعة لتوصيل فحوى خطابه بصور اكتمل فيها البيان والوضوح.

وليس بخاف أن الإشارة تعد قسماً لا يستهان به من أقسام الدلالة؛ ولهذا يعول عليها كثيراً في استيعاب دلالات النص المتعددة وفق سياقات ورودها؛ كونها تفصح عن مكنون النفس البشرية وتوظف أعضاء الجسم توظيفاً مباشراً لتحقيق الهدف الإفهامي؛ لما لتلك الإشارة من قوة تأثير في توصيل المعنى وترجمته للمخاطب بطريقة فورية، فكل حركات الجسم لا سيما اليدين وبالأخص الأصابع، ترسل معاني وتحمل انطباعات وتوصل دلالة ربما أقوى من الألفاظ المنطوقة، وقد قالوا: "رب إشارة أبلى من عبارة"^(١).

^١. أبو الفتح عثمان بن جني، الخصائص، تحقيق محمد علي النجار، بغداد، دار الشؤون الثقافية العامة (١٩٩٠م)، ط ٤، ٨٠/١.

أولاً: إشارات اليد:

يُلاحظ من خلال التتبع أن الأحاديث التي جاءت إشارة اليد فيها كانت أكثر حضوراً في أنماط الخطاب التواصلية عند الرسول ﷺ؛ لما لها من تأثير بليغ، وقيمة تواصلية إضافية في توضيح المعنى، وتأكيد الدلالات. وقد وردت إشارة اليد في السياقات النبوية على أكثر من صورة، منها:

١- الإشارة بالإصبع^(١)

المُشِيرَةُ: هِيَ الْإِصْبَعُ الَّتِي يُقَالُ لَهَا السَّبَابَةُ،.. وَيُقَالُ لِلْسَّبَابَتَيْنِ: الْمُشِيرَتَانِ^(٢).

وقد سبق التنويه لأهمية الإشارة والإيماء في إيضاح الكلام المنطوق، وأما قد تغني عنه في مواطن كثيرة^(٣)، وليس بغائب عن الفهم أن من شمائله ﷺ أنه إِذَا أَشَارَ أَشَارَ بِكَفِّهِ كُلِّهَا وَإِذَا تَعَجَّبَ قَلْبَهَا وَإِذَا تَحَدَّثَ اتَّصَلَ بِهَا فَضْرَبَ بِإِبْهَامِهِ الْيَمْنَى رَاحَتَهُ الْيُسْرَى..^(٤). ومن نماذج ذلك في الحديث النبوي الشريف الآتي:

- وعن جابر بن سمرة، قال: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ أَحَدُنَا أَشَارَ بِيَدِهِ مِنْ عَنِ يَمِينِهِ وَمِنْ عَنِ يَسَارِهِ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: "مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَرْمِي بِيَدِهِ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمُسٍ؟ إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ، - أَوْ: أَلَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ- أَنْ يَقُولَ هَكَذَا- وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ - يُسَلِّمُ عَلَى أَخِيهِ، مِنْ عَنِ يَمِينِهِ، وَمِنْ عَنِ شِمَالِهِ^(٥). أي أن

١. فِي إِصْبَعِ الْيَدِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ جَيِّدَةٌ مُسْتَعْمَلَةٌ، وَهِيَ: إِصْبَعٌ، وَإِصْبَعٌ، كِائِيْدٌ، وَأُصْبَعٌ. اللسان، مادة صبع.

٢. ابن منظور، لسان العرب، بيروت - دار صادر (١٤١٤هـ) ط٣، شور ٤/٤٣٦-٤٣٧.

٣. د. أحمد ياسوف، جماليات المفردة القرآنية، دمشق، دار المكني، (١٤١٩هـ - ١٩٩٩م)، ط٢، ص٣٢٨.

٤. القاضي عياض بن موسى السبتي، شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، الْمُسَمَّى (إِكْمَالُ الْمُعْلَمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ) تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل،

مصر، دار الوفاء، (١٤١٩هـ - ١٩٩٨م) ط١/١٥٨.

٥. أبو داود، سنن أبي داود السجستاني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة العالمية، (١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م) ط١، ٢/٢٤٠.

الإشارة التي وجه بها ﷺ تعني الوجدانية لله عز وجل وإفراده بالعبودية الخالصة بالسبابة لوحدها وليس بمد اليد يمينا وشمالا من غير قصد.

ومما يحمل المدلول نفسه ما رواه ابن الزبير، أن النبي ﷺ، كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي التَّشَهُّدِ أَشَارَ بِالسَّبَابَةِ، وَلَمْ يَجَاوِزْ بَصَرَهُ إِشَارَتَهُ^(١).

وفي آخر حديث وائل بن حجر "أنه أشار بالسبابة ثم قال يحركها يدعو بها". وهذا لفظ صريح في التحريك^(٢). أي للدلالة على توحيد الله عز وجل وإفراده بالعبادة، وكان ﷺ إذا ذكر الله تعالى أشار بالسبابة^(٣).

فالإشارة بالسبابة في السياقات السابقة تحمل مدلولاً شعائرياً، ولا يخلو هذا الأمر من دلالة على أهمية اقتراحها بالذكر الذي يؤديه لسان المصلي ربما بما تؤديه من دور تنشيطي، لطرد الغفلة عن ذهن المتعبد كي يكون في حال اتصاله بالله مستشعراً عظمة الله ورهبته ليكون اتصاله ربانياً خالصاً من الشرك والغفلة.

- وفي مرضه الذي توفي فيه ﷺ ثبت أنه قال: "اللهم الرفيق الأعلى، وأشار بالسبابة..". فقد دلت إشارته بالسبابة على التوحيد الخالص. كما أن إشارته ﷺ في هذه الحالة توحى بمقدار تعلقه بربه، واستحضاره الدائم لمعيته، ومقدار تشوقه للانتقال إلى جوار ربه جل وعلا، وفيها أيضاً تعضيد لنطقه الضعيف في حالة الترع.

- أن رسول الله ﷺ قال: "أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ: الجبهة، ثم أشار بيده إلى أنفه، واليدين، والركبتين، وأطراف القدمين"^(١).

^١ ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود، وآخرون، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين - القاهرة، (١٤١٧هـ - ١٩٩٦م)، ط ١، ٣٦٩/٦.

^٢ السابق نفسه.

^٣ محمد ناصر الدين الألباني، الأجوبة النافعة عن أسئلة لجنة مسجد الجامعة، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م)، ط ١، ص ١٠٢.

عَبَّرَ ﷺ هنا عن الجبهة باللفظ، أما الأنف فعَبَّرَ عنها بالإشارة؛ أي: إن الأنف تبع للجبهة^(٢). فالإشارة هنا تعد تطبيقاً عملياً لهيئة السجود، وجاء تخصيص الجبهة باللفظ كونها أول الأعضاء سجوداً. ولعل تخصيصه الأنف بالإشارة دون باقي الأعضاء السبعة لما تحمله الأنف من دلالات الكبر والإباء في المنظومة الثقافية العربية؛ حتى إن الأنف التي هي الحمية والكبر نسبت للأنف نتيجة لما غرس في أذهانهم من عظيم دلالاتها على الشموخ والتعالي، والبعد عن الخضوع والذلة؛ فكانت الإشارة إليها تعميقاً لأهمية ولزوم أن يتجرد المصلي بين يدي ربه جل وعلا عن جميع نوازع التعالي، والتحلي بكامل صور التذلل والعبودية لله وحده. والظاهر أن لفظ (يده) ﷺ في هذا الحديث ليس مقصوداً بما كفه، بل أصبعه، وأن إشارته إلى أنفه كانت بإصبعه كما هو غالب في اللغة الاستعمالية، وثمة من يضع أصبعه على أنفه إجباراً لذاته بتلبية طلب الآخرين وإشعاراً لهم بتنفيذ ما يطلبونه إرضاءً لهم وتطبيعاً لخواطرهم.

وأما المتعاطفات فإنها جاءت على ذلك النسق للدلالة على الترتيب التنازلي الدال على الخضوع المطلق لله وحده سبحانه أثناء السجود بين يديه عز وجل.

٢- إشارته بالإصبعين:

ومن الأحاديث التي وردت فيها إشارته ﷺ بإصبعيه جامعة كثيراً من الدلالات الآتي:

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِعِيزِهِ، أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ، إِذَا اتَّقَى اللَّهَ" وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى^(٣).

١. أحمد بن حنبل الشيباني، المسند، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الحديث - القاهرة، (١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م) ط ١، ١٩١/٣.

٢. محمود بن أحمد العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بيروت، دار الفكر، (١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م) ط ١، ٩٣/٦.

٣. أحمد بن حنبل الشيباني، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، الرسالة العالمية، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م، ط ١، ٤٦٥/١٤.

- وعن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "أنا وامرأة سفعاء الخدين - أي: متغيرة الخدين من غاية الجهد والمشقة وترك الزينة والترفيه إقامةً على ولدها بعد وفاة زوجها- كهاتين يوم القيامة. وأوما الراوي؛ أي: أشار بالسبابة والوسطى^(١)".

- عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ عَالَ جَارَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا دَخَلْتُ أَنَا وَهُوَ الْجَنَّةَ هَكَذَا". وَقَالَ بِأَصْبُعِهِ الْإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا^(٢). وَضَمَّ أَصَابِعَهُ...؟
- وعن سهل بن سعد قال: قال: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى، وَفَرَجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا"^(٣).

فاستعمله ﷺ للإشارة بأصبعيه السبابة والوسطى في السياقات السالفة تحمل كثيراً من الدلالات، منها: التحفيز والترغيب بطريقة متناهية في إثارة الدافعية، وكذلك بيان فضيلة الأمور المرغوبة في عملها، وفيها أيضاً التمثيل والإيجاز، حيث إنها أغنت تماماً عن الدلالة المنطوقة التي هي تقارب المثلة بين أصحاب هذه الأعمال المذكورة في الأحاديث والرسول ﷺ بأوضح صورة وأدق دلالة للمتلقين وعلى نحو مستمر. واقتران الإشارتين: المنطوقة (هكذا)، والحسية (رفعه ﷺ أصبعيه) زيادة في التأكيد، وشد انتباه المتلقين لما سيعقب ذلك من أمر، وما يترتب عليه من جزاء وأجر من الله عز وجل.
وقال ﷺ: "بعثت أنا والساعة كهاتين"^(٤) يعني وقرن إصبعيه السبابة والوسطى.

١. محمد بن عزة الدين الحنفي، شرح مصابيح السنة للإمام البغوي، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، إدارة الثقافة الإسلامية، (١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م) ط١، ١٥/٣٠٤.

٢. مسلم بن الحجاج النيسابوري، المسند الصحيح المختصر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، لبنان - بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١١٣/١٨.

٣. محمد ناصر الدين الألباني، مُخْتَصَرُ صَحِيحِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ، الرياض، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، (١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م) ط١، ٣/٤١١.

٤. السابق، ٤/١٥٦.

فإشارته ﷺ بأصبعيه في هذا الحديث جاءت للإيجاز والإيضاح معاً. وقد حلت الإشارة محل القول، وأدت وظيفته على أعلى مستوى، وأدق تمثيل. وفي مثل هذه الاستعمالات التي تؤدي فيه الإشارة الحسية وظيفه القول اللساني تقوم العين مقام الأذن بإيصال الصورة إلى الذهن؛ ليقوم الذهن بترجمتها على نحو لا يقبل الخطأ أو اللبس، كيف والعين أدق الحواس؟ وعين اليقين قمة الإدراك وغاية الوعي.

عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ صَامَ الدَّهْرَ كُلَّهُ ضَيَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ جَهَنَّمَ هَكَذَا" وَضَمَّ أَصَابِعَهُ عَلَى تِسْعِينَ^(١).

فكان قيامه ﷺ بضم أصابعه توضيحاً لانغلاق جهنم عن الصائمين. وجاءت الإشارة تمثيلاً لزيادة الإيضاح، وفي ذلك ترغيب وحض كبيران على الصيام، لتحصل النجاة من النار.

عن أم المؤمنين زينب بنت جحش رضي الله عنها أنها قالت: دخل علي رسول الله ﷺ ذات يوم فرعاً وهو يقول: "لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب، فُتِحَ اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وحلّق بين إصبعيه الإبهام والتي تليها" فقلت: يا رسول الله، أهلك وفينا الصالحون؟ قال: "نعم إذا كثر الخبث"^(٢).

في هذا الحديث نجد أن النبي ﷺ حلق بإصبعيه؛ لبيان مقدار حجم الفتحة من الردم، ووضح ذلك بحركة تمثيلية محاولة منه ﷺ لتقريب صورة مفهوم الكلام المنطوق بلغة الإشارة من خلال إشارة اليد وتحليقه بإصبعيه، وفيه توضيح المعنى، والصدع

^١. أبو القاسم الطبراني، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، القاهرة، دار الحرمين، ٨٣/٣.

^٢. البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، (٥١٤٢٢) ١٣٨/٤.

بالتحذير بصورة جلية لا تقبل اللبس، والتنبيه لما قد يداهم العرب من الشر والفتنة، والذي قَرَّب تلك وجعلها مستحضرة ذهنياً هو التمثيل بحركة الإشارة. ومعنى فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه، أي: بداية فتح باب شر بمقدار ما أشار بإصبع.

٣- تشبيكه أصابعه:

— عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا. وَشَبَكَ ﷺ أَصَابِعَهُ ^(١)".

استعملت الإشارة باليد في الحديث لتوضيح المعنى بطريقة حسية مبسطة لاسيما وجملة (شبك) معطوفة على مقول القول. ومن خلال الإمعان بالنظر يلحظ أن استعمال إشارة اليد لها أهمية كبيرة بجانب النطق باللسان؛ كونها موضحة للمعنى المراد من الكلام المنطوق؛ ليتمكن المتلقي من فهم الكلام الموجه إليه واستيعابه. وفي هذا الحديث بين النبي ﷺ للصحابة حال المؤمنين في اتحادهم، بيد أنه أورد القول بالإشارة وحركة يديه من خلال التشبيك بين أصابعهما وذلك ليقرب إليهم معنى التشبيه بصورة تمثيلية. وقد أورد ابن رجب كلاماً دقيقاً حول هذا، فقال: "وهذا التشبيك من النبي ﷺ في هذا الحديث كان لمصلحة وفائدة، ولم يكن عبثاً، فإنه لما شبه شد المؤمنين بعضهم بعضاً بالبنيان، كان ذلك تشبيهاً بالقول، ثم أوضحه بالفعل، فشبك أصابعه بعضها في بعض؛ ليتأكد بذلك المثل الذي ضربه لهم بقوله، ويزداد بيانا وظهوراً ^(٢)".

^١. السابق، ١٣٨/١. وأخرجه مسلم في البر والصلة رقم (٢٥٨٥).

^٢. فتح الباري شرح صحيح البخاري (٤١٩/٣ — ٤٢٠).

وقد جاء التوكيد بـ(إنّ) لتحويل المتلقي من غير العلم إلى اليقين بطريقة تصوير المؤمن بالبنیان ليعطي دلالة القوة والاتحاد والتماسك المنضبط المتسق، فكان التوافق الدلالي قوياً بين الإشارة المذكورة (تشبيك الأصابع)، وخلافه (تفريقها) الذي يدل على الضعف وعدم القوة.

٤ - الإشارة بالكف:

- أرسلت أم سلمة إلى الرسول ﷺ جاريةً، فقالت: قومي بجنبه، قولي له: تقول لك أم سلمة: يا رسول الله سمعتك تنهى عن هاتين وأراك تصلّيهما؟ فإن أشار بيده، فاستأخري عنه، ففعلت الجارية، فأشار بيده، فاستأخرت عنه، فلما انصرف قال: "يا بنت أبي أمية! سألت عن الركعتين بعد العصر، وإنه أتاني ناس من عبد القيس بالإسلام من قومهم] فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر، فهما هاتان^(١)".

فدلالة إشارة الرسول ﷺ (فأشار بيده) هي للابتعاد عنه، وأن تكف الجارية عن الكلام ريثما يتم صلاته ليجيب عن سؤالها، وقد فهمت الجارية دلالة إشارته ﷺ كما لو كان خطاباً لفظياً، وكان محيى الإشارة اضطرارياً لما يتطلبه الموقف؛ لأن الحال يستوجب عدم التحدث مع الجارية كونه ﷺ في صلاة، فاكتمت بلغة الإشارة، وقد أرشدت أم سلمة الجارية لما ينبغي عليها القيام به في حال عدم رده على سؤالها؛ لما تتوقعه منه لعلمها بحاله ﷺ أثناء تعبه.

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ"، ثُمَّ أَشَارَ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ فَقَالَ: "التَّقْوَى هَاهُنَا"^(٢).

^١. محمد ناصر الدين الألباني، مُخْتَصَرُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ ٣٦١/١.

^٢ — إسحاق بن راهويه، مسند إسحاق بن راهويه، تحقيق: د. عبدالغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان - المدينة المنورة، (

وردت الإشارة هنا تحدد مكان التقوى في الجسد وهو القلب؛ لترفع كل اعتبار آخر يتوقعه الناس من المظاهر الشكلية أو المقاييس البشرية؛ وذلك لسيطرة القلب على كل أعضاء الجسد، فكانت الإشارة إلى محل انعقاد التقوى وانطلاقها توضيحاً كافياً وتخصيصاً دقيقاً للقلب لمعرفة دور وأهمية ذلك العضو.

- وفي مرض النبي ﷺ حين أُجْلِسَ فِي مِخْضَبٍ لِحَفْصَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ "..." ثُمَّ طَفِقْنَا - أي نساؤه - نَصُبُ عَلَيْهِ تِلْكَ الْقَرَبِ حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا: "أَنْ قَدْ فَعَلْتَنَ"^(١).

جاءت إشارة كفه الشريف ﷺ تدل على الاكتفاء والتوقف عن صب الماء، وقد قامت الإشارة مقام العبارة، وأدت وظيفتها الخطابية التوضيحية.

وفي هذا الحديث ورد قولهن: (يشير) الفعل المضارع الدال على التجدد بمعنى أنه كرر الإشارة سواءً أكانت الإشارة باليد أم بالرأس؟ بيد أن ظاهر السياق يدل أن رسول الله ﷺ، قد أشار إلى نسائه بيده، وذلك إما لعدم قدرته على التحدث؛ كونه مريضاً، فاكتفى إليهن بالإشارة التي تدل أنه يأمرهن بالتوقف عن صب الماء وجاءت جملة (أن قد فعلتن) الواقعة مفعولاً به والمصدرة ب(أن) ففسرت مدلول الإشارة، كما قال بذلك غير واحد من شراح الحديث، وإما باكتفائه ﷺ بالإشارة كونها أبلغ وأسرع في إيصال الأمر إلى نسائه لمواءمتها وموقف الحال وشدة معاناته ﷺ للمرض.

- .. ولما أشرف النبي ﷺ على المقبرة، وهي على طريقه الأولى، أشار بيده وراء الضفير، أو قال: وراء الضفيرة، شك عبد الرزاق، فقال: "نعم المقبرة هذه"، فقلت للذي أخبرني: أحصَّ الشَّعْبَ؟، قال: هكذا قال، فلم يخبرني أنه خص شيئاً إلا كذلك:

^١. صحيح البخاري، ٥٠/١.

أشار بيده وراء الضفيرة أو الضفير، وكنا نسمع: أن النبي ﷺ، خص الشعب المقابل للبيت^(١).

في هذا الحديث الشريف تعددت الإشارات (أشار بيده وراء الضفير، نعم المقبرة هذه، قال هكذا، أشار بيده وراء الضفيرة) ومما يلحظ أن هذه الإشارات هي إشارات دالة على المكانية بيد أن المكانية هنا مكانيتان (قرية وبعيدة)، فإشارته بيده وراء الضفير تدل على مكان بعيد له مكانة وذكرى عند رسول الله ﷺ. أما: (هذه، وهكذا) فالإشارة للمكانين القريين. وفي الحالتين قد أغنت الإشارة عن الكلام اللفظي وبينت ووضحت المعنى الدلالي الذي أراد أن يفهمه ويبينه رسول الله ﷺ للمخاطبين. فكانت تلك الإشارات المتتابعة تعبيراً عن المدى النفسي والمعنى العميق، وعن الذكريات المختزنة في الوعي واللاوعي عن المكانة الكبيرة التي تحتلها تلك الأماكن عنده ﷺ.

- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ يَأْتِيَانِ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي فَيُشَبِّانِ عَلَيْهِ وَيَرْكَبَانِهِ، فَإِذَا نَهَبَا عَنْ ذَلِكَ أَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ دَعُوهُمَا..^(٢).

الإشارة هنا قامت مقام اللفظ في الدلالة على المنع؛ وكان مجيء الإشارة اضطراراً لا اختياراً كونه في الصلاة؛ لكنها أغنت عن التلفظ وأوصلت الرسالة للمتلقين بوضوح تام.

- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ عَنْهُ قَالَ: "نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَحَدٍ فَقَالَ: "إِنَّ أَحَدًا هَذَا جَبَلٌ يُحْبِنَا وَنُحِبُّهُ، ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ

^١. أحمد بن حنبل الشيباني، المسند، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط دار الحديث، ٤٥٥/٣.

^٢. أبو بكر العتكي، مسند الزوار، البحر الزخار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، (١/٩)، عادل بن سعد (١٠/١٧)، صبري عبد الخالق الشافعي (١٨)، المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م)، ط ١، ٢٢٦/٥.

لَابَتَيْهَا فِي رَوَايَةٍ: مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا بِمِثْلِ مَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ: أَنْ يُقْطَعَ عِضَاهُهَا، أَوْ يُقْتَلَ صَيِّدُهَا^(١).

الإشارة هنا تحمل دلالات شعورية بالحب والأنس بالمشار إليه، ومكانة أحد والمدينة من نفس النبي ﷺ، جاء في الطَّبْرَانِي عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ مَرْفُوعًا: "أَحَدُ رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ الْجَنَّةِ"^(٢)، وقال: "أَحَدُ جَبَلٍ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ"^(٣) فوصف الجبل الجماد الأصم بأنه يحب الرسول ﷺ، فيه تشخيص للجبل وإعطاؤه خاصية إنسانية متميزة، هي صفة الحب والشعور منه/به والنظر والإشارة إلى المدينة يدل على الارتباط الشعوري والنفسي بمكانتها ومزلتها عند الرسول ﷺ.

- حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ سَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "يُقْبَضُ الْعِلْمُ وَيُظْهَرُ الْجَهْلُ وَالْفِتْنُ وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ" قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا الْهَرْجُ؟ "فَقَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ فَحَرَّفَهَا كَأَنَّهُ يُرِيدُ الْقَتْلَ"^(٤).

في هذا الحديث أجاب الرسول ﷺ المستفهم عن معنى الهرج بإشارة اليد اكتفاء بذلك عن النطق بالمعنى المراد. ومعنى حَرَّفَ يده أي حركها كأنه يريد القتل.. كالضارب يشير بذلك إلى معنى القتل. قال العيني: قَوْلُهُ: (فَقَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ) ، وَمَعْنَاهُ: أَشَارَ بِيَدِهِ مُحَرِّفًا، وَفِيهِ إِطْلَاقُ الْقَوْلِ عَلَى الْفِعْلِ، وَهُوَ كَثِيرٌ. وَمِنْهُ قَوْلُ الْعَرَبِ: قَالُوا بَزِيدَ وَقُلْنَا بِهِ، أَي: قَتَلْنَاهُ،^(٥).

^١. صهيب عبد الجبار، الجامع الصحيح للسنن والمسانيد، (١٥ - ٨ - ٢٠١٤م) ٣٠/٣١٤.

^٢. أحمد بن علي الموصلي، مسند أبي يعلى (ت: ٣٠٧هـ) تحقيق: حسين سليم أسد، دمشق، المأمون للتراث، (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م)، طبعة ١، ١٣/٥٠٨.

^٣. صحيح البخاري ١٢٥/٢ خرس الثمر، وصحيح مسلم ١٠١١/٢.

^٤. محمود بن أحمد العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بيروت، دار إحياء التراث العربي ٩١/٢.

^٥. السابق، ٩٢/٢.

فتحريف يده ﷺ قدم للمشاهدين توضيحا ودلالة لا لبس فيها عن معنى المهرج.
 قَالَ ﷺ: "يَا بَنَ حَوَالَةَ! إِذَا رَأَيْتَ الْخِلَافَةَ قَدْ نَزَلَتْ الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ فَقَدْ دَنَتْ
 الزَّلَازِلُ وَالْبَلَابِلُ وَالْأُمُورُ الْعِظَامُ، وَالسَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنَ النَّاسِ مِنْ يَدِي هَذِهِ مِنْ
 رَأْسِكَ" (١).

الإشارة هنا أوجزت القِصَرَ الزمني، موظفة في تلك الدلالة البعد المكاني لتقريب المعنى، فتشابكت الدالتان الزمانية والمكانية في حيز الإشارة النبوية، وفي هذا تنبيه للمتلقين عن قرب الساعة، وقصر الباقي من عمر الدنيا؛ وذلك ليتيقظ المخاطب للتهيؤ والاستعداد لدنو الساعة، وربما أن الإشارة للأجل.

- عن أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: "فِيهِ سَاعَةٌ، لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ" وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا ^(٢).

بَيَّنَّ الرسول ﷺ، لأصحابه عن طريق الإشارة بيده أن وقت الساعة التي يقصدها قليل ويعمر بسرعة، ووضح ذلك بمجيء الإشارة بالتقليل للترغيب فيها واغتنام وقتها، ليقننصوه ويستفيدوا منه ولا يفرطوا فيه.

واستنتاجاً من قوله: (وقال بيده ووضع أُمْلَتَهُ على بطن الوسطى والخنصر) فإن ذلك كان لتقريب المعنى إلى ذهن المتلقى بطريقة واضحة، قال الكرمانى: قال بيده؛ أي

١. أبو داود السجستاني، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت، المكتبة العصرية، صيدا، (د ت) ١٨٧/٤
يقدّر العلماء عمر الكون بمليارات السنين (١٣,٥ مليار سنة)، وعمر الإنسان ضئيل جداً أمام عمر الكون، حيث بُعث سيدنا محمد
قبل ١٤٥٠ سنة فقط، أي أننا لو قسمنا ١٤٥٠ على ١٣٥٠٠٠٠٠٠٠٠ يكون الناتج صغيراً جداً بمحدود ٠,٠٠٠٠٠٠٠١ أي نسبة
واحد على عشرة ملايين، ولذلك فإن التشبيه النبوي دقيق، للدلالة على أن زمن قدوم يوم القيامة قريب جداً بالنسبة لعمر الكون،
والله أعلم.

٢. صحيح البخاري، (١٣/٢).

أشار بها، ويحتمل أنه وضع الأتملة على الوسطى إيماءً، إلا أن تلك الساعة في وسط النهار، وعلى الخنصر أهما في آخر النهار^(١).

وقد استعمل الإشارة لما لها من قوة تأثير في توصيل المعنى بسرعة وسهولة، مراعيًا ﷺ فكرة توافق الإشارة وانسجامها مع اللفظة المقولة مما حدا بالسامعين إلى فهم وتقبل إشاراته وتعليماته الشريفة، وتكوين قناعات داخلية لديهم بممارسة ما يوجههم به عمليًا.

- عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ فِي صَلَاةٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ، ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَيْهِمْ أَنْ امْكُثُوا، فَذَهَبَ، ثُمَّ رَجَعَ وَعَلَى جِلْدِهِ أَثَرُ الْمَاءِ^(٢).

قامت الإشارة هنا مقام الكلام وأغنت عنه؛ لأن المخاطبين كانوا في حال صلاة لا يحسن التكلم معهم؛ ولأن الموقف يقتضي الإسراع والاختصار.

- عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ: "مَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ إِلَيَّ إِشَارَةً"^(٣).

كان ذلك الرد في بداية الأمر، ثم إنه حُرِّمَ أي فعل لا يتعلق بأمر الصلاة، وكان الصحابة يسلمون فيما بعد على الرسول ﷺ وهو في صلاته ولا يرد عليهم.

- قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي النَّاسِ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ، فَقَالَ: "إِنِّي أَنْذِرُكُمْوهُ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَ نُوْحٌ

^١. شمس الدين الكرمانى، الكواكب الدراري، شرح صحيح البخاري، (١٩/ ٢١٢).

^٢. السابق، ٥٤/١.

^٣. أبو بكر البيهقي، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م) ط١، ٣٦٦/٢.

قومه، ولكن سأقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقوميه، تعلمون أنه أعور عين اليمنى، كأنها عنبه طافية، وإن الله لا يخفى عليكم، إن الله ليس بأعور" وأشار بيده إلى عينه^(١).

في هذا الحديث أردف رسول ﷺ قوله: (إنه أعور عين اليمنى) بالإشارة إلى عينه هو ﷺ ليؤكد للمخاطبين العلامة المميزة للأعور الدجال، فجاءت الإشارة مدعمة للقول؛ لإيضاح المعنى، وإزالة اللبس من احتمال أي معنى آخر مجازي للعور: كعور الرأي أو عور الفعل والسلوك أو غير ذلك.

وفي سياق آخر ذكر الدجال عند النبي ﷺ فقال: إن الله لا يخفى عليكم. إن الله ليس بأعور - وأشار بيده إلى عينه، وإن المسيح الدجال أعور عين اليمنى^(٢).

قال ابن حجر في شرحه الحديث أنف الذكر: إن الإشارة إلى عينه ﷺ إنما هي بالنسبة إلى عين الدجال فإنها كانت صحيحة مثل هذه ثم طرأ عليها النقص، ولم يستطع دفع ذلك عن نفسه^(٣). وكانت الإشارة من الرسول ﷺ للتوضيح والتفهم لأصحابه ﷺ، حتى لا يلتبس عليهم الأمر، وليزول الغموض فيكونوا على يقين من الأمر ومعرفة تامة.

- قال رسول الله ﷺ: "الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي أُمَّتِي مَنْ أَمَرْتُ أَنْ أَصْبِرَ مَعَهُمْ" قال: ثم جلس رسول الله ﷺ وسَطْنَا لِيَعْدِلَ نَفْسُهُ فِينَا قَالَ: ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ اسْتَدِيرُوا، فَاسْتَدَارَتِ الْحَلَقَةُ وَبَرَزَتْ وَجُوهُهُمْ لَهُ، قَالَ: فَمَا رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

١. محمد ناصر الدين الألباني، مُخْتَصَرُ صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، ٢/٢٣٥.

٢. الإسكندراي أبو العباس، المتواري على تراجم أبواب البخاري، تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد، الكويت، مكتبة المعلا، ص ٤١٨.

٣. محمد بن إبراهيم الشافعي، إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل، تحقيق: وهي سليمان غاوجي الألباني، مصر، دار السلام للطباعة والنشر،

(١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م) ط ١ ص ٧٧.

عَرَفَ مِنْهُمْ أَحَدًا غَيْرِي، فَقَالَ: "أَبَشِّرُوا يَا مَعْشَرَ صَعَالِكِ الْمُهَاجِرِينَ بِالنُّورِ الدَّائِمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَاءِ الْمُؤْمِنِينَ بِنِصْفِ يَوْمٍ، وَذَلِكَ خَمْسُ مِائَةِ سَنَةٍ"^(١).

الإشارة النبوية هنا جاءت للتعليم، حيث علمهم كيف يجلسون الجلسة التي تمكنه من رؤيتهم جميعاً من خلال انتظامهم وترتيبهم ليكون مواجهاً لهم فيتلقوا تعليماته بوضوح.

٥- الإيماء باليد:

تعددت الألفاظ التي تتحدث عن استعمال الرسول ﷺ يده في مضممار التواصل غير اللفظي: فمرة يقال أشار، ومرة يقال أومأ، وقد قدمنا ما كانت الرواية فيه أشار؛ لأن الإشارة باليد ألصق، وأخرنا ما ورد فيه لفظ أومأ؛ لأن لفظ الإيماء مشترك بين اليد والرأس، وهو بالرأس ألصق، وإذا لم يقيد يكون للرأس أو أحد أجزائه. قال الليث: الإيماء أن تؤمئ برأسك أو بيدك كما يؤمئ المريض برأسه للركوع والسجود، وقد تقول العرب: أومأ برأسه أي قال لا. قال ذو الرمة^(٢):

صَيَامًا تَذُبُّ الْبَقَّ، عَنْ نُحْرَاتِهَا ... بِنَهْزٍ، كِإِمَاءِ الرُّؤُوسِ الْمَوَاعِ

وَأَنشُدُ الْأَخْفَشَ فِي كِتَابِهِ الْمَوْسُومِ بِالْقَوَافِي:

إِذَا قَلَّ مَالُ الْمَرْءِ قَلَّ صَدِيقُهُ ... وَأَوَمَّتْ إِلَيْهِ بِالْعُيُوبِ الْأَصَابِعُ^(٣).

^١. أبو يعلى، مسند أبي يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، دمشق، دار المأمون للتراث (١٤٠٤ - ١٩٨٤) ط ١، ٣٨٢/٢.

^٢. ديوان ذي الرمة، تحقيق عبد الرحمن المصطاوي، بيروت، دار المعرفة، (١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م) ط ١، ص ١٦٨.

^٣. ابن منظور، لسان العرب، ٢٠١/١.

والإيماء هنا بمعنى: (أشار) إِلَيْهِ يَدِهِ أَوْ نَحْوَهَا أَوْ مَأً إِلَيْهِ معبراً عَنْ معنى من المَعَانِي كال دعوة إِلَى الدُّخُولِ أَوْ الْخُرُوجِ أَوْ الموافقة أَوْ الرفض^(١). وقد ورد شيءٌ من ذلك في مواطن عدة من حديث الرسول ﷺ من ذلك:

- .. أن أبا بكرٍ صَلَّى بالناس في مرض الرسول ﷺ فَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خَفَةً، فَخَرَجَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، كَانَ عَائِشَةُ تَنْظُرُ إِلَى رَجُلَيْهِ تَخْطِئَانِ مِنَ الْوَجَعِ، فَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ مَكَانَكَ، ثُمَّ أُتِيَ بِهِ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ^(٢).

في هذا الحديث استعمل الرسول ﷺ الإيماء بيده الشريفة ليقف أبا بكر ﷺ عن التراجع عن الإمامة بالمصلين، وليستمر في الصلاة (فأومأ) أي: ولم ينطق إما لضعف صوته، أو لأن مخاطبة من في الصلاة بالإيماء أولى من النطق^(٣). فدل الإيماء باليد في هذا الموضع على الأمر لأبي بكر بالبقاء في مكانه، وعلى الموافقة على إمامته الناس في الصلاة عن طريق جملة (أومأ) التي هي معطوفة على جملة (أن يتأخر) الواقعة مفعولاً به، فكان الربط وثيقاً بين الأمر وتفسيره.

- وعن حذيفة بن اليمان، قال: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَأَوْمَأَ إِلَيَّ يَدِهِ أَنْ اذْنُ فَدَنَوْتُ، ثُمَّ أَوْمَأَ إِلَيَّ أَيْضًا أَنْ اذْنُ فَدَنَوْتُ حَتَّى أَسْبَلَ عَلَيَّ مِنَ الثَّوْبِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ: "ابْنَ الْيَمَانِ! اقْعُدْ، مَا الْخَبَرُ؟"

^١. إبراهيم أنيس وآخرون، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، لبنان — بيروت، دار الأمواج، (١٤٠٧هـ) —

١٩٨٧م، ٢، ٤٩٩/١.

^٢. صحيح البخاري ١/١٣٣.

^٣. زكريا الأنصاري، منحة الباري شرح صحيح البخاري، ٢/٣٨٠.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا عُصْبَةٌ تُوقِدُ النَّارَ قَدْ صَبَّ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الْبَرْدِ مِثْلَ الَّذِي صَبَّ عَلَيْنَا، وَلَكِنَّا نَرْجُو مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ^(١).

فقد فهم حذيفة من إيماء النبي ﷺ طلب الدنو منه، فقام الإيماء الأول والأخير مقام القول، ووصل الخطاب بصورته المرجوة سواء حين أوماً للدنو حتى يقترب منه أم بالدنو الأخير ليدفئه من شدة البرد.

- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِرَجُلٍ انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي، قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْكَ نَهَارٌ، ثُمَّ قَالَ: انْزِلْ، فَانْزَلَ فَاجْدَحَ لَهُ فِي الثَّالِثَةِ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَوْمَأَ إِلَى الْمَشْرِقِ، فَقَالَ: "إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَا هُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ"^(٢).

فالإيماء هنا للبيان والتوضيح، وأتبع الإيماء ﷺ بتحديد الجهة؛ ليلفت انتباه المخاطبين إلى ما ينبغي التركيز عليه في هذه الحالة. حيث دل الإيماء على جهة معينة، وهي معلومة ابتداء لإقبال الليل ليحدد العلامة المميزة لانتهاء النهار وإحلال الإفطار للصائم، وقد أشرك في ذلك اسم الإشارة (ها هنا) - الدالة على المكانية دلالة محددة. بمنتهى الوضوح والجلاء - بالإيماء بإصبعيه جهة المشرق ليوضح وقت إفطار الصائم. ويزيل الإبهام والشك.

^١. محمد بن عبد الله النيسابوري، المستدرک علی الصحیحین، تحقیق: مصطفی عبد القادر عطا، بیروت - دار الکتب العلمیة، (١٤١١ - ١٩٩٠ م) ط ١، ٣/٣٣.

^٢. أبو نعيم الأصبهاني، المسند المستخرج على صحيح مسلم، تحقیق: محمد حسن إسماعيل الشافعي، بیروت، دار الکتب العلمیة، (١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م) ط ١، ٣/١٧٦.

- عن جابر بن سليم أو سليم بن جابر قال: (أتيتُ النبي ﷺ فإذا هو جالسٌ مع أصحابه، فقلت: أيكم النبي ﷺ؟ قال: فإما أن يكون أوماً إلى نفسه، وإما أن يكون أشار إليه القوم^(١)).

قام الإيماء في هذا السياق مقام الجواب، وأغنى عن التلفظ به. واكتُفِيَ بالإيماء إيجازاً واختصاراً، وفيه دلالة على الهدوء والسكينة التي تغشى مجلس الرسول ﷺ، وتوحي بأدب الصحابة في مجلسه ﷺ وتوقيرهم له.

- عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ فَكَبَّرَ، ثُمَّ أَوْمَأَ إِلَيْهِمْ أَنْ مَكَائِكُمْ، ثُمَّ دَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ فَصَلَّى بِهِمْ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ وَإِنِّي كُنْتُ جُنُبًا". رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ، وَقَالَ: رَوَاهُ أَيُّوبُ وَابْنُ عَوْنٍ وَهَشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "فَكَبَّرَ ثُمَّ أَوْمَأَ إِلَى الْقَوْمِ أَنْ اجْلِسُوا، وَذَهَبَ فَاغْتَسَلَ"^(٢).

استُغْنِيَ بالإيماء عن الكلام إيجازاً، ولكون حال المخاطبين لا يقبل الخطاب القولي، فهم في صلاة.

- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا وَرَدَ بَدْرًا أَوْمَأَ إِلَى الْأَرْضِ، فَقَالَ: "هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ". . . (٣).

^١. أبو الفداء الدمشقي، جامع المسانيد والسُنن، تحقيق: د عبد الملك بن عبد الله الدهيش، بيروت، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، (١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م) ط٢، ٩/٢.

^٢. محمد بن علي الشوكاني، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصبا بطي، مصر، دار الحديث، (١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م) ط١، ٢٠٨/٣.

^٣. أحمد بن حجر العسقلاني، إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة) - ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (بالمدينة) (١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م) ط١، ٥١١/١.

حمل الإيماء للمخاطبين للتطمين والبشارة، والوعد بالنصر على الأعداء بصورة جلية وعلامة ملازمة لتحقيق النصر، وكأنه يقول لهم لا تخافوا ولا تقلقوا فالنصر حليفكم، والقتل والخزي حليف أعدائكم. بمصرع قادتهم في موقع المعركة.

- عن ابن عباس أن النبي ﷺ سئل في حجته، فقال: ذبحت قبل أن أرمي؟ فأوماً بيده، قال: ولا حرج، قال: خلقت قبل أن أذبح؟ فأوماً بيده: "ولا حرج" (١).

فالإيماء في هذا الحديث قام مقام القول. ويرى شراح الحديث بأنه أفهم المستعلم معنى نفى الحرج عليه (٢).

- وعن عبد الله بن كعب بن مالك، عن كعب أنه تقاضى ابن أبي حذرٍ ديناً كان له عليه في المسجد، فارتفعت أصواتهما حتى سمعها رسول الله ﷺ وهو في بيته، فخرج إليهما حتى كشف سحف حُرَّتِه، فنادى: «يَا كَعْبُ!» قال: لبيك يا رسول الله، قال: «ضع من دينك هذا» وأوماً إليه: أي الشطر، قال: لقد فعلت يا رسول الله، قال: «قم فاقضه» (٣).

(وأوماً إليه؛ أي الشطر) لم يوضح الراوي بما كان الإيماء، لكن ابن رجب فسرهما باليد، والمهم أنهما كانت إيماءة مفهومة للمخاطب من خلال دلالتها على أمره بأن يضع للمدين الشطر من دينه، قال ابن رجب: وفي إشارة النبي ﷺ بيده وإيمائه إليه أن يضع الشطر: دليل على أن إشارة القادر على النطق في الأمور الدينية مقبولة كالفتيا وغيرها (٤). وقد استعمل الإيماءة لما لها من قوة تأثير في توصيل المعنى بسرعة وسهولة. مراعيًا ﷺ فكرة توافق الإيماءة وانسجامها مع اللفظة المقولة، مما حدا بالسامع إلى فهم وتقبل إيماءته

١. صحيح البخاري حديث رقم ٨٤ (٤٢/١).

٢. ينظر: مثلاً، منحة الباري شرح صحيح البخاري (٣٠٣/١). وعمدة القاري (٩١/٢).

٣. صحيح البخاري، ٩٩/١.

٤. فتح الباري شرح صحيح البخاري (٣٤٩/٣).

وتعليماته الشريفة برضا وصدر رحب، فقد أوجزت الإمامة إيصال الرسالة، وقامت بمهمة الإقناع.

ولما للصحابة ﷺ من مكانة فقد أثر التخاطب معهم بما يحرك نفوسهم: فالإمامة أو اللمحة أو الإشارة كافية في الإقبال على الحق لدى أصحاب النفوس الصافية، بخلاف ذوي النفوس التي ران عليها الجهل والضلال وغشيتها ظلمة الباطل إلى مطارف الزجر وصيغ التأكيد حتى يتزحزح نكيرها^(١).

وهنا لمحة سامية من الرسول ﷺ حين دمج لفظ النداء بالإمامة؛ لكي لا يجرح المدين أو يؤذي مشاعره، بل وجهه بطريقة غير لفظية مما يعني الإشارة للتراحم بعد النداء بالجملة الندائية اللفظية، وهي التفاتة كريمة تؤكد رأفته ﷺ لغير المستطيع بعد معرفته بحاله ونفسيته^(٢). .. وفضلا عن إفادة الحديث ووضوح إمامة الرسول ﷺ للمخاطب — وهو شرط أساس للإمامة ووظيفتها — فإن القارئ يلمح في إبدال العبارة بالإمامة ملمحا لطيفا، هو قدرة الإمامة على توضيح الغرض والمقصد، فضلا عن تحقيق التلميح في الطلب في مثل هذه الحال، وتفضيل ذلك على المباشرة والتصريح. ولعل هذه الإمامة كانت تلويحا بكف رسول الله ﷺ، كأنما كان ذلك لشطر الشيء إلى شطرين.

— عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَجَعَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَوَضَعَ السَّلَاحَ، وَاغْتَسَلَ فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ وَقَدْ عَصَبَ رَأْسُهُ الْغُبَارُ، فَقَالَ: وَضَعْتَ السَّلَاحَ؟ فَوَ

^١. ينظر أميمة بدر الدين، بلاغة القسم في الحديث النبوي الشريف، مجلة جامعة دمشق، مجلد (٢٦) العدد الثالث والرابع، ص ٢.

^٢. ينظر السابق نفسه.

اللَّهُ مَا وَضَعْتَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، «فَأَيْنَ؟» قَالَ، هَا هُنَا، وَأَوْمَأَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، قَالَتْ: فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١).

جملة و(أو ما إلى بني قريظة) هي محل الاستدلال، ويحتمل أن يكون الإيماء بالرأس أو باليد، والمقصود بالإيماء — هنا — التخلي والكتمان حتى تتم مباغته بني قريظة قبل أن يعلموا بالخبر، قال الشافعي: "كأنه لم يذكر بني قريظة لئلا يبلغهم الخبر؛ لأن الحرب خدعة"^(٢).

٦- إشارته ﷺ بكفه إلى فمه:

الرسول ﷺ كان حريصاً أشد الحرص على إيصال تعليماته وإرشاداته لصحابته ﷺ بوضوح وجلاء؛ ولذلك استعمل الإشارة بكفه الشريفة لما لها من كشف وإبراز للدلالة المقصودة من فحوى الخطاب وإظهار ما قد يكتنفه من غموض لدى السامع أو المخاطب، ومن ذلك الأحاديث الآتية:

- جاء في حديث الموقف "...فيكون الناس على قدر أعمالهم في العرق: فمنهم من يكون إلى كعبه، ومنهم من يكون إلى ركبتيه، ومنهم من يكون إلى حقويه، ومنهم من يلجمه العرق إجماماً". قال فأشار رسول الله ﷺ بيده إلى فيه^(٣).

الإشارة هنا اقترنت بلفظ الإجمام لتوضيح مقدار الهول والكرب الذي يحل بالناس يومئذٍ. ولأن الإجمام حقيقة يكون لغير الإنسان، فكان مجيء الإشارة إلى الفم مع ذكر الإجمام ترسيخاً لإرادة المجاز، وتأكيداً لدلالته المرادة، وأن الإجمام المذكور سيكون

^١. صحيح البخاري، (٢١/٤).

^٢. أحمد الكوراني الشافعي (ت: ٨٩٣هـ)، الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، بيروت دار إحياء التراث العربي، (١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م) ط ١٠/٤١٠.

^٣. صحيح مسلم ١٧/١٩٦.

حقيقةً لا مجرد تهويل أو توضيح أو تمثيل. جاءت الإشارة إلى الفم تبين مقدار درجة الكرب والشدة للناس يوم الحشر من دنو الشمس وطول المقام والمعاناة. وقد أراد ﷺ أن يبين عملياً بالتمثيل بوضع يده على فيه لتستقر الصورة الذهنية لديهم على نحو أوضح وأعمق؛ لاكتمال بنائها الدلالي باقتران بلاغي القول والفعل، أو لغتي الصوت والإشارة.

- " .. وبينما صبي يرضع من أمه. فمر رجل راكب على دابة فارهة وشارة حسنة. فقالت أمه: اللهم اجعل ابني مثل هذا، فترك الثدي وأقبل إليه فنظر إليه، فقال: اللهم! لا تجعلني مثله. ثم أقبل على ثديه فجعل يرضع. قال: فكأنني أنظر إلى رسول الله ﷺ وهو يحكي ارتضاعه بإصبعه السبابة في فمه. فجعل يمصها^(١).

تمثيله ﷺ ومحاكاته لفعل الصبي ينتقل بأذهان المخاطبين لتتخيل الموقف على حقيقته، وتستوعب مجريات الحدث، فترتبط عندهم أجزاء الصورة ومدلولاتها التي يريدكم النبي ﷺ أن يستلهموها من هذا الحدث.

فالإشارة هنا وكأنها تحكي الموقف بكامل ملابساته، وتنقل المتلقين إلى أجواء الحدث بكل مجرياته، وتجعلهم يعيشون اللحظة، فترسم في مخيلاتهم تفاصيل القصة كلها مترابطة الأجزاء، وليس اللحظة موضع الإشارة فقط.

فاستعمال الرسول ﷺ الإشارة إلى أحد أجزاء جسمه أثناء الأمر والتوجيه، كما في الأحاديث الأربعة السابقة فيه زيادة إيضاح وبيان للمخاطبين، ولا يخلو من دلالات خاصة أخرى، مثل: قطع الشك والاحتمال، وإزالة توهم أن الأمر لمجرد التمثيل، والتركيز على الدلالة العميقة في التوجيه المراد؛ وذلك ليرسخ أهمية ما يصدر عن هذا العضو (اللسان) والذي موضعه الفم لما يترتب على ما يصدر منه من خطورة.

^١. لاشين موسى شاهين، فتح المنعم شرح صحيح مسلم، دار الشروق، (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م)، ط ١، ٦١٩/٩.

- وَعَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِأَمْرٍ أَعْتَصِمُ بِهِ قَالَ: "قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِمَّ" قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَكْثَرُ مَا تَخَافُ عَلَيَّ؟ قَالَ: فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى لِسَانِ نَفْسِهِ^(١).

في هذا الحديث كانت إجابة الرسول ﷺ على السائل بالإشارة إلى اللسان لبيان خطورة هذا العضو مما يدل على حرصه ﷺ على زيادة التوضيح؛ لأن اللسان يوقع صاحبه في المهلكات، ولو اكتفى بالتلفظ لفهم المعنى المراد، لكنه قرن اللفظ بالإشارة لإيصال الدلالة بطريقة تمثيلية لتقوية فهم واستيعاب السائل.

- وفي حديث معاذ: قَالَ: "أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذُرْوَةِ سَنَامِهِ؟" فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: "رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ" ثُمَّ قَالَ: "أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَلَاكٍ ذَلِكَ كُلُّهُ؟" فَقُلْتُ لَهُ: بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ. فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ، فَقَالَ: "كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا" فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: "نَكَلْتُكَ أُمُّكَ يَا مُعَاذُ، وَهَلْ يَكْبُ النَّاسُ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ، أَوْ قَالَ: عَلَى مَنَاخِرِهِمْ، إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟" (٢).

إن صورة النصِّ الحديثي الفنية، تقوم على مجموع الأدوات والعناصر التي تبني عليها هيئة النص وما فيه من قيم معنوية وخطرات نفسية، تربط بين نص الحديث ومستقبله وسامعه، وهي صورة تختلف عن الصورة في الأدب الجاهلي؛ لأنها تطوع النص اللغوي لأصناف من التعابير عما لا يكاد يُحصَرُ في المواقف والمشااعر

^١. أبو داود الطيالسي، مسند أبي داود، تحقيق: الدكتور محمد بن عبد الحسن التركي، مصر — دار هجر، (١٤١٩هـ — ١٩٩٩م)

ط ١، ٥٥٨/٢.

^٢. أحمد بن حنبل، المسند، ٣٦/٣٤٥.

والمحاورات، يظهر ذلك جلياً من خلال الوسائل التعبيرية والتصويرية كالوصف والقصة والتشخيص والموازنة والإشارة^(١)

وفي قوله: ﷺ: "رأس الأمر" إضافة مجازية وفي قوله: "ثَكَّتْكَ أُمُّكَ يَا مُعَاذُ" تنبيه وقرع عصا. والإشارة في قوله: "مَلَاكَ ذَلِكَ كُلَّهُ" إشارة إلى مذكور، وهو قريب والإشارة هنا لتعظيمه. أما الإشارة في: "كَفَّ عَلَيْكَ هَذَا" فلمزيد الاهتمام والتعيين. والتذكير في قوله: "بِعَمَلٍ" دال على الانفراد نوعاً، والتذكير في قوله: "عَظِيمٌ" دال على التعظيم، وفي "يسير" دال على التقليل.

والإشارات النبوية تقسم المعاني وتحيلها إلى مشاهدات لجمال بصري يشخص المعنى بعد أن تُلقى عليه الأحاسيس كما أنها تصور الحركة المنشودة المناسبة للموقف، وتترجم تلك الحركات المشاعر الخبيثة بسرعة إمتاع الوجدان وموافقة المواقف، مما يكون له الأثر النفسي في سبر الأغوار وتوصيل الرسالة المراد إبلاغها^(٢).

وفي إجابة الرسول ﷺ على سؤال معاذ أمر بصون لسانه عن التكلم في ما فيه مخالفة؛ ولذلك جاء الأمر قويا بقوله: (كُفَّ) الدال على قوة المنع ولم يقل (اسكت) مثلاً وأخذ بيده طرف لسانه ممسكاً إياه ومشيراً به؛ ليدلل على شدة خطورة ما ينطق به هذا اللسان. ويمكن أن نفهم من طبيعة الإشارة هنا مقصدية التضخيم والتهويل لأمر مهم يُحس من المخاطب الاستهانة به (وَأِنَّا لَمُؤَاخِذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟)؛ بقصد بناء الصورة النقيض له في ذهن المتلقي فيقبلها ويستجيب لها؛ ولذلك تعاضدت أكثر من وسيلة: فضلاً عن الإشارة الحسية بيده جاءت الإشارة القولية (هذا)، والحركة الفعلية (أخذ بلسانه).

^١. قراءة نصية في لغة الحديث ١٢١ — ١٢٢. والتصوير الفني ٤٩١.

^٢. د. أحمد ياسوف، جماليات المفردة، ص ٣٢٨.

٧- الإشارة للدلالة على العد:

عندما تكون المسائل فيها تعقيد وإبهام كالمسائل الحسابية والمعاني المجردة فإن المخاطب يكون بحاجة إلى وسيلة إيضاح تعليمية معينة للفهم والاستيعاب، ولذلك طرائق وأساليب منها: التمثيل المرئي، ومما أشار به الرسول الكريم ﷺ:

— حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ ذكرَ رَمَضانَ، فَقَالَ: "الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا". وَخَنَسَ الإِبْهَامَ فِي الثَّالِثَةِ، وَفِي رِوَايَةٍ: "الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا"، يَعْنِي ثَلَاثِينَ، ثُمَّ قَالَ: "وَهَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا"، يَعْنِي تِسْعًا وَعَشْرِينَ، يَقُولُ مَرَّةً: ثَلَاثِينَ، وَمَرَّةً تِسْعًا وَعَشْرِينَ^(١).

— وَعَنْ جَبَلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الشَّهْرُ كَذَا، وَكَذَا، وَكَذَا" وَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ بِكُلِّ أَصَابِعِهِمَا وَنَقَصَ فِي الصَّفَقَةِ الثَّالِثَةِ إِبْهَامَ الْيُمْنَى أَوْ الْيُسْرَى^(٢).

دلت إشارة النبي ﷺ على تبين عدد أيام الشهر القمري فـ(هكذا وهكذا) إشارة بيديه ﷺ ناشراً أصابعه مرتين مما يعني العدد عشرين، وأما قوله: (وخنس الإبهام في الثالثة)، فخنوسه بالإبهام يعني أن عدد أيام الشهر تسعة وعشرون مما وضَّح الغموض وبين حالتي الشهر القمري اكتمالاً ونقصاً.

كما أن الإشارة هنا قامت مقام العدِّ، وجاءت حسية تمثيلية لتقريب الصورة للمخاطبين، على نحو خال من اللبس والغموض أو الاحتمال.

^١. صحيح البخاري ٥٣/٧، المختصر ٥٥١/١.

^٢. مسلم بن الحجاج النيسابوري، المسند الصحيح المختصر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، لبنان — بيروت، دار إحياء التراث العربي، ٧٦١/٢.

- ..قَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، كَمْ عَدَدُ خَزَنَةِ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: "هَكَذَا"، وَطَبَّقَ كَفِّهِ، ثُمَّ طَبَّقَ كَفِّهِ، مَرَّتَيْنِ، وَعَقَدَ وَاحِدَةً^(١).

استعمل النبي ﷺ تمثيله بكفيه ليوضح عدد خزانة النار، وأقام ذلك مقام الجواب المفوظ، وفي ذلك إشراف للحواس لتلقي الجواب الذي لا يحتمل اللبس.

- ومن حديثه ﷺ في هذا السياق قوله: "نَزَلَ جَبْرِيلُ فَأَمَّنِي، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ" يَحْسُبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ^(٢).

استعمال الأصابع للعد وسيلة حسية إيضاحية وتأكيدية في الآن نفسه تتناسب مع مستوى وعي المخاطبين؛ لأنهم بحاجة إلى تبسيط الخطاب بأوضح صورة ليتمكنوا من فهم واستيعاب كيفية أداء الصلاة عملياً. وذكره للعدد خمس مرات ليتوافق مع عدد الصلوات فيزداد الفهم لديهم رسوخاً.

- عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: مَاذَا يُتَّقَى مِنَ الضَّحَايَا؟ فَأَشَارَ بِيَدِهِ، وَقَالَ: أَرْبَعًا - وَكَانَ الْبَرَاءُ يُشِيرُ بِيَدِهِ، وَيَقُولُ: يَدِي أَقْصَرُ مِنْ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَرَجَاءُ الْبَيْنُ ظُلْعُهَا، وَالْعَوْرَاءُ الْبَيْنُ عَوْرُهَا، وَالْمَرِيضَةُ الْبَيْنُ مَرَضُهَا، وَالْعَجَفَاءُ الَّتِي لَا تُنْفِي^(٣)

استعمال الإشارة هنا جاء لإيضاح التشريع في حق ما لا يصح من الأضحية، ثم أتبعه بأن عدد ذوات العيوب اللاتي لا يجوز أن يضحي بهن ليمتدواهن.

١. أبو الفداء إسماعيل ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م) ط ٢ ٢٦٨/٨.

٢. محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، (١٤٢٢هـ) ط ١ ١١٣/٤.

٣. مالك بن أنس الأصبحي، موطأ الإمام مالك، تحقيق: بشار عواد معروف - محمود خليل، مؤسسة الرسالة، (١٤١٢ هـ) ١٨٥/٢.

- عن ابن عمر قال: قال النبي ﷺ: "إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب، الشهر هكذا وهكذا وهكذا" وخمس سليمان أصبعه في الثالثة، يعني تسعاً وعشرين، وثلاثين^(١).

الإشارة هنا قامت مقام العد، وكانت وسيلة تعليمية تطبيقية، وجاءت متناسقة مع الخطاب متناسبة مع مستوى فهم المخاطبين؛ ليستقر المفهوم في أذهانهم بهذا الأسلوب التعليمي والطريقة الإيضاحية من الرسول ﷺ.

٨- استعماله ﷺ الرسم:

عن عبد الله قال: خط رسول الله ﷺ خطاً بيده، ثم قال: "هذا سبيل الله مستقيماً" قال: ثم خط عن يمينه وشماله، ثم قال: "هذه السبل، وليس منها سبيل إلا عليه شيطان يدعو إليه"^(٢) ثم قرأ^(٣): ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾.

استعماله ﷺ يده في الرسم هنا جمع بين الترغيب والترهيب، وزيادة التبيين والإيضاح، وأدى دوراً قوياً في جذب أذهان المتلقين وشد انتباه الحاضرين، كما أن فيه تحسناً وتزييناً لطريق الحق، وتحذيراً وتنفيراً من سبل الغواية والضلال.

- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَامِلَهُ فَنَكَتَهُنَّ فِي الْأَرْضِ فَقَالَ: "هَذَا ابْنُ آدَمَ" وَقَالَ بِيَدِهِ خَلْفَ ذَلِكَ، قَالَ: "وَهَذَا أَجَلُهُ" قَالَ: وَأَوْمَأَ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ: "وَتَمَّ أَمْلُهُ" ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(٤).

١. أبو داود، ٣٩٨/٢، وأخرجه البخاري ومسلم وابن ماجه.

٢. أحمد بن حنبل، المسند، ٢٥٧/٤.

٣. الأنعام: ١٥٣.

٤. أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ٣٨١/١.

- وعن عبد الله رضي الله عنه قال: خَطَّ النبي ﷺ خطًّا مُرَبَّعًا، وَخَطَّ خطًّا في الوَسَطِ خارجاً مِنْهُ، وَخَطَّ خُطُوطاً صِغَاراً إلى هذا الذي في الوَسَطِ، مِنْ جَانِبِهِ الذي في الوَسَطِ، وقال: "هذا الإنسان، وهذا أَجْلُهُ مُحِيطٌ بِهِ، أو قد أَحَاطَ بِهِ، وهذا الذي هُوَ خارجٌ أَمْلُهُ، وهذه الخُطُوط الصِّغَارُ: الأَعْرَاضُ، فَإِنْ أَخْطَأَهُ هذا فَهَشَهُ هذا، وَإِنْ أَخْطَأَهُ هذا فَهَشَهُ هذا"^(١).

جاءت الإشارات النبوية لترسم الخط البياني للإنسان: (واقعه، وأجله، وأمله) في هذه الحياة بطريقة توضيحية مبسطة قائمة على الحسية المدركة بسهولة، من غير لبس أو عناء. وقد أوضحت تلك الإشارات أن الإنسان محصور بين أجله وأمله، وأن الأجل يَحْتَرِمُ الأمل على غير موعد أو حين متوقع.

٩- إشارته ﷺ بـكلتا يديه:

- عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ عِشَاءً، وَنَحْنُ نَنْظُرُ إِلَى أَحَدٍ. فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَا أَبَا ذَرٍّ" قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "مَا أَحَبُّ أَنْ أَحُدَا ذَاكَ عِنْدِي ذَهَبٌ، أَمْسَى ثَالِثَةً عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، إِلَّا دِينَارًا أُرْصِدُهُ لِدَيْنٍ، إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ، هَكَذَا (حَتَّى بَيْنَ يَدَيْهِ) وَهَكَذَا (عَنْ يَمِينِهِ) وَهَكَذَا (عَنْ شِمَالِهِ)"^(٢).

- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ الْمُكْثَرِينَ هُمْ الْأَرْدُذُونَ إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا" قَالَ: كَامِلٌ بِيَدِهِ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ"^(٣).

^١. محمد ناصر الدين الألباني، مُخْتَصَرُ صَحِيحِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ، ١٣٨/٢. وفتح الباري: ٢٣٧/١١ - ٢٣٨.

^٢. القاضي عياض، شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ الْمُسَمَّى (إِكْمَالُ الْمُعْلَمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ)، تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل، مصر، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، ط ١، ٥٠٣/٣.

^٣. أحمد بن حنبل، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ٧٠/١٤.

قوله: (إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا) مَعْنَاهُ: إِلَّا مَنْ صَرَّفَ الْمَالَ عَلَى النَّاسِ لِقَضَاءِ حَوَائِجِهِمْ وَإِعْمَارِ مَصَالِحِهِمْ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَأَمَامًا. وَقَالَ هُنَا: لَيْسَ مِنَ الْقَوْلِ، بِمَعْنَى الْكَلَامِ، بَلْ مَعْنَاهُ: صَرَّفَ أَوْ فَرَّقَ أَوْ أَعْطَى، وَنَحْوَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَجْعَلُ الْقَوْلَ عِبَارَةً عَنِ جَمِيعِ الْأَفْعَالِ وَتَطْلُقُهُ عَلَى غَيْرِ الْكَلَامِ، وَاللِّسَانِ، فَتَقُولُ: قَالَ بِيَدِهِ، أَيْ: أَخَذَهُ، وَقَالَ بِرِجْلِهِ أَيْ: مَشَى^(١)، قَالَ الشَّاعِرُ^(٢):

وَقَالَتْ لَهُ الْعَيْنَانِ سَمْعًا وَطَاعَةً

فإشاراته ﷺ المتعددة بكتلتا يديه في جهات مختلفة تدل على أهمية الموضوع الذي يعالجه، وخطورة اكتناز المال وعدم تصريفه في مصالح المسلمين، وتبيين فضيلة إنفاقه في جوانب وطرق الخير المتعددة. وهذا التكتيف الإشاري من شأنه السعي الحثيث والتحشيد لتكوين قناعات وغرسها في نفوس المتلقين؛ ليتفاعلوا في الإعطاء والإنفاق وليجعلوا المال دولة بينهم ويتزولون حبه من نفوسهم إلى تصريفه وتداوله بأيديهم.

— عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه أن النبي ﷺ أشار بيده نحو اليمن فقال: إن الإيمان هاهنا، وإن القسوة وغلظ القلوب في الفدادين حيث يطلع قرن الشيطان في ربيعة ومضر^(٣).

إشارته ﷺ نحو اليمن تحديد مكاني له دلالته في توضيح الجهة التي يستقر فيها الإيمان، من غير تحديد لطبيعة البشر الذين هم فيها، فكأنها موئل للإيمان، وبه يُحكم لمن استقر فيها، وفي هذا دلالة واضحة وبليغة على أن اليمن موطن للإيمان ويكتسب

^١. محمود بن أحمد العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بيروت، دار إحياء التراث العربي ٢٢٩/١٢.

^٢. تاج العروس من جواهر القاموس المرتضى، الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ) تحقيق: مجموعة من المحققين دار الهداية ٢٩٩/٣٠.

^٣. أبو القاسم ابن عساكر، معجم الشيوخ، تحقيق: الدكتور وفاء تقي الدين، دمشق، دار البشائر، (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م)، ط ١،

هذه الخاصية كل من سكنها. بينما ربط القسوة والغلظة بأناس من البشر أكثر من ربطهما بالمكان والجهة تتسع شرقا باتساع المسافات الطويلة.

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ أشار بيده إلى المشرق، فقال: "يُفْتَحُ بَابٌ هَاهُنَا فَيَنْشَوْنَ بِهِ نَشْوَاً، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، ثُمَّ أَسَارَ بِيَدِهِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ" ^(١).

فهذه الإشارات من الرسول ﷺ تحدد الجهات (ها هنا) اليمن والمدينة و(ربيعية ومضر) المشرق. وسمى المغرب مصحوبا بالإشارة لينبه من وراء ذلك إلى أمور وأحداث ستظهر وأخطرها من جهة المشرق، وجاءت الأحداث تظهرها مما يدل على صدق النبوة.

- عن ابن مسعود، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ مِنْ سَحُورِهِ، فَإِنَّهُ يُؤْذَنُ أَوْ قَالَ يُنَادِي لِيُرْجِعَ قَائِمَكُمْ، وَيُنَبِّهُ نَائِمَكُمْ، وَلَيْسَ الْفَجْرُ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا - وَجَمَعَ يَحْيَى كَفَيْهِ - حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا" وَمَدَّ يَحْيَى إصْبَعِيهِ السَّبَّابَتَيْنِ ^(٢).

فالإشارة هنا دلت على توضيح وتصحيح توقيت الصبح بمفهومه المقتبس من انبلاج الصباح قال تعالى ^(٣): ﴿حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾.

^١. أبو عثمان التيسابوري، السابع من فوائد أبي عثمان البحري، مخطوط نُشر في برنامج جوامع الكلم المجاني التابع لموقع الشبكة الإسلامية، (٢٠٠٤م)، ط ١ ص ١٢.

^٢. محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، ٨٧/٩.

^٣. البقرة من الآية ١٨٧.

ثانيا: لغة انفعالات الرأس:

تتجلى وظيفة الحركة للرأس من باب قناة الاتصال للسائل وإبداء الإصغاء إليه فيما يتطلبه خطاب المواجهة. والناظر لحركات الرأس عند الرسول ﷺ يتمعن سيلحظ الحرص على إبراز التفاعل بين التواصلين: اللفظي وغير اللفظي مما يكون له أثر على وجه الرسول ﷺ بدلالات تفصح عما يكمن في النفس من حالات: رضى أو غضب، وانزعاج وعدم رضى، يبرز ذلك بوضوح من خلال: احمرار الوجه وتلونه وتمعره، أو من خلال انبساطه وتلله وإشراقه، أو غير ذلك من تعبيراته الدالة على حالاته المتعددة. ومما عرف عنه ﷺ، أنه "...إِذَا غَضِبَ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ، وَإِذَا فَرِحَ غَضَّ طَرْفَهُ. وَجُلُّ ضَحِكِهِ التَّبَسُّمُ"^(١).

وتكاد تنحصر لغة التواصل بالرأس عند النبي ﷺ بالتعبيرات الانفعالية التي تفصح عنها قسّمات وجهه الشريف: إشراقاً واستنارة عند الرضا، وحمرة وتمعراً عند الغضب والتوجس أو عدم الرضا. ولم يستعمل عينيه في شيء من ذلك؛ وقد علّله ﷺ بأنه "ما كان لنبى أن يكون له خائنة أعين"^(٢). ولأن الأحاديث الواردة في تمعر وجهه ﷺ واحمراره وتغيره أكثر من التي وردت في إشراقه وجهه ﷺ واستنارته، فسنبداً بالإشارة إليها.

١- تمعر وجهه ﷺ واحمراره:

بعد التتبع والاستقصاء وجدنا أن تمعر وجهه ﷺ واحمراره وتغيره يكون معبراً عن أمور، أهمها: الغضب، أو عدم الرضا، أو الإشفاق والتوجس، وقد يكون نتيجة الجهد الذي يعانیه، كما هو عند نزول الوحي، ومن شواهد ذلك الآتي:

^١. القاضي عياض، الشفاء بتعريف حقوق المصطفى، (ت: ٥٤٤هـ)، حاشية: أحمد بن محمد بن محمد الشمني (ت: ٨٧٣هـ)، دار الفكر (١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م) ١/١٥٨.

^٢. رواه أبو داود والنسائي من حديث مصعب بن سعد عن أبيه، تفسير أحمد عطية ٩/٢٨٣.

- حديث زيد بن خالد رضي الله عنه: أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ، قَالَ: "عَرَّفَهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِعِفَاصِهَا، وَوَكَايَتِهَا، وَإِلَّا فَاسْتَنْفِعْ بِهَا". وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ، فَمَعَّرَ وَجْهَهُ، وَقَالَ: "مَا لَكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا تَرُدُّ الْمَاءَ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ، دَعَهَا حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّهَا"^(١). وفي رواية: فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجَنَّتَاهُ، أَوْ قَالَ احْمَرَّ وَجْهَهُ^(٢). ففي هذه المواقف أظهرت سمات وجه الرسول ﷺ معنى إضافيًا لم يكن السائل يتوقعه، وهو استنكاره لفهم السائل، وكيف أنه لم يفرق بين المتباينين من الحيوانات (الشاء والإبل)، مع وضوح الفرق بينهما. وقد يكون ثمة دلالة إضافية، وهي الزجر، وكف طمع النفوس عن التساهل والاستمرار في التجرؤ على حقوق الآخرين.

- وجاءَ نَفَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: "يَا بَنِي تَمِيمٍ أَبْشِرُوا" قَالُوا: بَشِّرْتَنَا فَأَعْطِنَا، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ ﷺ.. الحديث^(٣).

فكان تغير وجهه ﷺ دالاً على استيائه من طريقة ردهم الدالة على قصر فهمهم، وهبوط همتهم المنحصرة في لعاعة الدنيا، وغلظة مخاطبتهم رسول الله ﷺ، واقتران ذلك بالعجلة المفهومة من فاء التعقيب. وهو ﷺ بهذا يرشد من حضر الموقف أو بلغه لأن يكونوا طموحين، ترنو أنفسهم لمعالي الأمور، وتترفع عن توافهها.

- وَعَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرَقَةً فِيهَا تَصَاوِيرٌ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ، فَلَمْ يَدْخُلْهُ، قَالَتْ: فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ^(٤).

^١. محمد بن إسماعيل البخاري، ١٢٧/٣.

^٢. السابق، ٣٠/١.

^٣. صحيح البخاري محمد بن إسماعيل، ١٠٥/٤.

^٤. السابق، ٦٣/٣.

ملامح وجهه ﷺ أظهرت لعائشة رضي الله عنها بوضوح لا لبس معه عدم رضاه عن التصاوير التي على النمقة.

- عن أبي هريرة ؓ، قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وبعض الصحابة يتنازعون في القَدَرِ فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّ وَجْهُهُ، حَتَّى كَانَتْما فُقِيَ فِي وَجْتَيْهِ الرُّمَانُ، فَقَالَ: "أَبْهَذَا أُمِرْتُمْ؟ أَمْ بِهَذَا أُرْسِلْتُ إِلَيْكُمْ؟ إِنْما هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حِينَ تَنَازَعُوا فِي هَذَا الْأَمْرِ، عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَنَازَعُوا فِيهِ.."^(١).

كان تباحث الصحابة ؓ في أمر القدر أمرا مُغضبا للرسول؛ مما جعل الاحمرار يبرز بشكل لافت للعيان على وجنتيه الشريفتين، فأردف لغة الإشارة الصامتة البارزة على وجنتيه الشريفتين باللغة المنطوقة (أَبْهَذَا أُمِرْتُمْ؟ أَمْ بِهَذَا أُرْسِلْتُ إِلَيْكُمْ؟) وهي لغة إنشائية بدأها بهمزة الاستفهام للدلالة على شدة إنكاره التباحث في الأمر الغيبي الذي هو سرٌّ لم يأمرنا الله بالخوض فيه. وقد جاء تقديم المحرور لزيادة الاهتمام بعدم الخوض في الأمور الغيبية، ثم أكد ذلك بأن أقسم عليهم ألا يخوضوا فيه مرة أخرى.

- وحدث أن ارتفعت أصوات الصحابة بالمرء حول آية، فخرج عليهم رسول الله ﷺ مُغَضَّباً، قد احمرَّ وَجْهُهُ، يَرْمِيهِم بِالْثُرَابِ، ويقول: "مَهْلًا يَا قَوْم! بهذا أَهْلَكْتَ الْأُمَّمَ مِنْ قَبْلِكُمْ، باختلافهم على أنبيائهم، وضربهم الكتب بعضها ببعض، إِنَّ الْقُرْآنَ لَمْ يَنْزِلْ يُكَذِّبْ بَعْضُهُ بَعْضًا، بَلْ يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا، فَمَا عَرَفْتُمْ مِنْهُ فاعملوا به، وما جهلتم منه؛ فَرُدُّوهُ إِلَى عَالِمِهِ"^(٢).

^١. محمد بن عيسى الترمذي، سنن الترمذي، تحقيق: إبراهيم عطوة عوض، مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي (١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م)، ط ٢، ٤٤٨/٤.

^٢. عبد الله بن يوسف الجديع، العقيدة السلفية، دار الإمام مالك، دار الصميعي، للنشر والتوزيع، (١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م)، ط ٢، ص ٣٦.

إن وراء الصحابة واختلافهم ليمثل أمراً غير مرضٍ للرسول ﷺ مما جعله يخرج عليهم وهو غاضب لفعلهم؛ ولشدة غضبه لم يكتفِ باللغة الصامتة، بل مارس فعلاً عملياً لم يكن يمارسه معهم، وهو رميهم بالتراب زجراً لهم وتحذيراً وتخويفاً من أن يحل بهم من الهلاك ما حل بمن قبلهم؛ وذلك ليتوقفوا عن المراء والجدل والخوض فيما هم فيه، ثم أرشدهم أن ما أشكل عليهم يرجعونه إلى أولي العلم.

- وفي حديث الأعرابي لما قال: (..فَإِنَّا نَسْتَشْفَعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ، وَنَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ..). تغير وجه الرسول ﷺ حتى تغيرت وجوه أصحابه من شدة تغير وجهه ﷺ، غيرة وغضباً لكونه تنقص الله جل وعلا بهذه الكلمة؛ التي جاءته من فهمه الناقص والمغلوط فقد جعل مترلة الله — عز وجل — مساوية لمترلة الرسول مما أغضبه ﷺ، وقد كان إذا انتهكت محارم الله يغضب، ولا أحد يقوم لغضبه صلوات الله وسلامه عليه^(١).
- عن عبدالله ﷺ قال: "قسم النبي ﷺ قسماً، فقال رجل: إن هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله، فأتيت النبي ﷺ، فأخبرته، فغضب حتى رأيت الغضب في وجهه، ثم قال: "يرحم الله موسى، قد أؤذي بأكثر من هذا فصبر"^(٢).

مما يفهم من هذا النص شدة غضب رسول الله ﷺ حتى ظهرت أمارات ذلك على وجهه؛ لأن هذا اتهام له ﷺ في عدالته، غير أنه كتم غيظه وصبر معتبراً مما حدث لموسى عليه السلام، وكان يواجه ذلك بالصبر والتحمل من قومه.

- وسرقت امرأة مخزومية في عهد رسول الله ﷺ ففرع قومها إلى أسامة بن زيد يستشفعون، قال عروة: فلما كلمه أسامة فيها، تلون وجه رسول الله ﷺ، فقال: "أَتَكَلِّمُنِي فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ"^(١).

^١. سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، ٢٣٢.

^٢. صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، (٤٥٦/٢).

محل الشاهد تلون وجه رسول الله ﷺ؛ غضباً واستنكاراً لصنيع أسامة، وشفاعته ألا يقام حد من حدود الله على المرأة التي سرت، وتضعيف الفعل (تلون) بقوة بناءه دل على قوة الغضب وشدة الإنكار.

والخلاصة أن الغضب في الأنساق السالفة كان نتيجة أمور عظيمة؛ لذلك كان احمرار وجهه ﷺ وتغيره أبلغ دلالة في الزجر القوي عن تلك المثيرات من اللغة المنطوقة، فلحظة التأثير الآني تجاهها يفوق التعبير اللفظي، فهو قد يحتمل النهي كراهة أو تزيهاً، لكن الاحمرار غضباً في سياق الرفض لا يحتمل إلا الزجر القوي، والنهي القاطع، والوعيد الشديد.

- وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَأَى مَخِيلَةً تَغَيَّرَ وَجْهُهُ، وَدَخَلَ وَخَرَجَ، وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، فَإِذَا أَمْطَرَتْ سُرِّيَ عَنْهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: "مَا أَمِنْتُ أَنْ تَكُونِ كَمَا قَالَ اللَّهُ ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ.. الْآيَةَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾" (٢) (٣).

كان تغير وجهه ﷺ في هذا النسق رهبة وتوجساً من أن يحل بأمته عذاب حل بأمة سابقة؛ وباعت هذا منه ﷺ زيادة خشيته لربه، وعدم أمنه لمكره، وحرصه وخوفه على أمته.

^١. السابق، (١٥١/٥).

^٢. [الأحقاف: ٢٤]

^٣. عبد الرزاق الصنعاني، تفسير عبد الرزاق، دار الكتب العلمية، دراسة وتحقيق: د. محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية، بيروت، (١٤١٩هـ)، ط١، ٢/٢٥٤.

- أَوَّلَ رَجُلٍ قُطِعَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ سَرَقَ، فَأُتِيَ بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "اذْهَبُوا بِصَاحِبِكُمْ فَأَقْطَعُوهُ" وَكَأَنَّمَا أُسِفَّ وَجْهُ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ رَمَادًا، ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ يُخْفِيهِ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: كَأَنَّ هَذَا شَقَّ عَلَيْكَ^(١).

كأن تغير وجهه ﷺ هنا جاء استياء وشفقة معاً: استياء من حصول السرقة، وشفقة من قطع اليد، لكنه نفذ حد الله فيه رغم ذلك، وقد يكون ذلك بسبب استيائه من حصول السرقة من أحد أبناء أمته.

- عن عبادة بن الصامت قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ إذ احمرَّ وجهه، وكان يفعل ذلك إذا نزل عليه الوحي، فأخذه كهيفة العشي لما يجد من ثقل ذلك، فلما أفاق قال: "خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلاً: البكران يجلدان وينفيان سنة، والثبيان يجلدان ويرجمان"^(٢).

- وأتى قومٌ من مضر جياً إلى النبي ﷺ وهو في مسجده، قد أثر فيهم الجوع فلما رآهم عليه ﷺ تغير وجهه؛ لما رأى بهم من فقر وحاجة وجوع، فلمح النبي ﷺ ولم يصرح حفاظاً على شعور القوم، فعرف أحد أصحابه في وجهه الغضب والتغير؛ فقام إلى بيته فأتى بما عنده من طعام وملبس وخبز، ووضعه على النطع بين يدي النبي ﷺ، فلما رأى الصحابة قهلاً وجه النبي ﷺ بصنيع صاحبهم قام كل منهم إلى بيته فأتى بما عنده، فوضعه في النطع وحملوه حتى كادت أيديهم أن تكل.. الحديث^(٣).

١. البيهقي أبو بكر، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م) ط ٣، ٥٧٥/٨.

٢. محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، أبو جعفر، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، (١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م) ط ١، ٧٩/٨.

٣. أبو الأشبال حسن الزهيري، شرح كتاب الإبانة من أصول الديانة، ٧/٨.

- في هذا الحديث شاهدان أولهما (تغير وجهه ﷺ) استياء من غير أن ينطق بتأثره من حالة أولئك القوم الذين يظهر عليهم الإعياء والفاقة والحاجة للطعام واللباس؛ مما أشعر ذلك الصحابي من خلال رؤيته تغير وجه النبي ﷺ - من غير دلالة منطوقة - لرقته لحالهم مما حدا بهذا الصحابي للإسراع في إحضار ما عنده من طعام وغيره، الأمر الذي غير قسمات وجه النبي ﷺ من غضب واستياء إلى إشراق واستنارة، وهو ما حفز البقية أن يقتدوا به فيأتون بما عندهم، فكانت ملامح وجهه ﷺ (تغير، وتخلل) لغتين صامتين أوصلتا فكرتيه اللتين يريد إيصالهما إلى الحاضرين بأقوى إبلاغ، من غير تكلم أو أمر أو ندب.

في السياقات الثلاثة المذكورة أخيراً، كان احمرار وجه النبي ﷺ وتغيره تعبيراً عن حالات نفسية متعددة: ما بين الرحمة والرغبة والجهد، وليس فيها شيء من دلالات الزجر والنهي والوعيد التي رأيناها في سياقات الأحاديث السابقة على هذه.

٢- استنارة وجهه ﷺ :

أسلفنا أنه ﷺ إذا وجد أو سمع ما يسره أشرق وجهه واستنار حتى كأنه فلقة قمر، ومما ورد من ذلك:

- عن أنس بن مالك رضي الله عنه في حديث مرض النبي ﷺ قال: بَيْنَمَا الْمُسْلِمُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ لَمْ يَفْجَأْهُمْ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَشَفَ سِتْرَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ صُفُوفٌ، فَتَبَسَّمَ يَضْحَكُ^(١).

^١. السابق، ١٥١/١.

تبسمه ﷺ في هذا الموقف دل على إعجابه من انتظام المصلين في الصفوف، وعبر عن الارتياح الذي خامره ﷺ حين رأى منظرهم الباعث على الارتياح، مما أشعره بنجاح دعوته، وبعث في نفسه الاطمئنان على مستقبل الدين واستقراره.

- وعن كعب بن مالك رضي الله عنه، يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ تَبُوكَ بَعْدَ — أَنْ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَصَاحِبِيهِ — قَالَ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنْ السُّرُورِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَتَارَ وَجْهُهُ، حَتَّى كَأَنَّهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ^(١).

بروق وجه رسول الله ﷺ كان فرحاً بأن تاب الله على كعب وصاحبيه والفعل (يرق) فيه لمعان وإضاءة منبئان بقوة فرح الرسول ﷺ بما أنزل بشأن الثلاثة رضي الله عنهم من توبة، ثم يتصاعد الاستبشار بظهور الاستنارة على وجه الرسول ﷺ العلامة المميزة والبارزة على وجهه عندما يسر ويفرح.

- وجاء خبرٌ من أحبار اليهود إلى رسول الله ﷺ، فقال له: إذا كان يوم القيامة جعل الله السماوات على إصبع، والأرضين على إصبع، والجبال والشجر على إصبع، والماء والثرى على إصبع ثم يهزهن. ثم يقول: أنا الملك أنا الملك "قال: فلقد رأيت رسول الله ﷺ، ضحك حتى بدت نواجذه تعجباً مما قال، وتصديقاً له^(٢)، ثم قرأ رسول الله ﷺ قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾^(٣).

١. السابق، ١٨٩/٤.

٢. صحيح البخاري، كتاب التوحيد؛ حديث رقم (٧٤١٤)

٣. الزمر: ٦٧.

محل الشاهد هنا (ضحك حتى بدت نواجذه) حيث إن الحبر اليهودي وضع ورسخ فكرة ربما كانت غائبة عن أذهان بعض السامعين وهي قدرة الله المطلقة للتصرف في هذا الكون، فكان ضحك الرسول ﷺ أكثر إيضاحاً وأقوى إبلاغاً مما لو تكلم لدلالة ضحكه على إعجابه بما سمعه من الحبر وتيقنه بصدقه.

- وعن أبي سعيد الخدري قال: قال النبي ﷺ "تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْزَةً وَاحِدَةً، يَتَكَفَّوْهَا الْجَبَّارُ بِيَدِهِ، كَمَا يَكْفَأُ أَحَدُكُمْ خُبْزَتَهُ فِي السَّفَرِ، نُزْلاً لِأَهْلِ الْجَنَّةِ". فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ: بَارَكَ الرَّحْمَنُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ! أَلَا أُخْبِرُكَ بِنَزْلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: "بَلَى"، قَالَ: تَكُونُ الْأَرْضُ خُبْزَةً وَاحِدَةً، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا، ثُمَّ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِإِدَامِهِمْ؟ قَالَ: إِدَامُهُمْ بِالْأَمِّ وَتُونٌ، قَالُوا: وَمَا هَذَا؟ قَالَ: ثَوْرٌ وَتُونٌ، يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةِ كِبِدِهِمَا سَبْعُونَ أَلْفًا^(١).

كان ضحك النبي ﷺ سروراً بموافقة ما ذكره اليهودي لما ذكره هو ﷺ وتقريراً له، وجاءت مبالغته ﷺ في الضحك على خلاف عادته زيادة في السرور؛ لما يشكل هذا القول من زيادة غرس اليقين في نفوس أصحابه ﷺ أن جاء التصديق من عدو مخالف، والحق ما شهدت به الأعداء.

١. محمد الألباني، مُخْتَصَرُ صَحِيحِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ، ١٥٩/٤.

خاتمة البحث واستنتاجاته: ونوجز ذلك في النقاط الآتية:

١. الإشارة تعد قسماً لا يستهان به من أقسام الخطاب، يعول عليها في استيعاب مدلولات النص المتعددة، ونجد مصداق ذلك في الأحاديث النبوية.
٢. تعد الإشارات الحركية الإيمائية أغنى أدوات التواصل بين الناس بعد اللسان، وهي هكذا عند الرسول ﷺ لسرعة إيصالها المعنى المراد بيسر وسهولة.
٣. حين تأتي الإشارة في محلها تكون معينة على الإفهام، لافتة للنظر، طاردة للشروء الذهني، مشرقة أكثر من حاسة في المتابعة؛ لأن المخاطب يرى الإشارة ويسمع العبارة، اللتين تذكر كل منهما بالأخرى.
٤. الإشارة تحكي الموقف، وتنقل المتلقين إلى أجواء الحدث، وتجعلهم يعيشون اللحظة، فترسم في مخيلاتهم تفاصيل القصة كلها مترابطة الأجزاء، وليس اللحظة موضع الإشارة فقط.
٥. من الوظائف التي قامت بها الإشارة في الخطاب النبوي: تقريب المعنى إلى ذهن المتلقي بطريقة واضحة، أو الإسراع والاختصار، أو إزالة اللبس من احتمال أي معنى آخر، وأحياناً وردت للتعليم، أو إيصال الخطاب بصورته المرجوة.
٦. الأحاديث التي جاءت إشارة اليد فيها كانت أكثر حضوراً في أنماط الخطاب التواصلية غير اللفظية عنده ﷺ؛ لما لها من تأثير بليغ، وقيمة تواصلية إضافية في توضيح المعنى، وتأكيد الدلالات.
٧. تنحصر لغة التواصل بالرأس عند النبي ﷺ بالتعبيرات الانفعالية التي تفصح عنها قسماً وجهه الشريف: تمعراً واحمراراً في حالات الغضب وعدم الرضا، أو الإشفاق والتوجس، أو نتيجة جهد يعانيه، واستنارة وإشراقاً في حال الرضا والموافقة.

قائمة المراجع

١. إبراهيم بن علي الأنصاري (ت ٤٥٣هـ) زهر الآداب وثمر الألباب، بيروت، دار الجليل (د — ت).
٢. ابن رجب، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود، وآخرون، المدينة المنورة، مكتبة الغرباء الأثرية - مكتب تحقيق دار الحرمين - القاهرة، (١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م) ط ١،
٣. أبو الأشبال حسن الزهيري، شرح كتاب الإبانة من أصول الديانة، دروس صوتية.
٤. أبو الفداء إسماعيل الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، (١٤٢٠ هـ — ١٩٩٩ م)، ط ٢،
٥. أبو الفداء، جامع المسانيد والسُنن الهادي لأقوم سنن تحقيق: د عبد الملك بن عبد الله الدهيش، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، (١٤١٩ هـ — ١٩٩٨ م) ط ٢،
٦. أبو القاسم الطبراني، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله الحسيني، دار الحرمين - القاهرة (د.ت)
٧. أبو القاسم بن عساكر، معجم الشيوخ، تحقيق: الدكتور وفاء تقي الدين، دمشق، دار البشائر (١٤٢١ هـ — ٢٠٠٠ م) ط ١،
٨. أبو بكر البيهقي، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت (١٤٢٤ هـ — ٢٠٠٣ م) ط ٣،
٩. أبو بكر العتكي، مسند البزار، البحر الزخار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرون، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، (١٩٨٨ هـ — ٢٠٠٩ م) ط ١،
١٠. أبو داود السجستاني، سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرناؤوط - محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، (١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م) ط ١،
١١. أبو داود الطيالسي (ت: ٢٠٤هـ) مسند أبي داود الطيالسي، تحقيق: الدكتور محمد بن عبد الحسَن التركي، مصر، دار هجر، (١٤١٩ هـ — ١٩٩٩ م) ط ١.
١٢. أَبُو عُثْمَانَ التَّيْسَابُورِيُّ، السابع من فوائد أبي عثمان البحيري، مخطوط نُشر في برنامج جوامع الكلم المجاني التابع لموقع الشبكة الإسلامية، (٢٠٠٤ م) ط ١،

١٣. أبو نعيم الأصبهاني، المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، لبنان — بيروت، دار الكتب العلمية بيروت (١٤١٧هـ — ١٩٩٦م)، ط١،
١٤. أبو يعلى (ت ٣٠٧هـ) مسند أبي يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، دمشق، دار المأمون للتراث (١٤١٠هـ — ١٩٨٤م) ط١،
١٥. أحمد الكوراني الشافعي(ت:٨٩٣هـ)، تحقيق الشيخ أحمد عزو عناية دار إحياء التراث العربي، بيروت (١٤٢٩هـ — ٢٠٠٨م) ط١،
١٦. أحمد بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ترقيم وتبويب محمد فؤاد عبد الباقي، إخراج وتصحيح محب الدين الخطيب، تعليق عبد العزيز بن عبد الله بن باز، بيروت، دار المعرفة، ١٣٧٩هـ (د.ت).
١٧. أحمد بن حجر العسقلاني، إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة، بإشراف د. زهير بن ناصر الناصر، المدينة، مجمع الملك فهد (١٤١٥هـ — ١٩٩٤م) ط١،
١٨. أحمد بن حنبل الشيباني، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: أحمد محمد شاكر، القاهرة، دار الحديث، (١٤١٢هـ — ١٩٩١م) ط١،
١٩. أحمد بن حنبل الشيباني، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط — عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة (١٤٢١هـ — ٢٠٠١م) ط١،
٢٠. أحمد ياسوف، جماليات المفردة القرآنية، دار المكتبي، (١٤١٩هـ — ١٩٩٩م) ط٢،
٢١. أرشيف ملتقى أهل الحديث — ٤، تم تحميله في الحرم (١٤٣٢هـ — ديسمبر ٢٠١٠م).
٢٢. إسحاق بن راهويه، مسند إسحاق بن راهويه، تحقيق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان — المدينة المنورة، (١٤١٢هـ — ١٩٩١م) ط١،
٢٣. أميمة بدر الدين بلاغة القسم في الحديث النبوي الشريف مجلة جامعة دمشق، مجلد ٢٦، العدد: ٣ و ٤،
٢٤. بدير جيرو، ترجمة منذر عياشي، دمشق، دار طلاس (١٩٩٢م) ط٢،

- ٢٥، ترنس موكس وآخرون، البنيوية وعلم الإشارة، بغداد، وزارة الشؤون الثقافية، (١٩٨٦م) ط١،
٢٦. ديوان ذي الرمة، تحقيق عبد الرحمن المصطاوي، بيروت، دار المعرفة، (١٤١٧هـ - ٢٠٠٦م) ط١،
- ٢٧، زكريا الأنصاري، منحة الباري شرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري»، (ت: ٩٢٦ هـ) عني به وحققه وعلق عليه سليمان بن دريع العازمي، الرياض، مكتبة الرشد (١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م) ط١،
٢٨. سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد بيروت - صيدا، المكتبة العصرية.
- ٢٩، شمس الدين الكرمانى، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، محمد الكرمانى (ت: ٧٨٦هـ) بيروت دار إحياء التراث العربي، (١٤٠١هـ - ١٩٨١م) ط٢،
٣٠. عبد الجبار، صهيب، الجامع الصحيح للسنن والمسانيد، ٢٠١٤م.
- ٣١، عبد الله بن يوسف الجديع، العقيدة السلفية في كلام رب البرية وكشف أباطيل المبتدعة الردية، دار الإمام مالك، دار الصميعي، للنشر والتوزيع، (١٤١٦هـ - ١٩٩٥م) ط٢،
٣٢. عبد الوهاب سليمان بن عبد الله، تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م) ط١،
- ٣٣، عبد الرحمن بو درع، كتاب الأمة، قراءة نصية في بلاغة القرآن و الحديث، قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، (١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م) العدد: ١٥٤،
٣٤. عبد الرزاق الصنعاني، تفسير عبد الرزاق، دار الكتب العلمية، دراسة وتحقيق: د. محمود محمد عبده، بيروت، دار الكتب العلمية، (١٤١٩هـ)، ط١،
- ٣٥، عثمان بن جني، الخصائص، تحقيق محمد علي النجار، بغداد، دار الشؤون الثقافية العامة، (١٩٩٠م) ط٤،
٣٦. عمر بن أبي ربيعة، شرح ديوانه. تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد. دار الأندلس. بيروت. دار الجيل (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م) ط ٢،

- ٣٧، عمرو بن بحر الجاحظ، البيان والتبيين، تحقيق: محمد عبد السلام، لبنان بيروت، دار الجيل (د ت).
- ٣٨، فاطمة محجوب، دراسات في علم اللغة، القاهرة دار النهضة العربية، ١٩٧٦م.
- ٣٩، فردينان ديسوسور، علم اللغة العام، ترجمة: د. يوثيل يوسف عزيز، مراجعة، د مالك المطلي، بغداد (١٩٨٥م) ط ٥،
- ٤٠، القاضي عياض اليحصي (ت: ٥٤٤هـ)، الشفاء بتعريف حقوق المصطفى، أحمد بن محمد بن محمد الشمتي (ت: ٨٧٣هـ)، دار الفكر، ١٤٠٩هـ — ١٩٨٨م)
- ٤١، القاضي عياض بن موسى السبتي، شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، الْمُسَمَّى (إِكْمَالُ الْمُعْلَمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ) تحقيق: الدكتور يَحْيَى إِسْمَاعِيل، مصر، دار الوفاء، (١٤١٩هـ — ١٩٩٨م) ط ١،
- ٤٢، لاشين موسى شاهين، فتح المنعم شرح صحيح مسلم، دار الشروق، (١٤٢٣هـ — ٢٠٠٢م) ط ١،
- ٤٣، مالك بن أنس الأصبحي، موطأ الإمام مالك، تحقيق: بشار عواد معروف - محمود خليل، مؤسسة الرسالة (١٤١٢هـ).
- ٤٤، محمد الصباغ، التصوير الفني في الحديث النبوي، بيروت، المكتب الإسلامي، (١٤٠٩هـ — ١٩٨٨م) ط ١،
- ٤٥، محمد بن إبراهيم الشافعي، إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل، تحقيق: وهي سليمان غاوجي الألباني، مصر، دار السلام للطباعة والنشر — (١٤١٠هـ — ١٩٩٠م) ط ١،
- ٤٦، محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، (١٤٢٢هـ) ط ١،
- ٤٧، محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، أبو جعفر، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، (١٤٢٠هـ — ٢٠٠٠م) ط ١.
- ٤٨، محمد بن عبد الله النيسابوري، المستدرک علی الصحیحین، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١،
- ٤٩، محمد بن عز الدين الحنفي، شرح مصابيح السنة للإمام البغوي، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، إدارة الثقافة الإسلامية، (١٤٣٣هـ — ٢٠١٢م) ط ١،

- ٥٠، محمد بن علي الشوكاني (١٢٥٠هـ) نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصبابي، مصر، دار الحديث ١٤١٣هـ — ١٩٩٣م ط ١.
- ٥١، محمد بن علي بن القاضي التهانوي (ت: بعد ١١٥٨هـ)، موسوعة كشف اصطلاحات الفنون والعلوم تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دحروج، بيروت، مكتبة لبنان ناشرون — (١٩٩٦م) ط ١.
- ٥٢، محمد بن عيسى الترمذي، سنن الترمذي، أبو عيسى، تحقيق: إبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي (١٣٩٥هـ — ١٩٧٥م) ط ٢.
- ٥٣، محمد بن محمد أبو يعلى، الاعتقاد، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن الخميس، دار أطلس الخضراء، (١٤٢٣هـ — ٢٠٠٢م) ط ١.
- ٥٤، محمد بن محمد المختار الشنقيطي، شرح زاد المستقنع، الرياض، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، (١٤٢٨هـ — ٢٠٠٧م) ط ١.
- ٥٥، محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، بيروت، دار صادر، (١٤١٤هـ) ط ٣.
- ٥٦، محمد مرتضى الزبيدي (ت — ١٢٠٥هـ) تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق مجموعة من المحققين، دار الهداية.
- ٥٧، محمد ناصر الدين الألباني، الأجوبة النافعة عن أسئلة لجنة مسجد الجامعة، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، (١٤١٧هـ — ١٩٩٦م) ط ١.
- ٥٨، محمد ناصر الدين الألباني، مُحْتَصَرٌ صَحِيحُ الإِمَامِ الْبُخَارِيِّ مَكْتَبَةُ الْمَعَارِفِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، الرياض، (١٤٢٣هـ — ٢٠٠٢م) ط ١.
- ٥٩، محمود بن أحمد العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بيروت. دار إحياء التراث، (د.ت).
- ٦٠، مسلم بن الحجاج النيسابوري، المسند الصحيح المختصر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي (د.ت).
- ٦١، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية الدكتور إبراهيم أنيس وآخرون، لبنان — بيروت، دار الأمواج (١٤٠٧هـ — ١٩٨٧م) ط ٢.



جَامِعَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ

مجلة

مجلة - علمية - محكمة - تصدر عن جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية (١٥/١٠/٢٠١٩) ISSN: ٢٦١٧-٥٨٩٤

أولويات الداعية وواجباته الأخلاقية في مجتمع الأقليات

(من خلال وصايا النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل رضي الله عنه)

د. علي هاشم علي الشرفي

أستاذ الدعوة والثقافة الإسلامية المساعد
بجامعة صنعاء - كلية التربية (أرحب)

ملخص البحث:

يهدف البحث إلى استنباط أهم الفوائد من وصايا النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل رضي الله عنه عندما أرسله في ختام البعثة النبوية للدعوة إلى الله في اليمن، وذلك من خلال التركيز على الأولويات التي يجب أن يهتم بها الداعية وكذلك الواجبات الأخلاقية التي ينبغي أن يلتزمها الداعية. ويتلمس البحث حلولاً من منهج النبي صلى الله عليه وسلم للإشكالية التي يقع فيها كثير من الدعاة في مجتمع الأقليات؛ بحيث تصبح الدعوة هي ذاتها سبب صراع عقائدي وفكري وسلوكي يتناقض مع التعايش الحسن والإيجابي مع هذه المجتمعات. وقد استخدمت الدراسة المنهج الوصفي ثم التحليلي.

وقد خلصت الدراسة إلى أن موضوع البحث من المواضيع العملية الواقعية لدى المسلمين والدعاة في بلدان الأقليات على وجه الخصوص. وأن وصايا النبي صلى الله عليه وسلم لسيدنا معاذ رضي الله عنه قد جمعت بين الحفاظ على العقيدة والدعوة لها، وبين التعايش الحسن والإيجابي في مجتمع أهل الكتاب. وأن فهم الأولويات وعلى رأسها أولوية العقيدة يعطي المسلم الكثير من المرونة والفتنة في التعامل مع تفاصيل الأحكام الشرعية لتحقيق التعايش الإيجابي في هذه المجتمعات. وأن للأخلاق مكانة عظيمة وقدرة عجيبة لجذب الناس إلى الإسلام أو احترامه.

الكلمات المفتاحية: الأقليات، الداعية، وصايا، معاذ

The Abstract

The study aimed at devising the most important benefits from the commandments of the Prophet (peace and blessings of Allaah be upon him) to Mu'adh ibn Jabal, may Allah be pleased with him, when he sent it at the conclusion of the Prophet's mission to call God in Yemen, by focusing on the priorities that the preacher should take care of, The preacher. The search seeks solutions from the approach of the Prophet (peace and blessings of Allaah be upon him) to the problem of many preachers in the minority community. The call itself is the cause of ideological, intellectual and behavioral conflict that contradicts the good and positive coexistence with these societies. The study used descriptive and analytical methods.

The study concluded that the topic of the research is a practical practical issue for Muslims and preachers in minority countries in particular. And that the commandments of the Prophet peace be upon him to our master Muath may Allah be pleased with him has combined the preservation of faith and advocacy, and the coexistence of good and positive in the community of people of the book. And that understanding the priorities, first and foremost the priority of faith gives the Muslim a lot of flexibility and acumen in dealing with the details of the provisions of legitimacy to achieve positive coexistence in these communities. And that morality has a great place and wonderful ability to attract people to Islam or respect.

Keywords: Minorities, preacher, commandments, Moaz

المقدمة

الحمد لله رب العالمين القائل: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ سورة فصلت: آية (٣٣). والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيد الدعاة، سيدنا محمد بن عبد الله الصادق الأمين القائل: "وَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ"^(١)، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

وبعد

فإن بلدان الأقليات^(٢) هي من أهم ميادين الدعوة، ويواجه الداعية في هذه المجتمعات الكثير من الصعوبات، ولذلك فالذي يقوم بواجب الدعوة إلى الله في هذه البقاع يحتاج إلى الكثير من المعارف والمهارات والأخلاق ليحفظ لنفسه وللمسلمين مصالحهم الدينية والدنيوية.

وفي أواخر حياة النبي صلى الله عليه وسلم أرسل معاذاً إلى اليمن، وهو مجتمع كتابي، ووجهه بتوجيهات شملت عدة أمور يحتاجها من يذهب إلى بلدان الأقليات، وأهم تلك التوجيهات ما تعلق بالأولويات التي ينبغي أن يهتم ويبدأ بها الداعية، وكذلك الواجبات الأخلاقية التي يجب التزامها في مثل هذه المجتمعات، والبحث هو دراسة لهذا النموذج النبوي حتى يستفيد منه المسلمون والدعاة إلى الله في مجتمع الأقليات.

(١) - أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (١٤٠٧ - ١٩٨٧ م)، الجامع الصحيح المسمى صحيح البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت -، الطبعة: الثالثة. ج ٤ ص ٧٣، واللفظ له، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، دار الجيل بيروت + دار الأفاق الجديدة - بيروت. د. ت. ج ٧ ص ١٢١. وهو متفق عليه.

(٢) الأقليات مجموعة من سكان قطر أو إقليم أو دولة ما تخالف الأغلبية في الانتماء العرقي أو اللغوي أو الديني دون أن يعني ذلك بالضرورة موقفاً سياسياً متميزاً. عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت - لبنان. ج ١ ص ٢٤٤.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى الآتي:

- ١- بيان أولويات الداعية في مجتمع الأقليات مما يساعد على الجمع بين تحقيق الأهداف الدعوية والتعايش الإيجابي مع المجتمع.
- ٢- بيان أهم الأخلاق التي يجب على الداعية أن يلتزم بها في مجتمع الأقليات.
- ٣- التأكيد على أن السنة النبوية غنية بالأمثلة التي تناسب في أسسها كل عصر للتعايش مع المجتمعات المختلفة ديناً.

مشكلة البحث وسبب اختياره:

يضع البحث حلولاً لإشكالية الجمع بين المحافظة على العقيدة والدعوة إليها وبين التعايش الحسن والإيجابي مع مجتمع الأقليات، وذلك من خلال وصايا النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ رضي الله عنه عندما أرسله إلى اليمن، وسيجيب البحث على التساؤلات التالية:

- هل يمكن للداعية الذي يعيش في مجتمع الأقليات الذي يخالف عقيدته وعباداته أن يتعايش معه ويقوم في نفس الوقت بممارسة واجباته الدينية والدعوية؟
- وهل لديه أولويات ينبغي عليه الاهتمام بها، وإن كان ذلك على حساب واجبات أخرى؟
- وما هي أهم الأخلاق التي يجب عليه أن يربي نفسه على الالتزام بها؟

منهج البحث

يعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي.

الدراسات السابقة:

لم أطلع على دراسة وافية في الموضوع، وكل ما وجدت من دراسات إنما تتعلق بالأولويات بصفة عامة أو بالأخلاق الإسلامية، أما الأولويات الدعوية والواجبات الأخلاقية في مجتمع الأقليات فلم أجد.

هيكل البحث:

- يشتمل البحث على مقدمة ومبحث تمهيدي ومبحثين وخاتمة. وتفصيلها كالتالي:
- **المقدمة:** وتشمل: أهداف البحث، ومشكلة البحث، ومنهج البحث، والدراسات السابقة، وهيكل البحث.
 - **المبحث التمهيدي:** ويشتمل على:
 - ترجمة مختصرة لسيدنا معاذ بن جبل رضي الله عنه.
 - بيان حال المجتمع الذي أرسل إليه معاذ رضي الله عنه.
 - **المبحث الأول:** أولويات الداعية في مجتمع الأقليات، وفيه أربعة مطالب:
 - المطلب الأول: تعريف الأولويات.
 - المطلب الثاني: أهمية ترتيب الأولويات.
 - المطلب الثالث: أولوية التوحيد.
 - المطلب الرابع: الأولويات في التكليف الشرعية.
 - **المبحث الثاني:** أخلاق الداعية في مجتمع الأقليات، وفيه أربعة مطالب:
 - المطلب الأول: التيسير والتبشير.
 - المطلب الثاني: التطاوع وعدم الاختلاف.
 - المطلب الثالث: العدل في التعامل مع الناس.
 - المطلب الرابع: الداعية والتنعم.
 - **الخاتمة،** وتشمل: أهم نتائج البحث وتوصياته.

المبحث التمهيدي

ترجمة مختصرة لسيدنا معاذ بن جبل رضي الله عنه

هو: معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ بن عدي، أبو عبد الرحمن الأنصاري الخزرجي، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث عديدة، روى عنه ابن عباس وابن عمر وآخرون، من كبار التابعين، وشهد بدرا وهو ابن إحدى وعشرين سنة، وأمره النبي صلى الله عليه وسلم على اليمن، وقدم من اليمن في خلافة أبي بكر، وكانت وفاته بالطاعون في الشام سنة سبع عشرة أو التي بعدها وهو قول الأكثر، وعاش أربعاً وثلاثين سنة وقيل: غير ذلك^(١). وهو أحد السبعين الذين شهدوا العقبة من الأنصار، وأخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما^(٢).

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحبه حبا شديدا حتى أنه أقسم على ذلك، ففي الحديث عن معاذ بن جبل، أنه قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيدي يوما، ثم قال: (يا معاذ، والله إني لأحبك)، فقال معاذ: بأبي وأمي يا رسول الله، وأنا والله أحبك، فقال: (أوصيك يا معاذ لا تدعن في دبر كل صلاة أن تقول: اللهم أعني على ذكرك، وشكرك، وحسن عبادتك)^(٣). وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقرأ ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَاتِلًا لِلَّهِ حَنِيفًا﴾ سورة النحل: آية (١٢٠): (إن معاذاً كان أمة

(١) أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (٥١٤١٢هـ)، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: علي محمد الجاوي، دار الجليل - بيروت الطبعة الأولى. - بتصرف -، ج ٦ ص ١٣٦-١٣٧.

(٢) أبو عمر يوسف بن عبد البر (١٣٥٨ هـ - ١٩٣٩ م)، الاستيعاب في أسماء الأصحاب، على هامش الإصابة لابن حجر، المكتبة التجارية - القاهرة. د. ت، ج ١ ص ٤٣٩.

(٣) أحمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م)، المستدرک على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى. وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وصححه الألباني في محمد ناصر الدين الألباني، صحيح وضعيف الجامع الصغير، من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية، وقال: رواه أبو داود والنسائي وابن خزيمة وابن حبان ج ١ ص ٢٧٣.

قانتا). فلما أعادوا عليه، أعاد، ثم قال: أتدرون ما الأمة؟ الذي يعلم الناس الخير والقانت الذي يطيع الله ورسوله^(١).

أعلم الصحابة رضي الله عنهم بالحلال والحرام

كان معاذ رضي الله عنه أعلم الصحابة بالحلال والحرام بنص كلام النبي صلى الله عليه وسلم، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أرحم أمتي بأمتي أبو بكر،... وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل)^(٢)، وفي الحديث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا حضر العلماء ربهم يوم القيامة كان معاذ بن جبل بين أيديهم بقذفة حجر)^(٣)، وقال أبو مسلم الخولاني رحمه الله: أتيت مسجد دمشق، فإذا حلقة فيها كهول من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، وإذا شاب فيهم أكحل العين براق الثنايا، كلما اختلفوا في شيء ردوه إلى الفتى. قال: قلت لجليس لي: من هذا؟ قالوا: هذا معاذ بن جبل^(٤).

والعلم هو من أهم وأولى صفات الداعية في مجتمع الأقليات، وأول العلوم اللازمة للداعية وأهمها؛ هو العلم بكلام الله تعالى وكذلك كان معاذ رضي الله عنه، فعن عبد الله بن عمرو قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَبَدَأَ بِهِ، وَسَلِّمَ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ وَمَعَاذَ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي كَعْبٍ)^(٥).

(١) المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري -بتصرف- وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين

و لم يخرجاه، تعليق الذهبي في التلخيص: على شرط البخاري ومسلم، ج ٢ ص ٣٩٠.

(٢) محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي (٤١٤هـ - ٩٩٣م)، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق:

شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية. وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط

الشيخين، ج ١٦ ص ٨٥. محمد ناصر الدين الألباني (٩٨٣م)، سلسلة الأحاديث الصحيحة، المكتب الإسلامي،

بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، (وصححه) ج ٣ ص ٢٩٣.

(٣) صحيح وضعيف الجامع الصغير، ج ١ ص ٤٩٠.

(٤) عبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج ابن الجوزي (١٣٩٩هـ - ٩٧٩م)، صفة الصفوة، تحقيق: محمود فاعوري -

د. محمد رواس قلعة جي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية، ج ١ ص ٤٩٠.

(٥) صحيح البخاري ج ٥ ص ٤٥، صحيح مسلم ج ٧ ص ١٤٨. (متفق عليه).

والعلم الشرعي يؤهل الداعية ليكون لديه نظر وبحث في المسائل الخاصة بمجتمع الأقليات، فالفيتا الأقرب للصواب ما كانت نابعة من معرفة بالدليل ودراية بالواقع، يقول ابن القيم رحمه الله: (ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم، أحدهما: فهم الواقع والفقه فيه واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتى يحيط به علما، والنوع الثاني: فهم الواجب في الواقع، وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان رسوله في هذا الواقع ثم يطبق أحدهما على الآخر)^(١).

بيان حال المجتمع الذي أرسل إليه معاذ رضي الله عنه

حينما أرسل النبي صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل رضي الله عنه إلى مخلاف في اليمن^(٢)، بدأ توجيهاته ببيان حال المجتمع الذي سيذهب إليه، فقال صلى الله عليه وسلم: (إنك ستأتي قوما أهل كتاب...)^(٣)، والتعريف بالواقع يساعد الداعية حتى يحسن التعامل مع المجتمع الجديد، وحسن التعامل مع الواقع لا يعني الذوبان مع المنكرات والمشاركة في المحرمات، كما أنه لا يعني مصادمة الواقع فتتغلب المفسد على المصالح، بل الواجب السعي للمحافظة على العقيدة والدين مع بذل الجهد المناسب لإصلاح الواقع بأحسن الوسائل وأقصر الطرق.

(١) محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ابن القيم الجوزية (١٩٧٣م)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل - بيروت. د. ت. ج ١ ص ٨٧-٨٨.

(٢) كانت اليمن مخلافان. وكانت جهة معاذ العليا إلى صوب عدن وكان من عمله الجند بفتح الجيم والنون، وله بها مسجد مشهور إلى اليوم. -تبصرف- أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (٥١٣٧٩هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة - بيروت، ج ٨ ص ٦١.

(٣) صحيح البخاري ج ٢ ص ١٥٨، صحيح مسلم ج ١ ص ٣٨. متفق عليه.

وكان الحاكم في اليمن هو باذان رضي الله عنه، أصله من فارس، وقد أسلم أيام البعثة النبوية في السنة السادسة للهجرة، ولإسلامه قصة مشهورة في كتب السير^(١)، وأهم ما يمكن أن يقدمه باذان رضي الله عنه للدعاة إلى الله في بلده هو توفير البيئة الآمنة التي تعطيهم حرية الدعوة، ولا يمكنه -ولا يمكن أي حاكم مسلم- إجبار أحد على اعتناق الإسلام ديناً، فالإسلام دين يقوم على الاعتقاد والإيمان المبني على قناعة راسخة لدى المؤمن به. وفي توفير حرية الدعوة: فإن المجتمع الذي أرسل إليه معاذ رضي الله عنه يشبه مجتمعات الأقليات السائدة اليوم بالجملة لما فيها من مساحة واسعة لحرية الدعوة والتدين، إضافة إلى أن قول النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ واصفاً المجتمع الذي سيصل إليه: (إنك ستأتي قوماً أهل كتاب) يعتبر نصاً صريحاً في بيان حال المجتمع من الناحية الدينية، فالظاهر منه أن أهل الكتاب أكثرية والموحدين أقلية.

مراعاة ظروف وأحوال البيئة في الدعوة

إنك ستأتي قوماً أهل كتاب، في هذا التوصيف النبوي للمجتمع الجديد مفتاح التعامل الناجح معه، وهذا دليل واضح على أهمية معرفة حال المجتمع الذي يكون فيه الداعية إلى الله في بلدان الأقليات، لأن الخطأ الناتج عن الجهل بطبيعة المجتمع قد يحرم إنساناً من الإيمان بالله ودخول الجنة، هذا إن لم يكن له أضرار مستقبلية فادحة على المشروع الدعوي برمته في هذه البلدان لسنوات قادمة.

جاء في الحديث عن معاذ رضي الله عنه أنه كان يقول: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقال: (قد بعثتك إلى قوم رقيقة قلوبهم يقاتلون على الحق مرتين)^(٢)، وفي هذا الحديث وصف آخر للمجتمع الذي سيصل إليه معاذ رضي الله

(١) باذان: من الأبناء الذي بعثهم كسرى إلى اليمن، وكان ملك اليمن في زمانه، وأسلم باذان لما هلك كسرى، وبعث بإسلامه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستعمله على بلاده، وذكره في الصحابة البوردي وغيره. -باختصار- (الإصابة في تمييز الصحابة - ابن حجر ج ٦ ص ١٣٦-١٣٧).

(٢) السلسلة الصحيحة الألباني (ج ٥ ص ٤٩٦)، صححه وقال: أخرجه أحمد والطبراني والبيهقي.

عنه، وفيه تأكيد على حرص النبي صلى الله عليه وسلم على أن يتعرف رسوله على الواقع الذي سيذهب إليه، فكلما كانت معرفة الداعية بصفات المجتمع الذي يدعو إلى الله فيه أوسع فإنه يُحسن استغلال الفرص، ويتجنب المخاطر التي يمكن أن تواجهه، فلا يتصادم مع مزاج هذا الشعب أو عاداته وتقاليده، ويمكن أن يقاس عليه اليوم معرفة القوانين والدساتير والأنظمة التي يتحكم إليها أهل هذا البلد حتى تكون وسيلة نافعة لخدمة الدعوة إلى الله.

ولا يمكن القول بأن حال المجتمع الذي أُرسِل إليه معاذ يتطابق تماماً مع حال مجتمعات الأقليات اليوم، لكنه الأقرب مقارنة بمجمل المهام الدعوية التي أوكلت إلى الصحابة رضي الله عنهم في زمن البعثة النبوية، وما وجد من فروق بين المجتمع الذي أُرسِل إليه معاذ رضي الله عنه مع هذه المجتمعات فإنها تعطي الداعية في هذه المجتمعات اليوم مجالاً أوسع للأخذ بالرخصة والتدرج ومراعاة الواقع، لأن المجتمع الذي وصل إليه معاذ وإن كان أهل الكتاب هم الأكثرية إلا أن حاكمه كان مسلماً يدين بالطاعة والولاء للرسول صلى الله عليه وسلم، بعكس مجتمعات الأقليات اليوم فهي مجتمعات لها نظمها وقوانينها الخاصة بها.

المبحث الأول

أولويات الداعية في مجتمع الأقليات

وضع النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ المنهجية اللازمة للدعوة في مجتمع الأقليات، فبدأ بترتيب الأولويات، جاء في الحديث المتفق عليه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن: (إنك ستأتي قوما أهل كتاب، فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوا لك بذلك فأياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينه وبين الله حجاب)^(١).

(١) صحيح البخاري ج ٢ ص ١٥٨، صحيح مسلم ج ١ ص ٣٨. متفق عليه.

المطلب الأول

تعريف الأولويات

الأولويات جمع أولى، وهو اسم تفضيل يدل على أحق وأجدر أو أقرب.

جاء في تاج العروس: يقال: هو أولى بكذا أي أحرى به وأجدر^(١).

وفي المعجم الوسيط: الأولى: أفعل تفضيل. بمعنى الأحق والأجدر والأقرب^(٢).

اصطلاحاً: لفظ الأولويات من المصطلحات الشائعة سهلة المعنى، وقد اجتهد

بعضهم في تعريفه في مجال الدعوة إلى الله -ولعله من أشمل التعريفات في موضوعه-

فقال: (يستعمل في مجال الدعوة ويقصدون به: معرفة ما يستحقه التقديم وما ينبغي

البدء به أثناء الممارسة الدعوية، بناء على المعرفة السابقة بمراتب الأحكام الشرعية وبناء

على ما يتطلبه الظروف البدء به)^(٣).

(١) محمد مرتضى الحسيني الزبيدي (١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م)، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق مصطفى حجازي، الطبعة الأولى. مادة ولي.

(٢) مجموعة من المؤلفين، المعجم الوسيط، دار الفكر. مادة ولي.

(٣) محمد الوكيل (١٤١٦هـ - ١٩٩٧م)، فقه الأولويات دراسة في الضوابط، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الطبعة الأولى. الأولى.

المطلب الثاني

أهمية ترتيب الأولويات

يتضح اهتمام النبي صلى الله عليه وسلم بترتيب الأولويات جلياً من خلال قوله: (فإن هم أطاعوا لك بذلك...)، وتكراره لها بعد كل تكليف شرعي، وفيه دلالة نبوية على أهمية أن يدرك الداعية في مجتمع الأقليات أولوياته الدعوية. وعرف الدكتور القرضاوي فقه الأولويات بأنه: (وضع كل شيء في مرتبته بالعدل، من الأحكام والقيم والأعمال، ثم يُقدّم الأولى فالأولى، بناءً على معايير شرعية صحيحة يهدي إليها نور الوحي، ونور العقل)^(١).

وكذلك كانت التوجيهات القرآنية تنبه على الأولويات، يقول تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ، وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ﴾ سورة الشرح: آية (٧-٨)، والآية واضحة في أنها لم تجعل التكاليف الشرعية بمثلة واحدة، فإذا فرغ المُكَلَّف -وهو هنا النبي صلى الله عليه وسلم- من أهمها توجهه لتنفيذ التكليف الآخر، وفي قول الله تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ سورة التوبة: آية (١٩)، وفي هذه الآية الكريمة ترتيب للأجر والثوبة على الأعمال فليست كلها سواء، فأعمال القلوب أعظم أجراً من أعمال الجوارح.

والتأمل في عموم الشريعة يجد فيها التعاليم والمبادئ التي تنفخ فيها الروح لتجعلها متطابقة مع مصالح العباد العاجلة والآجلة، يقول ابن القيم: "إن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها،

(١) يوسف القرضاوي (١٤١٦هـ - ١٩٩٦م)، في فقه الأولويات دراسة جديدة في ضوء القرآن والسنة، مكتبة وهبة - القاهرة، الطبعة الثانية، ص ٩.

ومصالح كلها، وحكمة كلها، فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور وعن الرحمة إلى ضدها وعن المصلحة إلى المفسدة وعن الحكمة إلى العبث فليست من الشريعة^(١).
والواجبات الشرعية ليست في منزلة واحدة؛ فأفضلها: ما كان متعلقاً بالله وبتوحيده، وما جاء وقته من العبادات، وما كان نفعه متعدداً للآخرين، وأفضلها أدومها، والمتفق عليه مقدم على المختلف فيه، وهكذا. وكذلك المنهيات ليست على درجة واحدة؛ فقد يضطر العبد لارتكاب أحد المنهيات دفعا لآخر، وهذا فهم يحتاجه الدعاة والمفتون في بلدان الأقليات لكثرة النوازل التي تستجد في حياتهم مما هو في هذا الباب.

والدعوة مسؤولية أمام الله تعالى، فقد يمارس الداعية من التصرفات ما يمكن أن يكون سببا لحجب الناس عن الإيمان بالله، فالدعوة إلى المهم قبل ما هو أهم منه والتشديد فيه سبب من الأسباب التي تؤدي إلى فتنة الناس عن دين الله، وعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت -وهي تحدث عن القرآن-: (إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنْهُ سُورَةُ مِنَ الْمَفَصَّلِ، فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، حَتَّى إِذَا ثَابَ النَّاسُ إِلَى الْإِسْلَامِ نَزَلَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ، وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلُ شَيْءٍ: لَا تَشْرَبُوا الْخَمْرَ لَقَالُوا: لَا نَدْعُ الْخَمْرَ أَبَدًا، وَلَوْ نَزَلَ: لَا تَزْنُوا، لَقَالُوا: لَا نَدْعُ الزَّنا أَبَدًا، لَقَدْ نَزَلَ بِمَكَّةَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنِّي لَجَارِيَةُ الْعَبْ: ﴿بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرٌ﴾ سورة القمر: آية (٤٦)، وما نَزَلَتْ سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنده^(٢). قال ابن حجر رحمه الله: "(نَزَلَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ) أَشَارَتْ إِلَى الْحِكْمَةِ الْإِلَهِيَّةِ فِي تَرْتِيبِ التَّزْوِيلِ، وَأَنَّ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ الدُّعَاءُ إِلَى التَّوْحِيدِ، وَالتَّبَشِيرُ لِلْمُؤْمِنِ وَالْمُطِيعِ بِالْجَنَّةِ، وَلِلْكَافِرِ وَالْعَاصِيِ بِالنَّارِ فَلَمَّا اِطْمَأَنَّتِ النُّفُوسُ عَلَى ذَلِكَ أُنْزِلَتْ الْأَحْكَامُ. وَلِهَذَا قَالَتْ: (وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلُ شَيْءٍ: لَا

(١) إعلام الموقعين، ابن قيم الجوزية ج ٣ ص ٣.

(٢) صحيح البخاري ج ٦ ص ٢٢٨.

تَشْرَبُوا الخمر، لَقَالُوا: لَا نَدْعُهَا)، وَذَلِكَ لِمَا طُبِعَتْ عَلَيْهِ النُّفُوسُ مِنَ التَّفَرَّةِ عَنْ تَرْكِ المألُوفِ^(١).

إن المجتمع المسلم في بلاد الأقليات يواجه بعضاً من الضغوط والتشويه الإعلامي من قبل المتطرفين والعنصريين في بعض هذه البلدان، وبالمقابل فإن في هذه المجتمعات من يحترم المسلمين كجالية وثقافة ودين، ومنهم من يعتنق الإسلام، وبغض النظر عن ظهور نتائج التأثير السلبي الحالي للمناوئين للإسلام على المسلمين، فإن ممارسات بعض المسلمين الناتجة عن الجهل بالواقع والأولويات تعطي المبرر الكافي لتنامي ظاهرة العنصرية المعادية للمسلمين، والتي ستؤدي -إن تنامت هذه الظاهرة بصورة متلاحقة- إلى مفاسد تلحق بالمسلمين ومؤسساتهم الدعوية.

(١) فتح الباري - ابن حجر ج ٩ ص ٤٠.

المطلب الثالث

أولوية التوحيد

وأصل الأصول في الإسلام التوحيد، فلا يقبل الله من مشرك عملاً يوم القيامة مهما كان طيباً ونافعاً في ظاهره، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ سورة النور: آية (٣٩). وذلك أنه لم يكن يبتغي بعمله وجه الله ولا الجنة. والموحد يوم القيامة في دائرة الفلاح والرحمة والشفاعة والخروج من النار إن دخلها بكثرة ذنوبه، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله وفي قلبه وزن الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير، ويخرج من النار من قال: لا إله إلا الله وفي قلبه وزن برة من خير، ويخرج من النار من قال: لا إله إلا الله وفي قلبه وزن ذرة من خير، أما المشرك بالله فلا يُغفر ذنبه وهو مخلد في نار جهنم)^(١)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ سورة النساء: آية (١٦).

يقول ابن كثير رحمه الله عند تفسير قول الله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ سورة يوسف: آية (١٠٨). "يقول الله تعالى لعبده ورسوله إلى الثقلين: الإنس والجن، أمراً له أن يخبر الناس: أن هذه سبيله، أي طريقه ومسلكه وسنته، وهي الدعوة إلى شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، يدعو إلى الله بما على بصيرة من ذلك، ويقين وبرهان، هو وكل من اتبعه، يدعو إلى ما دعا إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم على بصيرة ويقين وبرهان شرعي وعقلي. وقوله: (وَسُبْحَانَ اللَّهِ) أي: وأنزله الله وأجلّه وأعظمه وأقدسّه،

(١) صحيح البخاري (واللفظ له) ج ١ ص ١٧، صحيح مسلم ج ١ ص ١٢٥. متفق عليه.

عن أن يكون له شريك أو نظير، أو عدل أو نديد، أو ولد أو والد أو صاحبة، أو وزير أو مشير، تبارك وتعالى وتقدس وتتره عن ذلك كله علواً كبيراً^(١).

وأولوية التوحيد تبدو للوهلة الأولى واضحة المعرفة وسهلة التطبيق، لكنها عند الممارسة العملية في الدعوة إلى الله في مجتمعات الأقليات على وجه الخصوص صعبة المراس، وما أكثر النماذج التي تظهر على السطح أخطاؤها عند التطبيق العملي. وقد حضرت أحداثاً وسمعت غيرها الكثير ممن حصلت معه مثل هذه النماذج السلبية، ومنها على سبيل المثال: في بلد أوروبي أرادت امرأة أن تسلم، فقال لها شيخ المسجد: تحجي أولاً. وأخرى أسلمت فلما نطقت بكلمة التوحيد أمرها الشيخ بدعوة زوجها للإسلام أو مفارقتها، ففارقت هي الإسلام. وأراد رجل أن يسلم فاشتطت عليه إدارة المركز الإسلامي أن يحضر محاضرة أسبوعية لمدة ثلاثة أشهر خوفاً من أن يكون دافعه للإسلام هو الزواج من مسلمة وليس قناعة بالإسلام. ومثل هذه الأمثلة وأشد منها كثير.

ولذلك كانت وصية الرسول صلى الله عليه وسلم لمعاذ رضي الله عنه واضحة في هذا الباب؛ مفادها أنه لا شيء قبل ولا أهم من التوحيد، وذلك من خلال إشارتين، الأولى: بقوله صلى الله عليه وسلم: (إذا جئتهم فادعهم إلى...) وهي تفيد الترتيب بمباشرة الدعوة إلى التوحيد كأولوية. والثانية: بقوله صلى الله عليه وسلم: (إن هم أطاعوا لك بذلك) وإن الشرطية هنا تدل على أن لا يبدأ بشيء قبل التوحيد، وهذه صريحة في أولويته.

(١) أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي [٧٠٠ - ٧٧٤ هـ] [١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م)، تفسير ابن كثير المسمى بـ (تفسير القرآن العظيم)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ج ٤ ص ٤٢٢.

وفي أركان الإيمان ينبغي ترتيبها بحسب أهميتها وأولويتها، فتوحيد الله تعالى مقدم على بقية أركان الإيمان، ومقدم على ما تفرع عن هذا التوحيد من مسائل كالأسماء والصفات والحلف بغير الله والسحر... الخ، ففي دعوة غير المسلمين يحتاج الداعية أن يعرف ما هو الحد الذي به تصح تسمية إنسان بأنه مسلم، فيهتم به. ولذلك لم يقل النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ: علمهم التوحيد أو علمهم الإيمان، بل قال: (فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله...) لأن شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله هي التوحيد المطلوب للدخول في الإسلام، وإن كان الذي يقولها جاهلاً ببقية المسائل المتعلقة بالتوحيد.

هذا الفهم يُسهّل على الدعاة طبيعة النقاش والحوار في الدعوة مع غير المسلمين، فعقول الناس اليوم -خاصة في مجتمع الأقليات- أصبحت أقرب إلى المنطق والحجة، ولم تعد تتأثر كثيراً بالتبعية والتقليد، وحينما يناقش داعيةٌ أحداً في الحجاب أو الخمر والخزير وتعدد الزوجات الخ من القضايا التي تراها مجتمعات الأقليات من غير المسلمين غير منطقية وغير مقبولة؛ فإن الداعية يكون قد سلك الطريق الخطأ في تقديم غير الأولى.

وقد رأيت الكثير من المواقف التي يحاول فيها بعض الدعاة جاهداً إقناع الآخرين بالفوائد الاجتماعية للحجاب، أو الأضرار الصحية للخمر والخزير، ورأيت أحدهم حينما سُئل: لماذا يظلم الإسلام المرأة ولا يسمح لها بالتعدد كما يسمح بذلك للرجل؟ فتَهَلَّل وجهه ظاناً أن الجواب سهلٌ ومقنع، فقال: إن الحكمة من ذلك هي حفظ الأنساب من الضياع، لكن حجته تلك لم تعد مقنعة مع التطور العلمي الحديث، وحتى لو لم يعرف المجتمع نسب المولود فإن ذلك يمر في عرف الكثير منهم مروراً عادياً، ولو توجه الدعاة لهذا الترتيب النبوي الشرعي في البدء بالتوحيد وجعلوا ما سواه ثانوياً بالنسبة له؛ لاختصروا على أنفسهم وعلى المدعويين الكثير من المسافات، ولتجاوزوا الكثير من العقبات، فبعد التوحيد تصبح كل التكاليف الشرعية عبادة وطاعة لله سواء أدرك العقل البشري فوائدها أم لم يدركها، وهذا الخضوع والتسليم هو حقيقة العبودية وأفضلها.

وجاء في الحديث عن معاذ رضي الله عنه قال: كنت ردِّفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له: "عُفَيْرٌ" فقال: (يا معاذ! تدري ما حقُّ الله على العباد، وما حقُّ العبادِ على الله؟)، قال: قلت: الله ورسوله أعلم. قال: (فإن حقَّ الله على العبادِ أن يعبدوا الله ولا يشركوا به شيئاً، وحقُّ العبادِ على الله عز وجل أن لا يُعَذِّبَ مَنْ لا يُشْرِكُ به شيئاً). قال: قلت: يا رسول الله! أفلا أبشِّرُ الناس؟ قال: (لا تُبشِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّوْا)^(١).

ولعل هذه الوصية النبوية نوع من الإعداد النبوي لمعاز لمهمة الدعوة في مجتمع الأقليات، وحتى يدرك معاذ رضي الله عنه أهمية التوحيد وأنه سبيل النجاة من النار أخبره النبي عليه الصلاة والسلام بهذا الخبر المبشر، ثم طلب منه أن لا يحدث بها الناس حتى لا يتكلموا، إنما هو حديث الخواص ليستفيدوا منه في حركتهم ودعوتهم. ومما يؤكد على هذا الترتيب في الأولويات: أن مسألة التوحيد لا تحتل التاجيل، ولا التورية، ولا المهادنة، ولا الحلول الوسط، إلا في حالة الخوف على النفس كرخصة فردية، قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ سورة النحل: آية (١٠٦)، وورد في السيرة: (أن قريشا دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أن يعطوه مالا فيكون أغنى رجل بمكة، ويزوجوه ما أراد من النساء، فقالوا: هذا لك يا محمد، وكف عن شتم ألهتنا، ولا تذكر ألهتنا بسوء، فإن لم تفعل فإننا نعرض عليك خصلة واحدة ولك فيها صلاح، قال: ما هي؟ قالوا: تعبد ألهتنا سنة ونعبد إلهك سنة، قال: حتى أنظر ما يأتي من ربي فجاء الوحي من عند الله: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ سورة الكافرون: آية (١-٢). الآية، وأنزل الله: ﴿قُلْ أَفَعَيَّرَ اللَّهُ تَأْمُرُونِّي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ، وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ، بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ سورة الزمر: آية (٦٤-٦٦)^(٢).

(١) صحيح البخاري ج ٣ ص ٣٥، صحيح مسلم ج ١ ص ٤٣. متفق عليه.

(٢) عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ت: (٩١١هـ) (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م)، الدر المنثور في التفسير بالماثور، تحقيق:

مركز هجر للبحوث، دار هجر - مصر، ج ١٥ ص ٧١٠، وقال: أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما.

المطلب الرابع

الأولويات في التكاليف الشرعية

رتب النبي صلى الله عليه وسلم الأولويات في العبادات، فبدأ بالصلاة ثم أتبعها بقوله: (فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة...)، وهكذا بقية التكاليف الشرعية الواردة في الحديث، ولم يقل الرسول صلى الله عليه وسلم: إنهم إذا نطقوا الشهادتين فقد لزمهم القيام بقية العبادات، بل جعلها مرتبة بعد ذلك بناء على الاستجابة، فإذا استجاب المدعو للواجب الأول انتقل به الداعية إلى التالي، وهذا منهج دعوي تربوي نبوي مهم.

وفي التعامل البشري لا يمكن تطبيق جميع التكاليف الشرعية عند الدخول في الإسلام مباشرة، ولذلك كان لا بد من التدرج المبني على معرفة الأولويات، يقول الشاطبي رحمه الله: "وبهذا الترتيب يعلم أن الأوامر في الشريعة لا تجري في التأكيد مجرى واحداً، وأنها لا تدخل تحت قصد واحد؛ فإن الأوامر المتعلقة بالأمور الضرورية ليست كالأوامر المتعلقة بالأمور الحاجية ولا التحسينية... بل الأمور الضرورية ليست في الطلب على وزانٍ واحد؛ كالطلب المتعلق بأصل الدين ليس في التأكيد كالنفس، ولا النفس كالعقل، إلى سائر أصناف الضروريات"^(١).

وقد نزلت التكاليف العبادية في مراحل وفترات متأخرة من بعثة النبي عليه الصلاة والسلام، ويمكن للداعية أن يسكت عند الدعوة للإسلام عما سكت عنه الرسول صلى الله عليه وسلم عند بداية الدعوة، قال ابن تيمية رحمه الله: "قِيلَ: إِنَّ مِنَ الْمَسَائِلِ

(١) إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ) (١٤١٧هـ / ١٩٩٧م)، الموافقات، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة: الطبعة الأولى. ج ٣ ص ٤٩١.

مَسَائِلَ جَوَابَهَا السُّكُوتُ كَمَا سَكَتَ الشَّارِعُ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ عَنِ الْأَمْرِ بِأَشْيَاءَ وَالتَّنْهِي عَنِ أَشْيَاءَ حَتَّى عَلَا الْإِسْلَامُ وَظَهَرَ^(١).

ومما ينبغي التنبيه له أن هذا الترتيب في الدعوة والاهتمام لا يعني أن تتغير الأحكام الشرعية في التوجيه والدعوة عند الداعية، فيقول عن الحرام: حلالاً، والواجب: مندوباً. وهنا فرق كبير بين السكوت عن حكم وبين القول فيه بقول على غير حقيقته.

يقول ابن تيمية رحمه الله: "العَفْوُ عِنْدَ الْأَمْرِ وَالتَّنْهِي فِي بَعْضِ الْأَشْيَاءِ؛ لَا التَّحْلِيلَ وَالْإِسْقَاطَ. مِثْلُ أَنْ يَكُونَ فِي أَمْرِهِ بَطَاعَةٌ فِعْلاً لِمَعْصِيَةٍ أَكْبَرَ مِنْهَا فَيَتْرُكُ الْأَمْرَ بِهَا دَفْعاً لَوْقُوعِ تِلْكَ الْمَعْصِيَةِ... مِثْلُ أَنْ يَكُونَ فِي نَهْيِهِ عَنِ بَعْضِ الْمُنْكَرَاتِ تَرْكاً لِمَعْرُوفٍ هُوَ أَعْظَمُ مَنْفَعَةً مِنْ تَرْكِ الْمُنْكَرَاتِ، فَيَسْكُتُ عَنِ النَّهْيِ خَوْفاً أَنْ يَسْتَلْزِمَ تَرْكُ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ مِمَّا هُوَ عِنْدَهُ أَعْظَمُ مِنْ مُجَرِّدِ تَرْكِ ذَلِكَ الْمُنْكَرِ. فَالْعَالِمُ: تَارَةً يَأْمُرُ، وَتَارَةً يَنْهَى، وَتَارَةً يُبَيِّحُ، وَتَارَةً يَسْكُتُ عَنِ الْأَمْرِ أَوْ النَّهْيِ أَوْ الْإِبَاحَةِ، كَالْأَمْرِ بِالصَّلَاحِ الْخَالِصِ أَوْ الرَّاجِحِ أَوْ النَّهْيِ عَنِ الْفَسَادِ الْخَالِصِ أَوْ الرَّاجِحِ"^(٢).

ويقول كذلك: "فتفطن لحقيقة الدين، وانظر ما اشتملت عليه الأفعال من المصالح الشرعية والمفاسد، بحيث تعرف ما مراتب المعروف ومراتب المنكر حتى تقدم أهمها عند الازدحام، فإن هذا حقيقة العلم بما جاءت به الرسل، فإن التمييز بين جنس المعروف وجنس المنكر أو جنس الدليل وغير الدليل يتيسر كثيراً. فأما مراتب المعروف

(١) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م)، مجموع الفتاوى، المحقق: أنور الباز - عامر الجزار، دار الوفاء، الطبعة: الثالثة، ج ٢٠ ص ٥٩.

(٢) المرجع السابق، ج ٢٠ ص ٥٩.

والمنكر، ومراتب الدليل، بحيث يقدم عند التزاحم أعرف المعروفين وينكر أنكر المنكرين، ويرجح أقوى الدليلين، فإنه هو خاصة العلماء بهذا الدين^(١).

ويقول أيضاً: "إن الأمر والنهي وإن كان متضمناً لتحصيل مصلحة ودفع مفسدة فينظر في المعارض له فإن كان الذي يفوت من المصالح أو يحصل من المفاسد أكثر لم يكن مأموراً به؛ بل يكون محرماً إذا كانت مفسدته أكثر من مصلحته"^(٢).

وينطبق هذا الترتيب في الأولويات على التعامل مع المسلم التائب والمقصر كما ينطبق على المدعو لأصل الإسلام، فللدعوة والتربية فقهها ووسائلها.

ومن وصايا النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ يتبين أنه لم يتحدث عن المحرمات رغم اكتمال نزول الأحكام الشرعية في الغالب على النبي صلى الله عليه وسلم حينها، فإن المحرمات تزول ألفتها ومحبتها بالإيمان بالله ومحبه، ولا بد من اختيار التوقيت المناسب للنهي عنها لكل شخص أو فئة بما يناسب على حدة.

وفي مجتمعات الأقليات اليوم تكثر الفتن، وتعدد وسائلها، وتندفع الرغبات والشهوات كالسيل في مصب الفتن، ولذلك فليس من اليسير إقناع الذين تربوا في مثل هذه البيئة بالتخلي عن مثل هذه المعاصي، ويضاف إليها المأمورات الشرعية كالصلاة أو الزكاة أو الحجاب وغيرها مما يراها بعض من يدخل الإسلام على أنها ثقيلة ولا يمكنه القيام بها بانتظام. ويمكن للداعية أمام هذه الإشكاليات أن يجعل كل تلك المنهيات أو المأمورات أمورا ثانوية أمام التوحيد، مع التدرج المستمر بعد ذلك في التربية والدعوة والإقناع، درءاً للفتنة الأكبر وهي الكفر بالله. يقول ابن القيم رحمه الله: "فإنكار المنكر أربع درجات، الأولى: أن يزول ويخلفه ضده، الثانية: أن يقل وإن

(١) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة الحراني، اقتضاء الصراط المستقیم لمخالفة أصحاب الجحیم، تحقیق: د.

ناصر عبدالکریم العقل، مكتبة الرشد - الرياض. د. ت، ج ٢ ص ١٢٧.

(٢) مجموع الفتاوى، ابن تیمیة، ج ٢٨ ص ١٢٩.

لم يزل بجملته، الثالثة: أن يخلفه ما هو مثله. الرابعة: أن يخلفه ما هو شر منه، فالدرجتان الأوليان مشروعتان، والثالثة موضع اجتهاد، والرابعة محرمة"^(١).

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن قيم الجوزية، ج ٣ ص ٤.

المبحث الثاني

أخلاق الداعية في مجتمع الأقليات

مدخل:

إن معيار النجاح أو الفشل والقبول أو الرفض للدعوات عند كثير من الناس يقوم على الحجة والمنطق وكذلك السلوك والتعامل جنباً إلى جنب، بل إن بعض الناس يؤمن بدين أو منهج بلا دليل صحيح إن جاءه من صاحب خلق حسن، والحجة في الإسلام عند الدعوة إليه واضحة وبيّنة، قال تعالى: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ﴾ سورة الأنبياء: آية (١٨)، ويقتضى على المسلم والداعية حسن عرض الحجة والبيّنة مع حسن الخلق والسلوك؛ حتى تكتمل الحجة على العباد في الدنيا وبين يدي الله يوم المعاد.

والأخلاق هي: "عبارة عن هيئة في النفس راسخة، عنها تصدر الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروية، فإن كانت الهيئة بحيث تصدر عنها الأفعال الجميلة المحمودة عقلاً وشرعاً سُميت تلك الهيئة خلقاً حسناً وإن كان الصادر عنها الأفعال القبيحة سُميت الهيئة التي هي المصدّر خلقاً سيئاً"^(١)، ولذلك يحتاج المسلم وخاصة الداعية إلى الله تعالى أن يُذكر بمحاسن الأخلاق دائماً، فإن وجد نفسه مقصراً فيها تكلفها ابتداءً، ويكابد ذلك حتى تصبح لديه سجية دائمة في التعامل والسلوك، وقد وصّى النبي صلى الله عليه وسلم معاذاً فقال له: (اتق الله حيثما كنت واتبع الحسنة السيئة تمحها وخالق الناس بخلق حسن)^(٢).

(١) أبو حامد محمد بن محمد الغزالي ت ٥٠٥هـ — ١٤١٢هـ — (١٩٩٢م)، إحياء علوم الدين، وبذيله كتاب المغني عن الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الأحياء من الأخبار للعلامة زين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي ت ٨٠٦هـ، تحقيق سيد إبراهيم، دار الحديث — القاهرة، الطبعة الأولى، ج ٣ ص ٨٦.

(٢) سليمان بن أحمد الطبراني (١٤٠٥هـ — ١٩٨٥م)، الْمُعْجَمُ الصَّغِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمري، المكتب الإسلامي، دار عمار — بيروت، عمان، الطبعة الأولى. (ج ١ ص ٣٢٠)، أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني،

والمسلم بحسن خلقه يصنع فارقا إيجابيا في التعايش، وفي توفير البيئة الملائمة لحرية الدعوة وحرية الدين، ويصنع بعض الدعاة العكس من ذلك، فيحولوها إلى بيئة طاردة للدعوة والدعاة، سواء كان ذاك بسبب سلوكه في الخطاب أو في التعامل، ولذلك فإن من دعاء المؤمن كما كان يدعو سيدنا إبراهيم عليه السلام: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ سورة الممتحنة: آية (٥)، قال قتادة: لا تُظهِرهم علينا فيفتنوا بذلك، يرون أنهم إنما ظهروا علينا لحقهم عليه^(١)؛ لأن ظهورهم على المسلمين سواء كان بتسلط، أو تفوق أخلاقي أو تقدم حضاري أو أمني أو معيشي يفتنهم بأن المسلمين لو كان دينهم هو الدين الحق لكان واقعهم أحسن وأخلاقهم أرقى.

— أهم الوصايا النبوية الواردة في الأخلاق عندما أرسل سيدنا معاذ رضي الله عنه إلى اليمن:

عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده - وجده هو الصحابي أبو موسى الأشعري رضي الله عنه - أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذاً وأبا موسى إلى اليمن، فقال: (يسِّروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا، وتطاوعا ولا تختلفا)^(٢). وعن معاذ بن جبل أنه لما بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن خرج معه يوصيه ومعاذ راكب ورسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي تحت راحلته، فلما فرغ قال: (يا معاذ إنك عسى أن لا تلقاني بعد عامي هذا، ولعلك أن تمر بمسجدي

مسند الإمام أحمد بن حنبل، الأحاديث مذبذبة بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها، مؤسسة قرطبة - القاهرة، وقال شعيب

الأرنؤوط: حديث حسن وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير ميمون بن أبي شبيب فقد روى له مسلم في

المقدمة، ج ٥ ص ٢٢٨..

(١) تفسير ابن كثير، ج ٨ ص ٨٨.

(٢) صحيح البخاري ج ٤ ص ٧٩، صحيح مسلم ج ٥ ص ١٤١. متفق عليه.

هذا وقيري)، فبكى معاذ جشعا^(١) لفراق رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم التفت فأقبل بوجهه نحو المدينة، فقال: (إن أولى الناس بي المتقون من كانوا وحيث كانوا)^(٢). وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث به إلى اليمن قال له: (إياك والتنعيم، فإن عباد الله ليسوا بالمتنعمين)^(٣).

- (١) الجشع هنا: هو الجزع لفراق الإلف. انظر: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ) (١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م)، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، المحقق: د. عبد الحميد هندراوي، مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض) الطبعة: الأولى، (١٠ / ٣٣٠٨).
- (٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل، ج ٥ ص ٢٣٥، والسلسلة الصحيحة للألباني، وصححه، وقال: رواه الطبراني في "المعجم الكبير" ج ٥ ص ٤٩٦.
- (٣) محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الترغيب والترهيب، مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة: الخامسة، (وحسنه) وقال: رواه أحمد والبيهقي ورواة أحمد ثقات ج ٢ ص ٢٤٦.

المطلب الأول

التيسير والتبشير

التيسير في الدعوة للإسلام نابع من يسر الإسلام ذاته، قال صلى الله عليه وسلم: (إن الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا، وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة، وشيء من الدلجة)^(١)، ويقول تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ سورة البقرة: آية (١٨٥).

وعندما أمر النبي صلى الله عليه وسلم معاذاً بالتيسير لم يكتف بذلك، لكنه نهى عن ضده وهو التعسير، فالأمر بالشيء والنهي عن ضده في نفس المقام يمنع كل تأويل، وحينما أمر النبي عليه الصلاة والسلام بالتبشير لم يأت بضده الذي هو التنذير، لأن الواجب على الداعية أن يمزج موعظته ودعوته بالنذير الكافي لردع المدعوين عن معصية الله.

والقرآن يصف الرسول صلى الله عليه وسلم بالبشير النذير، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا، وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا، وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا﴾ سورة الأحزاب: آية (٤٥-٤٧)، وورد في الحديث ضابط لهذه النذارة؛ وهو عدم التنفير ووضعها في مكانها وزمانها المناسبين، فقال: (بشرا ولا تنفرا). وعدم التنفير ضابط لكل سلوك وكل كلام يصدر من الداعية، وهو في النذير أهم لأنه مظنة التنفير حينما لا يكون في سياقه وطريقته الصحيحة.

قال ابن حجر رحمه الله: "قوله: (يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا)، قال الطيبي: هو معنى الثاني من باب المقابلة المعنوية؛ لأن الحقيقة أن يقال: بشرا ولا تنذرا وأنسا

(١) صحيح البخاري، ج ١ ص ١٦، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ولا تنفرا فجمع بينهما ليعم البشارة والندارة والتأنيس والتنفير، قلت: ويظهر لي أن النكتة في الإتيان بلفظ البشارة وهو الأصل، ولفظ التنفير وهو اللازم، وأتى بالذي بعده على العكس للإشارة إلى أن الإنذار لا ينفى مطلقا بخلاف التنفير فاكتمى بما يلزم عنه الإنذار وهو التنفير، فكأنه قيل: إن أنذرتم فليكن بغير تنفير، كقوله تعالى: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيْنًا﴾ سورة طه: آية (٤٤) ^(١).

وكانت دعوة النبي صلى الله عليه وسلم الناس للإسلام سهلة واضحة، يجملها في كلمات يسيرة، وعبارات موجزة بينة، وليس من الحكمة أن يضع الداعية الدين كله جملة واحدة أمام المدعو؛ وهذا معنى من المعاني اللازمة للتيسير والتبشير في الدعوة وعدم التنفير عنها. قال النووي رحمه الله: "وفيه تأليف من قرب إسلامه وترك التشديد عليهم وكذلك من قارب البلوغ من الصبيان ومن بلغ ومن تاب من المعاصي كلهم يتلطف بهم ويدرجون في أنواع الطاعة قليلا قليلا، وقد كانت أمور الإسلام في التكليف على التدرج فمتى يسر على الداخل في الطاعة أو المرید للدخول فيها سهلت عليه، وكانت عاقبته غالبا التزايد منها، ومتى عسرت عليه أو شك أن لا يدخل فيها وإن دخل أو شك أن لا يدوم أو لا يستحليها" ^(٢).

والنفوس بطبعها وفطرتها السوية تحب البشارات، ولذلك فقد استخدم النصارى لدعوتهم إلى المسيحية اسم التبشير ^(٣) لما في هذا الاسم من جمال يشد النفوس إليه.

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني ج ٨ ص ٦١.

(٢) أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي (١٣٩٢هـ -)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ج ١٢ ص ٤١.

(٣) التبشير: تعريف أطلقه رجال الكنيسة النصرانية على الأعمال التي يقومون بها لتنصير الشعوب غير النصرانية، ولا سيما المسلمون. عبد الرحمن حسن حبنة الميداني، أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها - التبشير - الاستشراق - الاستعمار، دراسة منهجية شاملة للغزو الفكري، دار القلم دمشق، الطبعة الثامنة (ص ٣٧).

وكان لمعاذ رضي الله عنه تربية نبوية سابقة في الرفق واليسير بالناس وعدم التنفير، فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن معاذ بن جبل رضي الله عنه كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم، ثم يأتي قومه فيصلي بهم الصلاة، فقرأ بهم البقرة. قال: فتجوز رجل فصلى صلاة خفيفة، فبلغ ذلك معاذاً، فقال: إنه منافق، فبلغ ذلك الرجل، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله إنا قوم نعمل بأيدينا ونسقي بنواضحننا، وإن معاذاً صلى بنا البارحة فقرأ البقرة، فتجوزت فزعم أي منافق، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (يا معاذ أفتان أنت - ثلاثاً - اقرأ ﴿وَالشَّمْسُ وَضُحَاهَا﴾ سورة الشمس: آية (١)، و﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ سورة الأعلى: آية (١)). ونحوها^(١).

(١) صحيح البخاري ج ٨ ص ٣٢، صحيح مسلم ج ٢ ص ٤١. متفق عليه.

المطلب الثاني

التطوع وعدم الاختلاف

إن الإنسان بفطرته التي خلقه الله عليها لا يستطيع الاستغناء عن الآخرين، ولا يمكنه العيش معزولاً عن بقية الناس، وحتى تستمر هذه العلاقات الإنسانية بصورة ناجحة وجيدة لا بد فيها من الاحترام المتبادل، والتنازل عن الرأي والمصلحة الشخصية، وهذا هو مفهوم التطوع، ومع التطور الحضاري اليوم فإن العالم لم يعد يتعامل مع الأفراد بصورة فعالة يمثل ما يتعامل به مع المؤسسات والهيئات، وفي وصية النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ وأبي موسى الأشعري بالتطوع وعدم الاختلاف اختصار للكثير من آداب وأخلاق الحياة الجماعية.

يفقد المسلمون اليوم في مجتمعات الأقليات كثيراً من الحقوق والمصالح المادية أو المعنوية التي تعود عليهم وعلى الجالية الإسلامية بالنفع، ومن أهم أسباب ذلك: الجهل بآداب وأخلاق الحياة الجماعية فيما بينهم فتشتت كلمتهم وتفرق صفهم، فلا تستطيع الأنظمة التعامل مع كل فرد أو مؤسسة على حدة باعتبارها الممثل الشرعي والوحيد للأقلية المسلمة، فلا تعترف بهم كثير من الدول كدين رسمي كاعترافها بالبوذية واليهودية، حتى أن الاختلاف يصل إلى موضوع موعد رؤية هلال رمضان والأعياد، فيصلي المسلمون العيد في بعض المدن يومين أو ثلاثة متتالية، وحينما يطلب المسلمون من المؤسسات الرسمية منحهم إجازة رسمية بمناسبة العيد يقولون: اتفقوا على موعد واحد حتى نستطيع تنفيذ طلبكم، ويصل التراع أحياناً إلى تقديم الشكاوى إلى مؤسسات الدولة فيضطرون للتحقيق مع أئمة المساجد ودعائها وإدارة المؤسسات الإسلامية.

ولأهمية الأخلاق الجماعية داخل المجتمع المسلم كان من توجيه النبي المربي صلى الله عليه وسلم لرسوله عند إرسالهما إلى مجتمع كتابي: (تطوعا ولا تخطفا)، فالتطوع وعدم الاختلاف يخلق حالة من المودة والحب والاحترام المتبادل الذي يساعد على

اجتماع الكلمة وتبادل النصيحة والاستفادة من خبرات العاملين في حقل الدعوة إلى الله في الأقليات، وما أشد حاجتهم لذلك. قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ سورة المائدة: آية (٢).

إن المتأمل للعبادات في الإسلام يجد أنها تقوم على مفهوم الأخلاق الجماعية، ففيها الكثير من الآداب والأخلاق التي تحفظ الحياة الجماعية وتنميها، فالصلاة لها قائد ولا يجوز مخالفته ولا مسابقته، وإذا أخطأ يُنصح ويُقوم، ويتساوى الناس في صفوف الصلاة، ومثلها الصوم والزكاة والحج وغيرها من العبادات، لكنها في الصلاة أشد وضوحاً. وكذلك الخطاب القرآني خطاب جماعي بمجمله (يا أيها الذين آمنوا) و(يا أيها الناس).

المطلب الثالث

العدل في التعامل مع الناس

كانت المجتمعات الجاهلية في زمن البعثة النبوية تضع لكل إنسان قيمة معينة، تنطلق هذه القيمة من أصله وحسبه ونسبه في الغالب، وأهل الحسب والنسب الرفيع هم الذين يملكون المال والجاه والقرار، ونزل في القرآن عتاب لطيف للنبي صلى الله عليه وسلم حينما انشغل عن ابن أم مكتوم رضي الله عنه بسادة قريش الذين كان يرجو منهم وبسببهم هداية الكثير من الخلق لاتباعهم إياهم^(١)، قال تعالى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى، أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَكِّي، أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى، أَمَّا مَنْ اسْتَعْنَى، فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى، وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَكِّي، وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى، وَهُوَ يَخْشَى، فَأَنْتَ عَنْهُ تَلَهَّى، كَلَّا إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ﴾ سورة عبس: آية (١-١١).

والصحابه بنشأتهم في هذه البيئة يتأثرون بما نشأوا عليه إلا أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان شديد الحرص على إزالة كل رواسب الجاهلية العنصرية مهما كان شكلها أو مقدارها، فعن المعرور قال: لقيت أبا ذر بالربذة، وعليه حلة وعلى غلامه حلة، فسألته عن ذلك، فقال: إني سابيت رجلا فغيرته بأمه، فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم: (يا أبا ذر أعيرته بأمه؟ إنك امرؤ فيك جاهلية، إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم)^(٢).

ولذلك حرص النبي صلى الله عليه وسلم أن يوصي معاذًا عند خروجه بقوله: (إن أولى الناس بي المتقون من كانوا وحيث كانوا)، وفيه الحث على تطهير النفس بحسن الصلة بالله فأولى الناس بالرسول صلى الله عليه وسلم هم أهل التقوى، وفيه أيضا: أن

(١) راجع تفسير ابن كثير ج ٨ ص ٣١٩.

(٢) صحيح البخاري ج ١ ص ١٤، واللفظ له، صحيح مسلم ج ٥ ص ٩٢. متفق عليه.

على الداعية أن ينظر للناس نظرا متزنا متساويا بعيدا عن لوثات الموازين الدنيوية التي قد تضع على العين غشاوة في التعامل، وهكذا يأمر الله تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ﴾ سورة الحجرات: آية (١٣)، والتقوى التي هي ميزان التفاضل يوم القيامة، هي في الدنيا أمرٌ قلبي لا يعلمه الناس حتى لا يدعي هذا التفضيل لنفسه أحد (التقوى ههنا) وأشار النبي صلى الله عليه وسلم إلى صدره ثلاثاً.

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يعد معاذاً لمثل هذه المهام الدعوية بالتوجيه، فنهى عن احتجاب كل من له ولاية ولو يسيرة عن الناس أياً كان أولئك الناس وتحت أي مبرر كان ذلك الاحتجاب، فعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من ولي من أمر الناس شيئاً فاحتجب عن أولي الضعف والحاجة احتجب الله عنه يوم القيامة)^(١).

وتعلم معاذ وعلم الإنصاف في التعامل مع جميع الناس، بعيداً عن الأحكام والعلاقات المسبقة وخاصة في القضايا العلمية والفكرية، ولذلك كان يقول: (إياكم وزيفة الحكيم فإن الشيطان قد يتكلم على لسان الحكيم بكلمة الضلالة، وإن المنافق قد يقول كلمة الحق فتلقوا الحق عمن جاء به فإن على الحق نورا)^(٢).

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يوصي أصحابه بالحرص على هداية الناس حتى مع من حاربهم؛ ولذلك وصّى علياً رضي الله عنه عندما أرسله إلى خيبر أن يكون هدفه هداية الناس أولاً لا الانتصار عليهم، فقال له صلى الله عليه وسلم: (ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً خيراً لك من أن يكون لك حمر النعم)^(٣).

(١) صحيح الترغيب والترهيب، وقال: رواه أحمد بإسناد جيد والطبراني وغيره وهو صحيح لغيره ج ٢ ص ٢٦٠.

(٢) يوسف بن عبد البر النمري (ت: ٤٦٣م) (١٣٩٨هـ)، جامع بيان العلم وفضله، دار الكتب العلمية، بيروت، ج ٢ ص ١١١.

(٣) صحيح البخاري ج ٤ ص ٧٣، واللفظ له، وصحيح مسلم ج ٧ ص ١٢١. متفق عليه.

المطلب الرابع

الداعية والتنعيم

من وسائل المعارضين للإسلام في النيل من الدعوة إلى الله وحجب حقائقها عن الناس محاولة إلهاء الدعاة إلى الله برفاهية الحياة الدنيا، فيشغلهم ذلك عن واجباتهم الدعوية، ويقيم الحواجز بينهم وبين عامة الناس.

وهذا ما حاول أهل مكة أن يصنعوه مع النبي صلى الله عليه وسلم حين عرضوا عليه الملك والمال والنساء لعله يشغل بملذات الدنيا ونعيمها عن مهمته الأصلية حينما أرسلوا إليه أبا الوليد عتبة بن ربيعة^(١).

(إياك والتنعيم، فإن عباد الله ليسوا بالمتنعمين)^(٢)، كانت هذه وصية النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ في زمانه.

وفي مثل هذا الزمن أيضا الذي تعددت فيه وسائل الرفاهية والتنعيم؛ فالدعاة أحوج إلى مثل هذه التوجيهات النبوية، ووسائل الرفاهية والتنعيم في بلدان الأقليات اليوم أكثر منها في البلدان الإسلامية يحتاج الدعاة إلى التنبيه لمثل هذه الأخطار والأمراض التي تأكل من إخلاصهم وهمتهم، ومن تفكيرهم وجهدهم، ومن علاقتهم بالناس. والتنعيم المنهي عنه هو ما جاوز حد الاعتدال في الحياة الكريمة، قال صلى الله عليه وسلم: (كلوا واشربوا وتصدقوا في غير سرف ولا مخيلة، إن الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده)^(٣).

(١) راجع: محمد الغزالي (١٩٩٨م)، فقه السيرة، تحقيق: العلامة المحدث محمد ناصر الدياني، الناشر: دار القلم - دمشق،

الطبعة: السابعة، وحسنها ص ١٦١.

(٢) سبق تخريجه ص ١٩، تحت عنوان (أهم الوصايا النبوية الواردة في الأخلاق عندما أرسل سيدنا معاذ رضي الله عنه إلى اليمن).

(٣) المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، تعليق الذهبي في

التلخيص: صحيح ج ٤ ص ١٥٠.

ولا تلازم بين التمتع والغنى، فكم من غني يعيش مع الناس حياة بسيطة، وكم من فقير يقترض الأموال لأجل أن يبدو عليه أثر التمتع، والمتعممون الذين ألفوا هذا النمط من الحياة يصعب عليهم أن يتخلوا عنها؛ فيتمسكون بها وإن سلكوا لأجل الوصول إليها سبل الشبهات.

ويتنافس بعض الدعاة في بلدان الأقليات التي كثرت فيها وسائل التمتع الدنيا حتى يقعوا في الشبهات ولا يتورعوا عنها، وإنك لتجد أحدهم شديد الصبر والتحمل والنشاط في الدعوة حال فقره وشدته، فإذا ما فتحت له بعض متع الدنيا سال لها لعباه ولم يعد يهتم بمهمته وربما أساء لدعوته، قال صلى الله عليه وسلم: (فوالله ما الفقر أخشى عليكم ولكني أخشى أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وتهلككم كما أهلكتهم)^(١).

قال أبو الحازم: (يسير الدنيا يشغل عن كثير الآخرة)^(٢).

والتمتع يفسد البصيرة، قال الشوكاني رحمه الله عند تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا قَالَ مُتِرْفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ الزحرف ٢٣: "وخصص المترفين تنبيهاً على أن التمتع هو سبب إهمال النظر"^(٣).

يقول ابن القيم رحمه الله: "قال لي يوما شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه في شيء من المباح: هذا ينافي المراتب العالية، وإن لم يكن تركه شرطاً في النجاة، أو نحو هذا من الكلام.

(١) صحيح البخاري ج ٥ ص ١٠٨، صحيح مسلم ج ٨ ص ٢١٢. متفق عليه.

(٢) عبد الله محمد عبيد البغدادي أبو بكر ابن أبي الدنيا (١٤١٤هـ — ١٩٩٣م)، ذم الدنيا، المحقق: محمد عبد القادر أحمد عطا، مؤسسة الكتب الثقافية، ص ١٣٤.

(٣) محمد بن علي بن محمد الشوكاني ت ١٢٥٠هـ (١٤١٤هـ)، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى، ج ٦ ص ٣٩٩.

فالعارف يترك كثيراً من المباح إبقاء على صيانتته، ولا سيما إذا كان ذلك المباح برزخاً بين الحلال والحرام^(١). قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (البذاءة من الإيمان البذاءة من الإيمان)^(٢). والبذاءة تعني: رثاءة الهيئة، والمراد بها هنا ترك الترفه والتنطع في اللباس، والتواضع فيه مع القدرة، لا بسبب جحد نعمة الله تعالى^(٣).

وهذا لا يعني أن يصبح الداعية في عزلة عن المجتمع بسبب تقشفه واختلاف حاله، فالأمر في ذلك يختلف من مكان إلى مكان آخر، ومن حال إلى حال، بحسب عرف الناس وأحوالهم وعاداتهم فيقدر الأمر بقدره.

عن عبيد بن صخر قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ حين بعثه إلى اليمن: (إني قد عرفت بلاءك في الدين، والذي قد ركبك من الدين، وقد طيب لك الهدية، فإن أهدي لك شيء فاقبل)، قال: فرجع حين رجع بثلاثين رأساً أهديت له^(٤).

وللتنعم مظاهر متعددة، منها ما يتعلق بالسلوك الفردي كالإكثار من الطعام والشراب والتكلف في اللباس والعطور ووسائل الزينة والبحث عن ما ارتفع ثمنه من الأدوات الإلكترونية والسيارات وما شابه ذلك، ومنها ما يتعلق بالحياة الأسرية كالتبذير والتكلف في شراء المنازل وأثاثها وكثرة التغير دونما حاجة لذلك ونوعية الرحلات الأسرية وكلفتها الباهضة دونما هدف يحقق أو غاية سليمة ترتجى.

(١) محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (١٣٩٣هـ — ١٩٧٣م)، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين،

تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي — بيروت، الطبعة الثانية، ج ٢ ص ٢٦.

(٢) المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري ج ١ ص ٥١.

(٣) فتح الباري (١٠ / ٣٦٨).

(٤) الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني ج ٦ ص ١٣٧.

الخاتمة

إن أهم ما يؤكد عليه الباحث في الخاتمة أن موضوع البحث من المواضيع العملية الواقعية، ويرجو أن يُسهم في توسيع دائرة الوعي المعرفي والنضج السلوكي لدى المسلمين والدعاة في بلدان الأقليات على وجه الخصوص.

أولاً: أهم النتائج

توصل الباحث من خلال البحث إلى النتائج الآتية:

- ١- إن وصايا النبي صلى الله عليه وسلم لسيدنا معاذ رضي الله عنه في الدعوة إلى الله في مجتمع الأقليات من أهم التوجيهات التي يحتاجها المسلمون والدعاة منهم في مجتمعات الأقليات. فقد جمعت بين الحفاظ على العقيدة والدعوة لها، وبين التعايش الحسن والإيجابي في مجتمع أهل الكتاب.
- ٢- إن فهم الأولويات وعلى رأسها أولوية العقيدة يُسهّل على المسلمين الحفاظ على هويتهم وهوية أبنائهم، ويساعدهم في الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، كما أنه يعطيهم الكثير من المرونة والذكاء في التعامل مع تفاصيل الأحكام الشرعية لتحقيق التعايش الإيجابي في هذه المجتمعات.
- ٣- إن دور الدعاة والأئمة في هذه المجتمعات دور ريادي ومحوري مهم، فهم قدوة المجتمع المسلم وهم الناطقون باسمها، وإنه لا تقوم مهمتهم بصورة صحيحة إلا بالعلم وجميل الخطاب وحسن الأخلاق.
- ٤- إن للأخلاق مكانة عظيمة وقدرة عجيبة لجذب الناس إلى الإسلام أو احترامه، فالقول اليسير الممزوج بالتبشير من أهم ما يحتاج أن يتحلى به الدعاة بعيداً عن التعسير والتنفير. حتى يوصلوا رسالتهم ويحافظوا على مكتسباتهم ويتمكنوا من الاندماج الواعي والإيجابي في المجتمع.
- ٥- إن أهم ما يحتاجه الداعية في مجتمع الأقليات هو توفر الأمن الذي يكفل له حرية الدعوة، وما هو موجود اليوم في كثير من بلدان الأقليات يوفر ذلك إلى حد كبير، إلا أن الاستفادة من هذا المناخ ليست على الوجه المطلوب.
- ٦- إن نجاح الدعاة إلى الله في مجتمع الأقليات لا يتمثل بإدخال الناس إلى الإسلام فحسب، لكن النجاح الأهم هو رعايتهم ورعاية هذه البيئة الحاضنة للدعوة إلى الله وتحسينها باستمرار حتى يستمر البلاغ المبين إلى قيام الساعة.

ثانيا: أهم التوصيات

يوصي الباحث من خلال البحث بالآتي:

- ١- أن تقوم المؤسسات العلمية المهمة ببلدان الأقليات بتعليم وتذكير المسلمين والدعاة خاصة بهذه الوصايا النبوية فهي توجيهات تستحق الكثير من الدراسة والتأمل.
- ٢- أن يساهم كل من لديه القدرة في إقامة مؤسسات توعية للأئمة والدعاة، وتفعيل ما هو قائم منها حتى تحقق غرضها الشرعي والدعوي على ضوء هذه الأولويات الدعوية والواجبات الأخلاقية.
- ٣- أن يكون للمسلمين في كل بلد من بلدان الأقليات لجان ومرجعيات قانونية وإعلامية ودعوية للاستفادة من مناخ الحرية المتاح اليوم، ولمعرفة منافذ الاستفادة من أنظمة تلك البلدان.
- ٤- أن تقام مؤتمرات علمية يقدم فيها المهتمون بالأقليات في تلك البلدان دراسات تعالج واقعهم، وبحضور رواد العمل الإسلامي فيها.
- ٥- أن يهتم الباحثون بالدراسات التي تعالج مشاكل الأقليات، وخاصة ما يتعلق بالدعاة إلى الله منهم.

المصادر والمراجع

١. إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ) (١٤١٧هـ / ١٩٩٧م)، الموافقات، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة: الطبعة الأولى.
٢. أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، دار الجيل بيروت + دار الأفاق الجديدة — بيروت. د. ت.
٣. أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي [٧٠٠ - ٧٧٤هـ] (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م)، تفسير ابن كثير المسمى بـ (تفسير القرآن العظيم)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية.
٤. أبو حامد محمد بن محمد الغزالي ت ٥٠٥هـ (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م)، إحياء علوم الدين، وبذيله كتاب المغني عن الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الأحياء من الأخبار للعلامة زين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي ت ٨٠٦هـ، تحقيق سيد إبراهيم، دار الحديث - القاهرة، الطبعة الأولى.
٥. أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي (١٣٩٢هـ -)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية.
٦. أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (١٤٠٧ - ١٩٨٧م)، الجامع الصحيح المسمى صحيح البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت -، الطبعة: الثالثة.
٧. أبو عمر يوسف بن عبد البر (١٣٥٨ هـ - ١٩٣٩م)، الاستيعاب في أسماء الأصحاب، على هامش الإصابة لابن حجر، المكتبة التجارية - القاهرة. د. ت.
٨. أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، مسند الإمام أحمد بن حنبل، الأحاديث مزيلة بأحكام شعيب الأرناؤوط عليها، مؤسسة قرطبة - القاهرة.
٩. أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (٥١٤١٢)، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل - بيروت الطبعة الأولى.
١٠. أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (٥١٣٧٩)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة - بيروت.

١١. تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (١٤٢٦ هـ — / ٢٠٠٥ م)، مجموع الفتاوى، المحقق: أنور الباز - عامر الجزار، دار الوفاء، الطبعة: الثالثة.
١٢. تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تحقيق: د. ناصر عبدالكريم العقل، مكتبة الرشد - الرياض. د. ت.
١٣. سليمان بن أحمد الطبراني (١٤٠٥ هـ — ١٩٨٥ م)، الْمُعْجَمُ الصَّغِيرُ لِلطَّبَرَانِيِّ، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان، الطبعة الأولى.
١٤. شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣ هـ) (١٤١٧ هـ — ١٩٩٧ م)، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، المحقق: د. عبد الحميد هندأوي، مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض) الطبعة: الأولى.
١٥. عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ت: (٩١١ هـ) (١٤٢٤ هـ — ٢٠٠٣ م)، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، تحقيق: مركز هجر للبحوث، دار هجر - مصر. د. ت.
١٦. عبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج ابن الجوزي (١٣٩٩ هـ — ١٩٧٩ م)، صفة الصفوة، تحقيق: محمود فاخوري - د. محمد رواس قلعه جي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية.
١٧. عبد الرحمن حسن حنكة الميداني، أَجْنَحَةُ الْمَكْرِ الثَّلَاثَةُ وَخَوَافِيهَا — التبشير - الاستشراق - الاستعمار، دراسة منهجية شاملة للغزو الفكري، دار القلم دمشق، الطبعة الثامنة.
١٨. عبد الله محمد عبيد البغدادي أبو بكر ابن أبي الدنيا (١٤١٤ هـ — ١٩٩٣ م)، ذم الدنيا، المحقق: محمد عبد القادر أحمد عطا، مؤسسة الكتب الثقافية.
١٩. عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت - لبنان.
٢٠. محمد الغزالي (١٩٩٨ م)، فقه السيرة، تحقيق: العلامة المحدث محمد ناصر الدياني، الناشر: دار القلم - دمشق، الطبعة: السابعة.
٢١. محمد الوكيل (١٤١٦ هـ — ١٩٩٧ م)، فقه الأولويات دراسة في الضوابط، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الطبعة الأولى.
٢٢. محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ابن القيم الجوزية (١٩٧٣ م)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل - بيروت. د. ت.

٢٣. محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (١٣٩٣هـ — ١٩٧٣م)، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الثانية.

٢٤. محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي (١٤١٤هـ — ١٩٩٣م)، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية.

٢٥. محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري (١٤١١هـ — ١٩٩٠م)، المستدرک علی الصحیحین، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى.

٢٦. محمد بن علي بن محمد الشوكاني ت ١٢٥٠هـ (١٤١٤هـ)، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، الطبعة الأولى.

٢٧. محمد مرتضى الحسيني الزبيدي (١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م)، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق مصطفى حجازي، الطبعة الأولى.

٢٨. محمد ناصر الدين الألباني (١٩٨٣م)، سلسلة الأحاديث الصحيحة، المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة.

٢٩. محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الترغيب والترهيب، مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة الخامسة.

٣٠. محمد ناصر الدين الألباني، صحيح وضعيف الجامع الصغير، من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية.

٣١. مجموعة من المؤلفين، المعجم الوسيط، دار الفكر.

٣٢. يوسف القرضاوي (١٤١٦هـ — ١٩٩٦م)، في فقه الأولويات دراسة جديدة في ضوء القرآن والسنة، مكتبة وهبة - القاهرة، الطبعة الثانية.

٣٣. يوسف بن عبد البر النمري (ت: ٤٦٣م) (١٣٩٨هـ)، جامع بيان العلم وفضله، دار الكتب العلمية، بيروت.



جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية

مجلة

مجلة-علمية-محكمة- تصدر عن جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية (١٥/١٠/٢٠١٩) ISSN: ٢٦١٧-٥٨٩٤

معنى الإيلاء ودلالاته الحكمية في ضوء اختلاف القراءات القرآنية (دراسة تحليلية)

د/ ناجي حسين صالح علي

ملخص البحث:

معنى الإيلاء ودلالاته الحكمية في ضوء اختلاف القراءات القرآنية

تهدف هذه الدراسة إلى تبين الفرق بين القراءات الواردة في لفظ (يؤلون - مهموزا-)، ويؤلون -مخففا-)، ومدى تأثر أحكام الإيلاء بهذا الاختلاف، حيث إن كثيرا من الموجهين جعلوها بمعنى واحد ولم يفرقوا بينهما لا في أصل الاشتقاق ولا في اختلاف الدلالات المعنوية التي انعكس اختلافها على أحكام الإيلاء، فكان لها أثر كبير في ذلك، وخلاصة الكلام فيها وموجزه أن حمل المعاني على وجه القراءة بالهمز في (يؤلون) عائد على الإيلاء بالحلف وكلام العلماء فيه وفي أحكامه معلوم في كتب الفقه، وأما حمل المعاني على وجه القراءة بـ (يؤلون) مخففا، فإنه يحتمل نفس المعاني والأحكام السابقة فتحمل هذه القراءة على أنها مؤكدة للقراءة الأولى، وعلى هذا الرأي مذهب أكثر الموجهين، وإن كان حملها عليه ضعيف من وجهة نظر الباحث، والوجه الآخر أن هذه القراءة تختلف عن الأولى لفظا ومعنى وأحكاما، فهي بمعنى الإعراض والتقصير في حقوق الزوجة من غير حلف، وهذا أحكامه تختلف اختلافا كبيرا عن أحكام الإيلاء بالحلف على القراءة بالهمز في (يؤلون)، وهنا كان مكن الإشكال والأهمية التي حاولت دراستها من خلال هذا البحث حيث إن كُلا من اللفظين (يؤلون، ويؤلون) قد جاء له ما يؤكده ويعضده من النصوص القرآنية، وإن كان كثير من الفقهاء قد اكتفى بالاحتجاج بالأحاديث النبوية وعمل فيها بالتأويل والاجتهاد مع وجود دلالات قطعية يمكن الاستشهاد بها من خلال اختلاف معاني القراءات القرآنية التي تحدثت عن الإيلاء وأحكامه.

الكلمات المفتاحية:

الإيلاء - الدلالات الحكمية - اختلاف القراءات.

(Abstract) ،Summary

The purpose of this study is to show the difference between the readings in the term "Yawlun – Mahmoudza" and "Yulon" – and the extent of the influence of the rulings on this difference, since many of the mentors made them in one sense and did not differentiate between them, Which is reflected in the difference on the provisions of the submission, had a significant impact on it, and the summary of the speech and summarized that the carrying meanings on the face of reading Balhzz in (Yawlun) return to give the alliance and the words of scientists in it and its provisions is known in the books of jurisprudence, (Yulon) is diluted, it is likely to have the same meanings and sentences as before This reading is regarded as a certainty of the first reading, and on this view the doctrine of the most mentors, although carrying it weak from the point of view of the researcher, and the other side that this reading is different from the first word and meaning and provisions, namely the sense of negligence and default in the rights of the wife without a pact, His rulings differed significantly from the provisions of the covenant on the reading of the hymns in "Yawlun".

Here, it was a matter of the problems and the importance which it attempted to study through this research, since both the words (Yawlun and Yulon) have been confirmed and supported by the Quranic texts, Many fuqaha 'scholars have merely protested the Prophet's Hadiths In which he worked in the interpretation and diligence with the existence of definitive indications can be cited through the different meanings of .the Koranic readings that spoke about the submission and provisions

:key words

Alela – The guide legitimate – Different readings

مقدمة

الحمد لله رب العالمين حمداً لا انتهاء له، حمداً دائماً سرمداً يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه، ثم الصلاة بعدُ والسلام على الصادق الأمين، وعلى آله والصحب أولي الفضل والجاه والتقوى.

وبعد:

لم يزل العلماء - مفسريهم وفقهائهم ولغويهم - يرتشفون من مناهل القرآن عموماً ومن اختلاف القراءات خصوصاً العذب الزلال، ما تدهش لجماله العقول وتنبهر بملامح إعجازه الأفهام والقلوب، فلا تكاد تنفرد قراءة إلا وأبرزت معنى جديداً وحكماً مقدماً أو مرجحاً، ولا اجتمعت قراءتان أو أكثر إلا ازداد المعنى اتساعاً واكتمالاً، والأعجب من ذلك أن كل قراءة تشدُّ الأخرى وتعضدها، فتلك تشدُّب اللغة وأخرى تضيئ معنى جديداً وثالثة ترجح حكماً وتؤخر آخر ولا تسقطه، وكل ذلك ليس إلا غيضٌ من فيضٍ أفحم الله به الإنس والجن وأعجزهم.

وإن من تلك القراءات التي لها من الدلالات الإعجازية والتشريعية والبلاغية الكثير، لفظ (يؤلون) إذ قرئ مهموزاً، وقرئ مخففاً (يولون)، فتنوعت بذلك المعاني وتأثرت الأحكام وشُدِّبَت اللغة، وظهرت بعض ملامح الإعجاز فيها على وجه لا يمكن القول بعده، إلا بأن القرآن: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ

حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢].

أهمية البحث:

تبرز أهمية هذا البحث في النقاط الآتية:

- ١- أهمية مناقشة أصول القراءات في لفظ (يؤلون، يولون) بالهمز والتخفيف، والتي ذهب كثير من الموجهين إلى جعلهما بمعنى واحد ومن أصل واحد.
- ٢- مناقشة القاعدة العامة التي اعتبرها الموجهون شرطاً من شروط قبول تخفيف المهموز من الأسماء وجعلها بمعنى واحد، وقيدوا القبول بعدم تغيير المعاني، فإن تغيرت فإن الأصل حمل كل قراءة على أصل مختلف.
- ٣- التنبيه للاحتجاج بلفظ (يولون) لأحكام الإيلاء، حيث لم يحتج به كثير من الفقهاء مع وجود الدلالات الواضحة لكثير من الأحكام الاجتهادية التي ذهب إليها كثير من الصحابة والتابعين.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى تحقيق التالي:

- ١- بيان مدى تأثر أحكام الإيلاء باختلاف أصول القراءتين (يؤلون ويولون).
- ٢- بيان العلاقة التكاملية بين القراءات المتواترة من جهة ومن جهة أخرى بيان العلاقة بين القراءات المتواترة والشاذة الواردة في معنى الإيلاء وأحكامه وأثرها في معاني القراءات والأحكام الفقهية.
- ٣- بيان المعاني المتحصلة من اختلاف القراءات وبيان طرق علاج القراءات لما يحصل في أحكام الإيلاء وما يترتب على الخلاف بين الزوجين من إضرار بالزوجة.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في التساؤلات التالية، والتي سوف أحاول من خلال هذا البحث الإجابة عنها:

١- هل بالإمكان اعتبار القراءتين (يؤلون، يولون) من أصليين مختلفين، وما أثر هذا الاختلاف إن صح على معنى الإيلاء وانعكاس ذلك على أحكامه.

٢- ما مدى تأثير أحكام الإيلاء باختلاف القراءات في مسألة الإيلاء.

٣- كيف يمكن التوفيق والترجيح بين اجتهادات الفقهاء في أحكام الإيلاء في ضوء اختلاف القراءات التي هي أصل من أصول الاحتجاج.

منهج البحث:

اتبعت في البحث المنهج الوصفي القائم على الاستقراء والتحليل.

الدراسات السابقة:

لم يقع بين يدي الباحث دراسة متكاملة تناولت اختلاف القراءتين (يؤلون، يولون) وأثرها في أحكام الإيلاء بدراسة مستقلة، وإن كانت قد وجدت بعض المعلومات العامة متناثرة في بعض الكتب، أو مقالات نشرت على شبكة الانترنت، أو بحوث غير محكمة تفتقر إلى المنهج البحثي العلمي، ومنها على سبيل التمثيل:

• أحكام الإيلاء في المذهب الشافعي، إعداد: د/ باسل الشاعر، وقد تعرض الباحث لتعريف الإيلاء وقيده بالحلف، ثم ذكر اختلاف الفقهاء في تعريفه وتناول حكم الإيلاء وأركانه وأدلتها، وكل ما ذكره الباحث لم يتجاوز أن يكون نقلا عن أمهات الكتب

ومعلومات تم جمعها وترتيبها، ولم يتناول الجانب الأكثر أهمية وهو الفرق بين الإيلاء بالحلف والإيلاء بالتقصير في الحقوق الزوجية والامتناع عن إتيان الزوجة من غير حلف، ولم يتعرض لأثر اختلاف القراءات في معاني الإيلاء والعلاقة التكاملية بين القراءات المتواترة والشاذة وأثرها في تحديد مدة الإيلاء وما يكون فيه.

هيكل البحث:

قمت بتقسيم البحث إلى مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة، كما يلي:

المبحث الأول: تعريف الإيلاء وأقسامه.

المبحث الثاني: التفسير الإجمالي للآية وأقوال الفقهاء في أحكامها.

المبحث الثالث: الفرق بين القراءتين (يؤلون ويولون)، وأقوال الموجهين فيها.

المبحث الرابع: أثر اختلاف القراءات في توسيع معنى الإيلاء وأحكامه.

الخاتمة: وتشمل:

أولاً: النتائج.

ثانياً: التوصيات.

المبحث الأول

تعريف الإيلاء وأقسامه

الإيلاء لغة:

- ذكر أصحاب المعاجم للإيلاء أربعة معاني لغوية، كما يلي:
- ١- بمعنى الحلف، يقال: أَلَى يُؤَلِّي إِيْلَاءً: حَلَفَ، وَتَأَلَّى يَتَأَلَّى تَأَلِّياً وَتَأَلَّى يَأْتَلِي تَأْتِلاًً مثله^(١)، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النور: ٢٢].
- ٢- وجاء بمعنى التقصير وعدم الاستطاعة، حكى عن ابن الأعرابي^(٢): «الألُو: الاستطاعة والتقصير والجُهد»^(٣).

(١) ينظر: محمد بن مكرم بن علي بن أحمد بن أبي القاسم بن منظور، لسان العرب، طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً ومذيلة بفهارس مفصلة، دار المعارف، القاهرة — مصر: (١/ ١١٧)، ومحمد بن يعقوب الفيروزابادي (ت: ٨١٧) (٥١٣٠١)، القاموس المحيط، الهيئة المصرية العامة للكتاب، نسخة مصورة عن الطبعة الثالثة للطبعة الأميرية: (٤/ ٢٩٤ - ٢٩٥).

(٢) هو: محمد بن زياد، المعروف بابن الأعرابي، أبو عبد الله، النسابة، الرواية، علامة باللغة، من أهل الكوفة، كان أحول، أبوه مولى العباس الهاشمي، صالح، زاهد، ورع، صدوق، حفظ ما لم يحفظه غيره، وسمع من بني أسد، وبني عُقيل، فاستكثر، وصحب الكسائي في النحو، ولد سنة ١٥٠هـ، ومات بسامراء سنة ٢٣١هـ، له تصانيف كثيرة، منها (أسماء الخيل وفرسانها) و(تاريخ القبائل) و(النوادر) في الأدب و(تفسير الأمثال) و(شعر الأخطل) و(معاني الشعر) و(الأنواء) رسالة، و(البئر) رسالة، و(الفاضل) أدب، و(أبيات المعاني)، ينظر: حمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (١٩٨٥م) سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط ٣: (١٠/ ٦٨٧ - ٦٨٨)، وخير الدين الزركلي (٢٠٠٢م) الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، الناشر: دار العلم للملايين، لبنان، ط ٥: (٦/ ١٣١).

(٣) ينظر: ابن منظور، لسان العرب: (١/ ١١٧) مرجع سابق، والفيروز ابادي القاموس المحيط: (٤/ ٢٩٤ - ٢٩٥) مرجع سابق.

وقيل: أَلَا يَأْلُوا وَأُلُوا وَأُلُوا وَإِلِيَّ وَإِلِيَّ وَأَلَى، يُؤَلِّي تَأْلِيَةً وَأَتَلَى: قَصَرَ وَأَبْطَأَ.
وقيل: مَا أَلَوْتُ ذَلِكَ، أَي: مَا اسْتَطَعْتَهُ، وَمَا أَلَوْتُ أَنْ أَفْعَلَهُ أُلُواً وَأُلُواً، أَي: مَا
تَرَكَتَ.

وأنشد ابن جني^(١):

جَهْرَاءَ لَا تَأْلُوا إِذَا هِيَ أَظْهَرَتْ بَصَرًا وَلَا مِنْ عَيْلَةٍ تُغْنِينِي^(٢).

٣— وجاء بمعنى التكبر والإعراض، يقال: آلى يؤلي إيلاءً، وتآلى وأتلى: قصر وأبطأ
وتكبر وأعرض، و(يولون) يقسمون، ويعرضون^(٣).

٤— وجاء بمعنى: الإبطاء، كما ذكر في القاموس المحيط^(٤).

فمن حيث اللغة: يحتمل لفظ الإيلاء أربعة معاني، يحدد السياق المراد بها.
الحلف، التقصير وعدم الاستطاعة، التكبر والإعراض، الإبطاء.

والإيلاء في الاصطلاح:

هو الحلف على ترك وطء المرأة أكثر من أربعة أشهر، كأن يقول: والله لا أقربك،
والله لا أجامعك^(١). وهذا التعريف بما يناسب الآية التي يناقشها البحث.

(١) هو: عثمان بن جني الموصلي، أبو الفتح، من أئمة الأدب والنحو، وله شعر، ولد بالموصل وتوفي ببغداد سنة ٣٩٢هـ، عن نحو ٦٥ عاماً، وكان أبوه مملوكاً رومياً لسليمان بن فهد الأزدي، الموصلي، من تصانيفه: (رسالة في من نسب إلى أمه من الشعراء، و(شرح ديوان المتنبي)، و(المبهيج) في اشتقاق أسماء رجال الحماسة، و(المختسب)، في شواذ القراءات، و(سر الصناعة)، في اللغة، و(الخصائص)، ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: (١٧/ ١٧ - ١٨) مرجع سابق.

(٢) البيت لأبي العيال الهذلي، ابن أبي عنترة، ينظر: ديوان الهذليين (١٣٨٥ - ١٩٦٥م) الناشر: الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة: (٢/ ٢٦٣).

(٣) ينظر: الفيروز ابادي، القاموس المحيط: فصل الحمزة، باب الواو والياء: (٤/ ٢٩٤ - ٢٩٥) مرجع سابق.

(٤) الفيروز ابادي، القاموس المحيط: فصل الحمزة، باب الواو والياء: (٤/ ٢٩٤ - ٢٩٥) مرجع سابق.

أقسام الإيلاء:

والإيلاء قسمان: الأول: حلف باليمين المعقودة على ترك الوطء مع المخاصمة، أو من غير مخاصمة، على خلاف بين المفسرين^(٢).

والثاني: الإيلاء باليمين اللغو: وهو ترك الوطء بيمين غير معقودة. وهذا وإن أطلق عليه لفظ الإيلاء، إلا أنه لا يأخذ أحكامه^(٣)، ويدخل في هذا القسم أيضاً: الامتناع والتقصير في الجماع بقصد مراعاة إصلاح حال الولد، ويدخل فيه تعمد الإضرار بالزوجة والتقصير في حقها من الجماع ونحوه وإن لم يحلف^(٤).

(١) ينظر: عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (٥١٣٨٨ - ١٩٦٨م)، المغني، الناشر: مكتبة القاهرة: (٢٩٨ / ٧)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن: (٢٥ / ٤) مرجع سابق.

(٢) ينظر: أبو حيان، البحر المحیط: (١٩١ / ٢) مرجع سابق.

(٣) وهذا رأي ابن المسيب وآخرون، وذهب إليه الطبري، ينظر: الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن: (٤ / ٤٣ - ٤٢) مرجع سابق، وأبو حيان، البحر المحیط: (١٩٢ / ٢) مرجع سابق.

(٤) ينظر: أبو حيان، البحر المحیط: (١٩٢ / ٢) مرجع سابق.

المبحث الثاني

التفسير الإجمالي للآية وأقوال الفقهاء في أحكامها

قال تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن نِّسَائِهِمْ رَبْصٌ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٦].

ماهية الإيلاء:

قال ابن المسيب^(١): كان الإيلاء ضرار أهل الجاهلية، كان الرجل لا يترك المرأة، ولا يحب أن يتزوجها غيره، فيحلف ألا يقربها، فيتركها لا أيماً ولا ذات زوج، فأنزل الله هذه الآية، وقال ابن عباس^(٢): كان إيلاء أهل الجاهلية السنة والسنتين وأكثر، فوقَّت الله ذلك، أي حدده بالأربعة أشهر.

ومناسبة هذه الآية لما قبلها ظاهرة؛ لأنه تقدّم شيء من أحكام النساء، وشيء من أحكام الأيمان، وهذه الآية جمعت بين الشيئين.

(١) هو: سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي، أبو محمد، عالم التابعين، ووردت الرواية عنه في حروف القرآن، توفي سنة أربع وتسعين هجرية، عن تسع وسبعين سنة، ينظر: محمد بن محمد، ابن الجزري (٢٠٠٦م)، غاية النهاية في طبقات القراء، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١: (٢٧٩/١).

(٢) هو: عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم أبو العباس الهاشمي، بحر التفسير وحرر الأمة الذي لم يكن على وجه الأرض أعلم منه، عرض القرآن كله على أبي بن كعب وزيد بن ثابت، وقيل: قرأ على علي بن أبي طالب، وعرض عليه القرآن كثير من التابعين، توفي بالطائف وقد كُفَّ بصره سنة ثمان وستين هجرية، ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: (٣٨١/١-٣٨٢) مرجع سابق.

والإيلاء كما تقدّم هو: الحلف، وقد ذكرنا كيف كان الإيلاء في الجاهلية، وأما الإيلاء الذي نحن بصدد بيانه فهو ما كان بسبب وطء النساء، قال ابن عباس: "هو الحلف ألا يطأها أبداً"^(١).

وقال ابن مسعود، وغيره: "هو الحلف ألا يقربها يوماً أو أقل أو أكثر، ثم لا يطأها أربعة أشهر، فتبين منه بالإيلاء"^(٢).

وقال الثوري^(٣)، وأبو حنيفة^(٤): هو الحلف ألا يطأها أربعة أشهر، وبعد مضيها يسقط الإيلاء ويكون الطلاق، ولا تسقط قبل المضي إلا بالفيء، وهو الجماع في داخل المدة.

وقال الجمهور: هو الحلف ألا يطأها أكثر من أربعة أشهر، فإن حلف على أربعة أشهر أو ما دونها، فليس بمول، وكانت يميناً محضاً، لو وطأ في هذه المدة لم يكن عليه شيء كسائر الأيمان.

(١) ينظر: محمد بن يوسف، أبو حيان (١٩٩٣م)، البحر المحيط، تحقيق: الشيخ/ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ/ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: ١ (١٩١/٢).

(٢) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: (٢٢/٤)، مرجع سابق، ومحمد علي الصابوني (١٩٨٠م) روائع البيان في تفسير آيات الأحكام من القرآن، الناشر: مكتبة الغزالي، دمشق، ومؤسسة مناهل العرفان، بيروت، ط: ٣ (٣١٢/١-٣١٣).

(٣) هو: سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب بن رافع بن عبد الله بن موهبة بن أبي عبد الله، أبو عبد الله الثوري الكوفي؛ كان إماماً في علم الحديث وغيره من العلوم، وأجمع الناس على دينه وورعه وزهده وثقته، وهو أحد الأئمة المجتهدين، تُوُفِّيَ سَنَةَ ٥١٢٨، ينظر: محمد بن سعد بن منيع، المعروف بابن سعد (١٩٦٨م)، الطبقات الكبرى، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر، بيروت، ط: ١ (٣٢٧/٦).

(٤) هو: النعمان بن ثابت بن زوطا، الإمام، أبو حنيفة الكوفي، فقيه العراق، روى القراءة عن الأعمش، وعاصم، وغيرهما، وحدث عن عطاء والأعرج ونافع مولى ابن عمر وعكرمة، توفي في شهر رجب سنة خمسين ومائة هجرية، عن سبعين سنة، ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: (٢٩٨/٢) مرجع سابق.

والظاهر من الآية: أن الإيلاء هو الحلف على الامتناع عن وطء امرأته مطلقاً، غير مقيد بزمان.

وظاهر قوله: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ﴾ شمول الحر، والعبد، والسكران، والسفيه، والمولّى عليه غير المجنون، والخصي غير المجبوب^(١)، ومن يرجى منه الوطء، وكذا الأخرس بما يفهم عنه من كناية أو إشارة، واختلف في المجبوب، فقيل: لا يصح إيلاؤه، وقيل: يصح، وأجل إيلاء العبد كأجل إيلاء الحر؛ لاندراجة في عموم قوله: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ﴾ وبه قال الشافعي^(٢) وأحمد^(٣)، وغيرهم^(٤). وقال عطاء^(١)، والزهري^(٢)، ومالك^(٣): أجله شهران .

(١) الجب: القطع، جبه يجهه جباً وجباً واجتبه وجباً خصاه جباً: استأصله، وخصي مجبوب بين الجباب، والمجبوب: الخصي الذي قد استؤصل ذكره وخصياه، وقد جب جباً، ينظر: محمد بن مكرم بن علي بن أحمد بن أبي القاسم بن منظور، لسان العرب، طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً ومذيلة بفهارس مفصلة، دار المعارف، القاهرة — مصر: (٥٣١/١).

(٢) هو: محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع، الهاشمي، أبو عبد الله، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، وإليه نسبة الشافعية كافة، ولد في فلسطين بغزة سنة (١٥٠هـ) وحمل منها إلى مكة، كان شاعراً فقيهاً عالماً بالقراءات، له تصانيف كثيرة أشهرها: (كتاب الأم) في الفقه، (المسند) في الحديث، و(أحكام القرآن) و(الرسالة والسنن) في الفقه، وغيرها، توفي سنة (٢٠٤هـ)، ينظر: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (١٩٨٥م) سير أعلام النبلاء، ط ٣: (٥٩-١٠/١٠).

(٣) هو: أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال، أبو عبد الله، الذهلي الشيباني، المروزي، ثم البغدادي، أحد الأئمة الأعلام، روى عن الشافعي ومعمّر بن سليمان ومحمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي وعبد الرزاق بن همام ووکیع بن الجراح، وروى عنه البخاري، ومسلم، وأبو داود، وإبراهيم الحربي، وابناه صالح وعبد الله، وأبو حاتم، وأبو زرعة، وطائفة، قال أبو عبيد: ما رأيت رجلاً أعلم بالسنة منه، ومناقبه كثيرة، قد أفردوا العلماء بالتأليف كابن الجوزي والبيهقي وغيرهما، توفي سنة ٢٤١هـ، ينظر: أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر بن خلکان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر — بيروت: (٦٥-٦٣/١).

(٤) أبو حيان، البحر المحیط: (١٩٢/٢) مرجع سابق.

وقال الحسن^(٤)، والنخعي^(٥)، وأبو حنيفة: إيلاؤه من زوجته الأمة شهران، ومن الحرة أربعة^(٦)، وقال الشعبي^(٧): أجل إيلاء الأمة نصف إيلاء الحرة^(٨).

(١) هو: عطاء بن أبي رباح أسلم، أبو محمد، من مُولَّدي الجند، من مخاليف اليمن، نشأ بمكة، وكان مولى آل أبي ميسرة بن أبي خيثم الفهري، كان أسود، أعور، أفتس، أشل، أعرج، ثم عمي، كان ثقة فقيهاً، عالماً، كثير الحديث، وكان أعلم الناس بمناسك الحج، وكان يجتهد بالقرآن برأيه، انتهت إليه فتوى أهل مكة، ومات فيها ١١٥هـ، وله ٨٨ سنة، ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى: (٥/ ٤٦٧ - ٤٧٠) مرجع سابق.

(٢) هو: محمد بن مسلم بن عبيد الله بن زهرة القرشي الزهري، أبو بكر المدني، الإمام، العَلَمُ، حَافِظُ زَمَانِهِ، نَزِيلُ الشَّامِ، رَوَى عَنْ: ابْنِ عُمَرَ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ شَيْئاً قَلِيلاً، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ سَمِعَ مِنْهُمْ، وَأَنْ يَكُونَ رَأَى أَبَا هُرَيْرَةَ وَغَيْرَهُ، فَإِنَّ مَوْلَدَهُ فِيمَا قِيلَ: فِي سَنَةِ خَمْسِينَ، وَقِيلَ: سَنَةِ إِحْدَى وَخَمْسِينَ، وروى له البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة، قيل عنه: بأنه الفقيه، الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه، وقال الذهبي: أحد الأعلام، توفي سنة ١٢٥هـ، وقيل: قبلها، ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: (٥/ ٣٢٦) مرجع سابق.

(٣) هو: مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر أبو عبد الله الأصبحي المدني، إمام دار الهجرة، وصاحب المذهب، ولد سنة ثلاث وسبعين، مات سنة ١٧٩هـ هجرية، ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: (٢/ ٣٥) مرجع سابق.

(٤) هو: الحسن بن يسار البصري، أبو سعيد، تابعي، كان إمام أهل البصرة وخبير الأمة في زمانه، وهو أحد العلماء الفقهاء الفصحاء الشجعان النُصَّاء، ولد بالمدينة سنة (٢١هـ) وشبَّ في كنف الإمام علي بن أبي طالب، توفي بالبصرة سنة (١١٠هـ - ٧٢٨م)، ينظر: ابن خلكان، وفیات الأعيان: (٢/ ٦٩-٧٣) مرجع سابق.

(٥) هو: إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود أبو عمران، النخعي، من أكابر التابعين صلاحاً وصدق رواية، وحفظاً للحديث، من أهل الكوفة، مات متخفياً من الحجاج، كان إماماً مجتهداً، ولد سنة (٤٦هـ - ٦٦٦م)، وتوفي سنة ٩٦هـ - ٨١٥م، ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: (٤/ ٥٢٠-٥٢٩) مرجع سابق.

(٦) الحسين بن مسعود البيهقي (٢٠٠٢م)، تفسير البيهقي (معالم التنزيل)، الناشر: دار ابن حزم، بيروت - لبنان، ط ١: (١٣١)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن: (٤/ ٢٩) مرجع سابق.

(٧) هو: عامر بن شراحيل بن عبد بن ذي كَبَارٍ، وَذُو كَبَارٍ، الشَّعْبِيُّ: قِيلَ مِنْ أَقْبَالِ الْيَمَنِ، الْإِمَامُ، عَلَامَةُ الْعَصْرِ، أَبُو عَمْرٍو الْهَمْدَانِيُّ، ثُمَّ الشَّعْبِيُّ. مَوْلَدُهُ: فِي إِمْرَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، لِسِتِّ سِنِينَ خَلَّتْ مِنْهَا، وَقِيلَ: وَلِدَ سَنَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، وَقِيلَ: سَنَةَ ٢٨هـ، وَقِيلَ: ٣٢هـ، ويعد من الطبقة الثالثة من التابعين، روى له البخاري، ومسلم، وأبو

— هل للإيلاء شروط؟

ظاهر قوله: ﴿يُؤْلَوْنَ مِنْ نِسَائِهِمْ﴾، مطلق الإيلاء، فيحصل، سواءً كان ذلك قصد به إصلاح ولد رضيع، أو لم يقصد، وسواءً كان في مُغاضبة أو مُسَّارة، أو لم يكن، وهو في النساء جميعاً، حرائر وإماء، صغاراً وكباراً.

ووردت للفقهاء في هذا تفصيلات عديدة، سأعرضها باختصار، كما يلي:

قال: عطاء ومالك: إذا كان لإصلاح ولد رضيع فليس يلزمه حكم الإيلاء. وروي ذلك عن علي، وبه قال الشافعي في أحد قوليّه.

والقول الآخر عن الشافعي أنه لا اعتبار برضاع، وبه قال أبو حنيفة، وقال علي، وابن عباس، والحسن، وعطاء، والشعي، والليث^(٢): شرطه ألا يكون في غضب.

وقال ابن مسعود، وابن سيرين^(٣) والثوري، وأبو حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد: الإيلاء، في غضب وغير غضب.

داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة، توفي بعد ١٠٠هـ، ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: (٢٩٩ - ٢٩٤ / ٤) مرجع سابق.

(١) ينظر: أبو حيان، البحر المحيط: (١٩١ - ١٩٤) مرجع سابق.

(٢) هو: اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَهْمِيُّ، مَوْلَى خَالِدِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ طَاعِنٍ، مِنْ أَهْلِ أَصْفَهَانَ، وَلَدَ سَنَةَ ٩٣هـ، وَقِيلَ: ٩٤هـ، بِقَرْقَشَنَدَةَ - قَرْيَةٍ مِنْ أَسْفَلِ أَعْمَالِ مِصْرَ - الْإِمَامُ، الْحَافِظُ، شَيْخُ الْإِسْلَامِ، وَعَالِمُ الدِّيَارِ، مِنْ كِبَارِ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ، رَوَى عَنْ كَثِيرٍ مِنَ التَّابِعِينَ، ثِقَةٌ، ثَبَتَ، فَقِيهٌ، عَالِمٌ، رَوَى لَهُ السُّنَّةُ، وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ: "ثَبَتَ مِنْ نَظَرِ مَالِكٍ" ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: (١٣٧ - ١٤٤) مرجع سابق.

(٣) هو: محمد بن سيرين أبو بكر بن أبي عمرة البصري، مولى أنس بن مالك رضي الله عنه، إمام البصرة مع الحسن، وردت عنه الرواية في حروف القرآن، ولد لستين بقتاً من خلافة عثمان رضي الله عنه، توفي في شوال سنة عشر ومائة، ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: (١٣٤ - ١٣٥) مرجع سابق.

قال ابن المنذر^(١): وهو الأصح، لعموم الآية، ولإجماعهم على أن الظهار والطلاق، وسائر الأيمان سواء في الغضب والرضا، وكذلك: الإيلاء^(٢).

والجمهور حملوا قوله: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤَلِّونَ مِن نِّسَائِهِمْ﴾ [البقرة: ٢٢٦]، على الحلف على امتناع الوطء فقط.

وقال الشعبي وابن المسيب وغيرهما: هو الحلف على الامتناع من أن يطأها، أو لا يكلمها، أو أن يضارها، أو يغاضبها، فهذا كله عند هؤلاء إيلاء، إلا أن ابن المسيب قال: إذا حلف ألا يكلمها وكان يطأها فليس بإيلاء، إنما تكون إيلاء إذا اقترن بها الامتناع من الوطء، وذكر البعض أن فساد العشرة إيلاء، وإلى هذا الاحتمال ذهب الطبري^(٣).

وظاهر الآية يدل على مذهب هؤلاء؛ لأنه قال: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤَلِّونَ مِن نِّسَائِهِمْ﴾ [البقرة: ٢٢٦]، فلم ينص على وطء ولا غيره... و﴿مِن نِّسَائِهِمْ﴾، عام في الزوجات من حرة أو أمة، ومدخول بها أو غيرها. وقال عطاء والزهري والثوري: لا إيلاء إلا بعد الدخول، وقال مالك: لا إيلاء من صغيرة لم تبلغ، فإن آلى منها فبلغت لزم الإيلاء من يوم بلوغها، وظاهر قوله: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤَلِّونَ﴾ عموم الإيلاء بأي يمين كانت.

(١) هو: محمد بن إبراهيم بن المنذر، النيسابوري، ولد سنة ٢٤٢ هـ، فقيه مجتهد، من الحفاظ، كان شيخ الحرم بمكة، له مؤلفات كثيرة، منها: (المبسوط)، في الفقه، و(الأوسط) في السنن، و(الإجماع والاختلاف)، و(الإسراف على مذاهب أهل العلم)، و(تفسير القرآن) وغيرها، توفي بمكة سنة ٣١٨ هـ، ينظر: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (٢٠٠٣ م)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: د/ بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، ط ١: (٧/ ٣٤٤).

(٢) ينظر: أبو حيان، البحر المحیط: (٢/ ١٩١-١٩٤) مرجع سابق.

(٣) ينظر: محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية: (٤/ ٤٢ - ٤٣).

قال الشافعي: لا يقع الإيلاء إلا بالحلف بالله وحده، وقال ابن عباس: كل يمين منعت جماعاً فهي إيلاء، وبه قال النخعي وأبو حنيفة، وغيرهم^(١).
وقال أبو حنيفة: إذا قال أقسم بالله، فهي يمين مطلقاً، ولا يكون بها مولياً، وإن قال: إن وطأتك فعلي صيام شهر أو سنة، فهو مول، وقال: إن كان ذلك الشهر يمضي قبل الأربعة الأشهر فليس بمول...^(٢).

وظاهر قوله: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ﴾ حصول اليمين منهم سواءً حلف ألاً يطأ في موضع معين أو مطلقاً، وقال أبو حنيفة والشافعي والأوزاعي^(٣)، وأحمد: لا يكون مولياً من حلف ألاً يطأ زوجته في هذا البيت أو في هذه الدار، فإن حلف ألاً يطأها في مصره أو بلده فهو مول عند مالك، ولا يدخل الذمي في قوله: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٦]، لقوله: ﴿فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٦]، وبه قال مالك، كما لا يصح ظهاره...

— مدة الإيلاء:

في قوله تعالى: ﴿تَرِيضُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ [البقرة: ٢٢٦]، ظاهره أن ابتداء أجل الإيلاء من وقت الحلف، لا من وقت المخاصمة والرفع إلى الحاكم.

(١) ينظر: أبو حيان، البحر المحيط: (٢/ ١٩٢) مرجع سابق.

(٢) ذكر بعض المفسرين والفقهاء هنا فروع كثيرة في الإيلاء، يطول شرحها، وقد اقتضرت على ما له متعلق بالقراءات، مراعيًا الإيجاز، ينظر: أبو حيان، البحر المحيط: (٢/ ١٩٢) مرجع سابق.

(٣) هو: عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو يُحْمَدُ الشامي الدمشقي، أبو عمرو، الأوزاعي، إمام أهل الشام في زمانه في الحديث، والفقه، من كبار أتباع التابعين، ثقة، فقيه، جليل، ولد في زمن الصحابة، وسكن دمشق، ثم ارتحل إلى بيروت وتوفي فيها سنة ٥١٧هـ، روى له الستة، "وهو عند الذهبي: "شيخ الإسلام الحافظ، الفقيه، الزاهد، ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: (٧/ ١٠٧ - ١١٣) مرجع سابق.

قيل: وحكمة ضرب أربعة أشهر؛ لأنه غالب ما تصبر المرأة فيها عن الزوج، وقصة
عمر بن الخطاب مشهورة في سماع المرأة تنشد بالليل:

ألا طال هذا الليل واسود جانبه وأرقني ألا حبيب ألاعبه^(١)

وسأله كم تصبر المرأة عن زوجها؟ ف قيل له: لا تصبر أكثر من أربعة أشهر^(٢)،
فجعل ذلك أمداً لكل سرية يبعثها.

— الرجوع من الإيلاء (الفیء):

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ فَاءُ﴾ [البقرة: ٢٢٦]، أي: رجعوا. واختلف العلماء في كيفية
الرجوع على قولين:

الأول: الرجوع يكون بالوطء، قاله ابن عباس والجمهور، قالوا: ويكفي من ذلك
غياب الحشفة من القادر، فإن كان له عُذر، أو مرض، أو سجن، أو شبه ذلك،
فارتجاعه صحيح، وهي امرأته، وإن زال العذر فأبى الوطاء، فُرق بينهما إن كانت المدة
قد انقضت^(٣).

الثاني: الرجوع يصح بالقول وإظهار الرضا، قال النخعي: يصح الفیء بالقول
والإشهاد فقط، ويسقط الإيلاء، وقيل الفیء: هو الرضى، وقيل: الرجوع باللسان
بكل حال.

كفارة الإيلاء:

(١) لم يعلم قائله، وهو من أبيات سمعها عمر في القصة المشهور وهو يطوف في المدينة، ينظر: سعيد بن منصور بن
شعبة الخراساني الجوزجاني (١٩٨٢م)، سنن سعيد بن منصور: تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: الدار
السلفية - الهند، ط١: (٢/ ٢١).

(٢) وفي هذا العبارة نظر، أي: أنه يوجد كثير من النساء قد تصبر أكثر من ذلك، وهذا مشاهد، والبعض قد لا
تصبر.

(٣) على رأي من قال بوقوع الطلاق بمجرد انتهاء المدة.

هل على الراجع في الإيلاء كفارة؟

يأتي الجواب على هذا من خلال قوله تعالى: ﴿فَإِنْ فَاءٌ مِّنَ اللَّهِ عَقُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٦]، وقد انقسم العلماء في مفهوم هذه الجملة من الآية إلى قسمين:

- جماعة منهم يذهبون إلى أنه إذا فاء المولي ووطء فلا كفارة عليه في يمينه، وإلى هذا ذهب الحسن وإبراهيم النخعي.
 - وذهب الجمهور، مالك وأبو حنيفة والشافعي إلى إيجاب كفارة اليمين على المولي بجماع امرأته، فيكون الغفران هنا إشعار بإسقاط الإثم بفعل الكفارة، وهو قول علي وابن عباس وابن المسيب: إنه غفران الإثم وعليه الكفارة، و﴿رَّحِيمٌ﴾ رحيم في ترخيص المخرج منها بالتكفير، وقيل معنى رحيم: حيث نظر إلى المرأة ألّا يضر بها زوجها، فيكون وصف الغفران بالنسبة للزوج، وصفة الرحمة بالنسبة إلى الزوجة.
- وعند أبي حنيفة تفصيل دقيق وهو أنه قال: لا كفارة على العاجز عن الوطء إذا فاء^(١).

(١) ينظر: أبو حيان، البحر المحيط: (٢/ ١٩١ - ١٩٤) مرجع سابق.

المبحث الثالث

الفرق بين القراءتين (يؤلون ويولون)، وأقوال الموجهين فيها

في الآية نوعان من القراءات، متواترة وشاذة:

— القراءات المتواترة:

قرأ ورش^(١)، والسوسي^(٢)، وأبو جعفر^(٣)، وحمزة^(٤) عند الوقف: (يولون) بإبدال الهمزة الساكنة (واو).

وقرأ الباقر^(٥): (يؤلون) بتحقيق الهمز^(١).

(١) هو: عثمان بن سعيد المصري، أبو سعيد، رحل إلى المدينة المنورة ليقراً على الإمام نافع، فقرأ عليه أربع ختمات في سنة ١٥٥هـ، ورجع إلى مصر، فانتقلت إليه رئاسة الإقراء بها، كان مجوداً حسن الصوت، ولقبه شيخه ورش لشدة بياضه، ولد سنة ١١٠هـ، وتوفي في مصر سنة ١٧٧هـ، ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: (١/٥٠٢) مرجع سابق.

(٢) هو: صالح بن زياد بن عبد الله بن إسماعيل بن إبراهيم بن الجارود بن مسرح الرستمي، أبو شعيب السوسي، الرقي، مقرئ، ضابط، محرر، ثقة، توفي أول سنة إحدى وستين مائتين، وقد قارب السبعين، ينظر: المصدر السابق: (١/٣٠٢).

(٣) هو: يزيد بن القعقاع، الإمام أبو جعفر المخزومي، المدني، القارئ، أحد العشرة، تابعي مشهور، كبير القدر، توفي في المدينة سنة ثلاثين ومائة، وقيل: سنة اثنتين وثلاثين، وقيل: تسع وعشرين، وقيل: سبع وعشرين، ينظر: المصدر السابق: (٢/٣٣٣ - ٣٣٤).

(٤) هو: حمزة بن حبيب بن عمار بن إسماعيل الكوفي، الزيات، أبو عمار، كان إمام الناس في القراءة بالكوفة بعد عاصم والأعمش، أحد القراء السبعة، وكان ثقة كبيراً، حجة، رصياً قيماً بكتاب الله، مجوداً، عارفاً بالعربية، حافظاً للحديث، ورعاً، عابداً، خاشعاً، كان يجلب الزيت من العراق إلى حلوان، ويجلب الجبن والجوز منها إلى الكوفة، ولد سنة ٨٠هـ، وأدرك بعض الصحابة، توفي بحلوان سنة ١٨٧هـ، وقيل: ١٨٨هـ على اختلاف، ينظر: المصدر السابق: (١/٢٣٦).

(٥) قالون، ودوري أبي عمرو، وابن كثير، وابن عامر، وعاصم، والكسائي، ويعقوب، وخلف العاشر، ينظر: محمد بن محمد ابن يوسف، ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، تحقيق: الشيخ/ علي محمد الضباع، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان: (١/٣٩٠)، وعبد الفتاح بن عبد الغني القاضي (ت: ١٤٠٣هـ) البدور الزاهرة في

— القراءات الشاذة:

- قرأ ابن مسعود: (اللائي أُلوا)^(٢).
وقرأ ابن عباس: (للذين آلوا) بلفظ الماضي^(٣).
وقرأ ابن عباس وأبي^(٤):
للذين يقسمون^(٥).
وقرأ ابن عباس أيضاً: (فإن فاءوا فيهن)^(٦).
وكذلك قرأ أبي: (فإن فاءوا فيها) وروي عنه: (فيهن)^(٧)، قال أبو حيان^(٨): " ويؤيد هذه القراءة مذهب أبو حنيفة بأن الفيئة لا تكون إلا في الأشهر"^(٩).

القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبية والدرة، القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان: (٤٩/١ - ٥٠).

(١) ينظر: ابن الجزري، النشر في القراءات العشر: (٣٩٠/١) مرجع سابق، والقاضي، البدور الزاهرة: (١/ ٤٩ - ٥٠) مرجع سابق.

(٢) الحسين بن أحمد بن خالويه (ت: ٣٧٠ هـ) مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع، الناشر: مكتبة المتنبّي، القاهرة: (٢١).

(٣) ينظر: ابن خالويه، مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع: (٢١) مرجع سابق، وأبو حيان، البحر المحيط، مرجع سابق: (١٩١/٢).

(٤) هو: أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار، أبو المنذر، الأنصاري، المدني، سيد القراء بالاستحقاق، وأقرأ هذه الأمة على الإطلاق، قرأ على النبي ﷺ القرآن العظيم، وقرأ عليه النبي ﷺ بعض القرآن للإرشاد والتعليم، وقرأ عليه بعض الصحابة وكثير من التابعين، اختلف في زمن وفاته، والظاهر أنه توفي زمن عثمان بن عفان، ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: (٣٤-٣٥) مرجع سابق.

(٥) ينظر: المصدران السابقان: (٢١)، (١٩١/٢).

(٦) وهي شاذة، ينظر: أبو حيان، البحر المحيط: (١٩٣/٢) مرجع سابق.

(٧) وهي شاذة، ينظر: المصدر السابق: (١٩٣/٢).

وبالنظر إلى أقوال العلماء يتبين أن القراءتين تحتملان أن تكونا من أصل واحد، ومعنى واحد أيضاً، ويجوز أن تكونا من أصل واحد، وبمعنيين مختلفين، فتكون الأولى مهموزة على الأصل، ومعنى اليمين المعقودة، والثانية، مخففة لفظاً ومعنى، أي أنها تحتمل أن تكون بمعنى اليمين اللغو أو الإعراض من غير اليمين. كما سأبينه فيما يلي: فالفرق بين اللفظين يعتمد على اختلاف حروف التركيب - بالهمز أو بالواو - من جهة وكذلك أنه ليس بينهما تضاد من حيث المعنى^(٣) من جهة أخرى.

فالأول: (يؤلون) جاء بتحقيق الهمز ويراد به عقد اليمين، وهو مذهب ابن مسعود، وابن سيرين، والثوري، وأبو حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد، وابن المنذر، واستدل هؤلاء بظاهر الآية^(٤)، وبقراءة: ابن عباس: (للذين يقسمون) ، وهي تفسير: (يؤلون)^(٥).

(١) هو: محمد بن يوسف بن علي بن حيان، أثير الدين، أبو حيان، الأندلسي، الغرناطي، الإمام الحافظ، شيخ العربية، والأدب، والقراءات، مع العدل والثقة، ولد سنة ٦٥٤هـ - بغرناطة، ورحل إلى الديار المصرية وأقام بها يؤلف ويُقرئ، برع في العربية والفقه، ونظم القراءات السبع في قصيدة لامية سماها (عقد الآلي)، من مؤلفاته: (شرح التتيل)، و(ارتشاف الضرب من لسان العرب)، و(شرح نصف ألفية ابن مالك) في مجلدين، و(البحر المحيط) ، وكذلك: (إتحاف الأريب بما في القرآن من غريب)، (التذيل والتكميل في شرح التسهيل)، و(التذكرة في العربية في أربع مجلدات كبار)، و(المبدع في التصريف)، وغيرها، توفي سنة ٧٤٥هـ ، ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: (٢/ ٢٥٠) مرجع سابق.

وينظر: جلال الدين السيوطي (١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م)، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط ٢: (١/ ٢٨٠-٢٨٢).

(٢) ينظر: ينظر: أبو حيان، البحر المحيط: (٢/ ١٩٣) مرجع سابق.

(٣) ينظر: ابن الجزري، النشر في القراءات العشر: (١/ ٢٨) مرجع سابق.

(٤) ينظر: أبو حيان، البحر المحيط: (٢/ ١٩٢) مرجع سابق.

(٥) ينظر: د/ عبد الله الدوسري (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م) أثر اختلاف القراءات في الأحكام الفقهية، الناشر: دار الهدى النبوي، المنصورة - مصر، ط ١: (٣١٩).

والثاني: (يولون) بالواو، وهو المخفف لغةً ومعنىً.

فأما لغةً: فإن الهمزة حرف ثقل، اجترأ عليه بكل أنواع التخفيفات - الإبدال والتسهيل، وغيرها^(١)، هذا من جهة اللغة، وأما من جهة المعنى: فإن لفظ الإيلاء، يحتمل الحلف ويحتمل التقصير^(٢)، الذي يراد به هنا، الامتناع عن الوطاء من غير حلف، وفي ذلك تقصير بحقوق الزوجية^(٣)، وإلى هذا ذهب: علي^(٤)، والحسن، وعطاء، والشعي، والليث^(٥)، واستدلوا بقوله: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥].

(١) ينظر: أحمد بن يوسف السمين الحلبي، الدرر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق د/ أحمد محمد الخراط، الناشر: دار القلم، دمشق: (١/٣٦٣)، وابن الجزري، النشر في القراءات العشر: (١/٤٢٨) مرجع سابق .

(٢) ينظر: ابن منظور، لسان العرب: (١/١١٧) مرجع سابق.

(٣) ينظر: الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن: (٤/٤٢ - ٤٣) مرجع سابق، وأبو حيان، البحر المحيط: (٢/١٩٢) مرجع سابق .

(٤) هو: علي بن أبي طالب (هو: عبد مناف، وقيل: عمران) بن عبد المطلب بن هاشم الإمام أبو الحسن، الهاشمي، أمير المؤمنين، وأحد السابقين الأولين أسلم وهو ابن ثمان سنين، قتل شهيداً صبيحاً السابع عشر من شهر رمضان سنة أربعين من الهجرة، بالكوفة وهو ابن ثمان وخمسين سنة، ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: (١/٤٨٣) مرجع سابق.

(٥) ينظر: محمود بن عمر الزمخشري (١٩٩٨م) الكشف عن حقائق غموض الترتيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تحقيق: الشيخ/ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ/ علي محمد عوض، مكتبة العبيكان، ط١: (١/٤٣٧ - ٤٣٨)، ومحمد بن عمر بن الحسين الرازي (١٩٨١م) مفاتيح الغيب (تفسير الفخر الرازي، المشهور بالتفسير الكبير) الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ط١: (٦/٨٥ - ٩١)، ونصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (١٩٩٣م)، بحر العلوم، تحقيق: الشيخ/ علي محمد معوض، والشيخ/ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١: (١/٢٠٦ - ٢٠٧)، وعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (٢٠٠٣م) الدر المنثور في التفسير بالمأثور، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، القاهرة، ط١: (٢/٦٣١ - ٦٣٢).

وكذلك فإن الإيلاء بلغو اليمين لا يعتبر عند البعض؛ فلا تشمله أحكام الأوّل. فالإيلاء على قراءة من قرأ بالهمز، بمعنى: الحلف، وعلى قراءة من لم يهمز: هو بمعنى التكبر والتقصير والامتناع عن الوطء من غير حلف.

وحمل الجمهور قوله: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن نِّسَائِهِمْ﴾ [البقرة: ٢٢٦]، على الحلف على امتناع الوطء فقط، وقال الشعبي وابن المسيب وغيرهما^(١): هو الحلف على الامتناع من أن يطأها، أو لا يكلمها، أو أن يضارها، أو يغاضبها، فهذا كله عند هؤلاء إيلاء، إلا أن ابن المسيب قال: إذا حلف ألا يكلمها وكان يطأها فليس بإيلاء، إنما تكون إيلاء إذا اقترن بها الامتناع من الوطء، وقيل إن كلام ابن المسيب يحتمل: أن فساد العشرة إيلاء أيضاً، وإلى هذا الاحتمال ذهب الطبري^(٢).

إذاً: فمن خلال تعريف الإيلاء وذكر اختلاف العلماء في معناه تبين أن لفظ الإيلاء يحتل معنيين، متكاملين وغير متناقضين، وهما الحلف، والإعراض، ولكل واحد من المعنيين ما يعضده.

فالأوّل (المهموز): يراد به اليمين المعقودة، ويقويه، أن كل زيادة في المبني زيادة في المعنى إن لم يوجد مانع لفظي^(٣)، وقد تبين أنه لا يوجد تعارض، بل إن القراءتين متواترتان.

(١) ينظر: أبو حيان، البحر المحيط: (١٩٢/٢) مرجع سابق.

(٢) ينظر: الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن: (٤٢/٤ - ٤٣) مرجع سابق، وأبو حيان، البحر المحيط: (١٩٢/٢) مرجع سابق.

(٣) ينظر: أبو حيان، البحر المحيط: (٩٨/٨) مرجع سابق.

الثاني (يولون، بغير همز): يراد به التكبر والإعراض عن جماع الزوجة، وخُفف لفظاً، فحُفف معنى، ويعضده قراءة (ياتل) بالتخفيف، كما سأذكره فيما يلي، والله أعلم.

— القراءة في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النور: ٢٢] ، ودلالاتها للمعاني السابقة في (يؤلون):

قال أبو حيان: (وَلَا يَأْتَلِ) "وهو هنا بمعنى: التقصير بغير حلف، وبمعنى: الحلف، وفيه ثلاث قراءات: (يأتل)^(١)، بالهمز، وهي قراءة الجماعة، وهو مضارع ائتلى، افتعل من الألية، وهي: الحلف، وقيل معناه: يقصر، من افتعل ألوت: قصرت، ومنه: ﴿لَا يَأْتُونَكُمْ حَبَالًا﴾ [آل عمران: ١١٨] وسببها: أن أبا بكر^(٢) حلف إلا ينفق على

(١) ينظر: المصدر السابق: (٤٠٤/٦).

(٢) هو: عبد الله بن أبي قحافة عثمان بن عامر بن كعب التيمي القرشي، أول الخلفاء الراشدين، وأول من آمن بالنبي ﷺ من الرجال، ببيع بالخلافة يوم وفاة النبي ﷺ سنة ١١هـ، كان له دور كبير في قتال المرتدين، له في كتب الحديث ١٤٢ حديثاً، توفي في ١٢ هـ، ينظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان: (٧١-٦٤/٣) مرجع سابق، والزركلي، الأعلام: (١٠٢/٤) مرجع سابق.

مسطح^(١)، وقيل: قطع جماعة من المؤمنين منافعهم عن قال في الإفك، وقالوا: لا نصل من تكلم فيه، فترلت في جميعهم^(٢)، وهذه قراءة الجمهور. وقرأ عبد الله بن عياش^(٣)، وأبو جعفر، وزيد بن أسلم^(٤) والحسن: (يتأل)^(٥). وقرأ: (ولا ياتل) بإبدال الهمزة الساكنة ألفاً في الحالين ورش وأبو عمرو بخلاف عنه، وأبو جعفر، والسوسي، والأزرق، والأصبهاني^(٦) فظاهر كلام أبي حيان يفهم منه أن أبا بكر امتنع عن النفقة بالحلف، في حين أن غيره امتنع بغير حلف، وقد اشتملت القراءة على الصنفين، على الحلف والامتناع بغير حلف.

(١) هو: مسطح بن أثاثة بن عباد بن المطلب، صحابي، من الشجعان الأشراف، كان اسمه عوفاً ولُقب بمسطح فغلب عليه، وأمّه بنت خالة أبي بكر، ولد سنة ٢٢ ق. هـ، وهو ممن شهد بدرًا وأحدًا والمشاهد كلها، وهو المذكور في حديث الإفك، توفي سنة ٣٤ هـ، ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: (١٨٧/١-١٨٨) مرجع سابق، والزركلي، الأعلام: (٢١٥/٧) مرجع سابق.

(٢) ينظر: علي بن أحمد الواحدي (١٩٩١م)، أسباب نزول القرآن، تحقيق: كمال بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: ١ (٣٢٨ - ٣٣٢).

(٣) هو: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُيَاشِ بْنِ عَبَّاسِ الْقَتَبَانِيِّ، أَبُو حَفْصٍ، الْمَصْرِيُّ، الْإِمَامُ، الْعَالِمُ، الصَّدُوقُ، من كبار أتباع التابعين، اُخْتُجَّ بِهِ: مُسْلِمٌ، وَالتَّسَائِيُّ، وابن ماجة، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَدُوقٌ، لَيْسَ بِالْمُتَيْنِ، توفي سنة ١٧٠ هـ، ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: (٧/ ٣٣٣ - ٣٣٤) مرجع سابق.

(٤) هو: زيد بن أسلم العدوي، العمري، مولا هم، أبو أسامة، أو أبو عبد الله، فقيه، مفسر، من أهل المدينة، كان مع عمر بن عبد العزيز أيام خلافته، وكان ثقة، كثير الحديث، له حلقة في المسجد النبوي، وله كتاب في (التفسير) رواه عنه ولده عبد الرحمن، توفي ١٣٦ هـ، ينظر: المصدر السابق: (٣١٦/٥ - ٣١٧).

(٥) ينظر: أبو حيان، البحر المحيط: (٤٠٤/٦) مرجع سابق، وابن الجزري، النشر في القراءات العشر، (١/ ٣٩٠) مرجع سابق.

(٦) ينظر: أبو حيان، البحر المحيط: (٤٠٤/٦) مرجع سابق، وابن الجزري، النشر في القراءات العشر، لابن الجزري: (١/ ٣٩٠) مرجع سابق.

وَيُفْهَمُ نَفْسَ الْمَعْنَى مِنْ قَوْلِ السَّمِينِ الْحَلِيِّ^(١): " (وَلَا يَأْتَلُ): يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ يَفْتَعِلُ مِنَ الْأَلْيَةِ، وَهِيَ: الْحَلْفُ، وَنَصَرَ هَذَا الزَّمْخَشَرِيُّ بِقِرَاءَةِ الْحَسَنِ: (وَلَا يَتَأَلُّ)^(٢)، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ يَفْتَعِلُ مِنْ أَلَوْتٍ، أَيْ: قَصَرَتْ"^(٣).

(١) هو: أحمد بن يوسف بن عبد الدائم الحلبي، أبو العباس، شهاب الدين، المعروف بالسمين: مفسر، عالم بالعربية، والقراءات، شافعي، من أهل حلب، استقر واشتهر في القاهرة، توفي سنة ٥٧٥٦هـ، من كتبه (تفسير القرآن) و (القول الوجيز في أحكام الكتاب العزيز) و (الدر المصون في علوم الكتاب المكنون) في إعراب القرآن، و (عمدة الحفاظ، في تفسير أشرف الألفاظ) في غريب القرآن، و (شرح الشاطبية) في القراءات، قال ابن الجزري: لم يسبق إلى مثله، ينظر: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: (٦١٤/١٤) مرجع سابق، والأعلام، للزركلي: (٢٧٤/١) مرجع سابق.

(٢) ينظر: الزمخشري، الكشف: (٢٧٩/٤) مرجع سابق.

(٣) السمين الحلبي، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون: (٣٩٣/٨ - ٣٩٤) مرجع سابق.

المبحث الرابع

أثر اختلاف القراءات في توسيع معنى الإيلاء وأحكامه

أولاً: أثر القراءات في توسيع معنى الإيلاء وتوضيحه:

لم يلتفت كثير من المفسرين والموجهين لاختلاف القراءات في هذا الموضع — يؤلون —، وإن كان البعض قد احتج بقراءة ابن عباس: (للذين يقسمون)، لقراءة: (يؤلون) بأنها للقسم، وكذلك استدل البعض بقراءة أبي: (فإن فاءوا فيها) وفي رواية عنه: (فإن فاءوا فيهن)، للفيء من الإيلاء خلال فترة الأربعة الأشهر.

إلا أنهم لم يعنوا كثيراً بالفرق بين القراءتين: (يؤلون ويولون)؛ وذلك لأن اختلاف القراءتين فيهما من باب الاختلاف في أصول القراءات، وهو باب لم ينل حقه الكافي من الدراسة؛ لأن هذا النوع من الاختلاف في القراءات يعزوه الكثير من المفسرين والموجهين إلى اختلاف اللهجات، مع حمل القراءتين على معنى واحد.

وعند التحقيق بعد تخريج الفرق بين اللفظين، يتبين أن الاختلاف بينهما من قبيل اختلاف اللفظ والمعنى جميعاً، مع عدم وجود تعارض بينهما، فهما هنا بمثلة الآيتين^(١)، وقد أضافت كل قراءة معنىً جديداً يقوّي الآخر ولا يناقضه، هذا من جهة، ومن جهة أخرى كان للاختلاف أثر كبير في توسيع المعنى وإيضاحه، ورفع ما وقع لدى البعض من إشكال، وفيما يلي تفصيل ذلك:

— أما توسيع المعنى: فقد احتملت القراءتان معنيين متقاربين، لم يكونا ليظهرهما لو قرئت بلفظ واحد، وهما:

(١) ينظر: ابن الجزري، النشر في القراءات العشر: (٤٩/١ - ٥١) مرجع سابق.

الأول: حمل لفظ الإيلاء على الحلف والقسم وله ما يعضده، وهو قراءة: (للذين يقسمون) وله أحكامه الخاصة به.

والثاني: احتمال اللفظ، للإيلاء بدون حلف: أي: بالتقصير، أو التكبر والإعراض، وهذا له أحكام أخرى غير أحكام الأول، ويقال: يولي ويولي، ومنه المجر: ويراد به ألا يجامعها ولا يضاجعها على فراش، ويوليها ظهره، أي: يعرض عنها، ولا يكلمها^(١).
ثانياً: أثر القراءات في أحكام الإيلاء:

— اختلفت الأحكام لأن الإيلاء باليمين المعقودة يختلف عن الإيلاء باليمين اللغو، ويختلف أيضاً عن الإيلاء بتعمد التقصير في الوطاء وإن لم يحلف، ما دام قد قصد الإضرار بالزوجة، وهذا يتخرج على القراءات الواردة في الألفاظ.
وقد قلت بأن العلماء جعلوا (يؤلون) على معنيين: الحلف والتقصير، بحسب القراءات الواردة.

وعليه فقد اختلفت الأحكام تبعاً لذلك، كما يلي:

— أما من قال بأن (يؤلون) بمعنى: الحلف، فقد جعل انعقاد الإيلاء باليمين (الحلف)، ثم اختلفوا فيما يقع الإيلاء به من اليمين: فذهب جماعة إلى أن الحلف لا يكون إلا باسم من أسماء الله أو بصفة من صفاته، في حين ذهب آخرون إلى وقوع الحلف بكل يمين يراد بها الحلف.

وأما من قال بأن (يؤلون) بمعنى التقصير، فقد أرجع الأمر إلى نية المولي، فإن أراد الامتناع بإيلاء بالحلف واليمين فهو يمين، وإن أراد بالامتناع إصلاح حال الوليد، أو أعرض من غير حلف، فلا يعد ذلك يمين، واختلفوا بعد ذلك في التعمد من عدمه.

(١) ينظر: الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن: (٤/١٤٢) مرجع سابق.

ثم اختلفوا في الكفارة، فمنهم من أوجبها مطلقاً، ومنهم من فصل^(١)، والخلاف واسع. وكذلك وقع الخلاف في وقت الفیء وما يترتب عليه:

وقد كان للقراءات الواردة في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ فَاءٌ فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٦]. أثر مهم في ذلك:

قرأ ابن عباس: (فإن فاءوا فيهن)، وكذلك قرأ أبي: (فإن فاءوا فيها) وروي عنه: (فيهن)^(٢)، قال أبو حيان: "ويؤيد هذه القراءة مذهب أبو حنيفة بأن الفیئة لا تكون إلا في الأشهر"^(٣).

وتحتمل هذه القراءة أن يكون التقدير: فإن فاءوا في الأشهر، وتحتمل أن يكون: فإن فاءوا بعد انقضائها^(٤).

وقد اختلف الفقهاء في هذه القراءة من وجهين:
أحدهما: أن وجه الاستدلال بالقراءات الشاذة بين القبول والرفض.
والثاني: صراحة القراءة على أن الفیئة لا تكون إلا في الأشهر^(٥).

(١) ينظر: علاء الدين بن أبي بكر بن مسعود الكاساني (٢٠٠٣م)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، تحقيق: الشيخ/ علي محمد معوض، والشيخ/ عادل أحمد عبد الموجود، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط٢: ٣٦٨/٤ - ٣٦٩، ومحمود بن أحمد بن موسى، الغني، العيني (٢٠٠٠م) البناية شرح الهداية، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١: ١١٢/٦ - ١١٣.

(٢) ينظر: أبو حيان، البحر المحیط: (١٩٣/٢) مرجع سابق.

(٣) ينظر: المصدر السابق: (١٩٣/٢) .

(٤) ينظر: أثر اختلاف القراءات في الأحكام الفقهية: (٣٢٠) مرجع سابق.

(٥) ينظر: أحمد بن علي الرازي الجصاص (١٩٩٢م) أحكام القرآن، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان: (٤٦/٢)، والزمخشري، الكشاف: (٤٣٧/١ - ٤٣٨) مرجع سابق، وأبو حيان، البحر المحیط: (١٩١/٢ - ١٩٤) مرجع سابق، ومحمد بن علي بن محمد الشوكاني (٢٠١٠م)، وفتح القدير

وعليه فقد استدل بالقراءة المتواترة من يرى أنه إذا انقضت الأربعة الأشهر، فإنه يُوقَف، فإذا أن يفىء وإما أن يطلق، وإلا طُلّق عنه القاضي؛ لأن المعنى عندهم: فإن فاءوا بعد انقضاء الأشهر، وهذا مذهب جمهور أهل العلم^(١).

بينما تمسك بالقراءة الثانية من يرى أن الفئنة لا تكون إلا في الأشهر، وإن لم يفىء فيها دخل عليها الطلاق من غير أن يوقف بعد مُضي الأربعة أشهر^(٢).

وقد أشار الشوكاني إلى سعة الخلاف في أحكام الإيلاء عند الفقهاء، حيث يقول مبيناً مُختَصراً ما ذهبوا إليه: "واعلم أن أهل كل مذهب قد فسّروا هذه الآية، بما يطابق مذهبهم، وتكلفوا بما لم يدل عليه اللفظ، ومعناه ظاهر وواضح، وهو: أن الله جعل الأجل لمن يولي أي: يحلف من امرأته أربعة أشهر، ثم قال مخبراً عباده بحكم هذا المولي، بعد هذه المدة، فإن فاءوا، أي: رجعوا إلى بقاء الزوجية واستدامة النكاح، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٦]، أي: لا يؤاخذهم بتلك اليمين، بل يغفر لهم ويرحمهم، ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ﴾، أي: وقع العزم منهم عليه والقصد له ﴿فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ﴾، لذلك منهم ﴿عَلِيمٌ﴾ به، فهذا معنى الآية الذي لا شك فيه ولا شبهة"^(٣).

الجامع بين في الرواية والدراية من علم التفسير، الناشر: شركة دار النوادر الكويتية، الكويت، طبعة خاصة لوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، السعودية: (٢٣٢/١).

(١) ينظر: القمحاوي، أحكام القرآن: (٤٦/٢) مرجع سابق، والشوكاني، فتح القدير الجامع بين في الرواية والدراية من علم التفسير: (٢٣٢/١) مرجع سابق.

(٢) ينظر: القمحاوي، أحكام القرآن: (٤٦/٢) مرجع سابق، والزحخشري، الكشف: (٤٣٧/١ - ٤٣٨) مرجع سابق، والشوكاني، فتح القدير الجامع بين في الرواية والدراية من علم التفسير: (٢٣٢/١) مرجع سابق.

(٣) الشوكاني، فتح القدير الجامع بين في الرواية والدراية من علم التفسير: (٢٣٣/١) مرجع سابق.

إذا فإن اختلاف القراءات هنا كان له أثر في ترجيح بعض الآراء الفقهية، عند من ذهب إلى حجية القراءات الشاذة، وجواز الاحتجاج بها، بينما احتج البعض الآخر بوجه القراءة المتواترة، وإن كان هذا الوجه هو الأظهر، إلا أن القراءة الشاذة كان لها أثر كبير في توسُّع الأحكام الخاصة بالإيلاء، وهذا لم يكن ليتحصل لولا تعدد القراءات في هذا الموضع.

الخاتمة

وتشمل أهم النتائج والتوصيات:

وبعد أن منّ الله جل جلاله عليّ بإعداد هذا البحث ووفقي لإتمامه، وقبل أن أضع القلم وأطوي هذه الصفحات، أحببت أن أدون أبرز ما ظهر لي من النتائج، وأبرز ما استلهمته من خلاله من التوصيات المستخلصة، وهي كالتالي:

أولاً: النتائج:

١- حمل كثير من المفسرين والفقهاء قراءتي (يُولون ويولون) على معنى واحد، مما أوجد إشكال في ضبط أحكام الإيلاء، من حيث زمن الإيلاء ووقوع الطلاق فيه من جهة، ومن حيث كفارة اليمين، هل تقع مطلقاً، أم تسقط مطلقاً، أم هي بين الحالين.

٢- القراءة (يُولون) جاءت مثقلة لفظاً بالهمز فحُمل معناها على أنها تفيد الإيلاء بالقسم، والقراءة (يولون) خففت لفظاً فخففت معنى، فحُملت على أنها بمعنى التقصير والإعراض من غير يمين، إذ إن الزيادة في المبنى زيادة في المعنى والعكس كذلك.

٣- هناك تكامل واضحٌ وجليٌّ بين القراءتين (يُولون ويولون) فقد اشتملتا على جميع ما يحتمل أن يكون فيه الخلاف بين الزوجين حال الإيلاء وبعده.

٤- يمكن أن يكون لفظاً (يُولون، ويولون) من أصلين مختلفين أو من أصل واحد، ولكن لهما معنيان مختلفان.

٥- كان لحمل القراءتين على أنهما بمعنيين مختلفين أثر كبير في بيان أحكام الإيلاء وتخريج الخلافات التي جاءت عن العلماء.

ثانياً: التوصيات والمقترحات:

أولاً: التوصيات:

- ١- الاهتمام بتوجيه أصول القراءات وتتبع الفروق اللغوية فيما بينها.
- ٢- التوسع في دراسة الدلالات الحكمية والمعنوية للقراءات القرآنية المختلف فيها وعدم الاكتفاء بالنقل والتقليد لمن سبق.
- ٣- عقد الدورات التطويرية للتعريف بعلم توجيه القراءات وأهميته وأثره، والتركيز في ذلك على أهل الاختصاص من القراء والمفسرين والفقهاء.

ثانياً: المقترحات:

- ١- يوصي الباحث بإجراء دراسة مستقلة تحليلية لأصول القراءات وعدم الاكتفاء بالمنقول إلينا.
- ٢- يوصي الباحث بدراسة أحكام النكاح والطلاق والمواثيق بشكل واسع ومفصل في ضوء اختلاف القراءات القرآنية.

المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.
٢. أحمد بن علي الرازي الجصاص (١٩٩٢م) أحكام القرآن، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.
٣. أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر بن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت.
٤. أحمد بن يوسف السمين الحلبي، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق د/ أحمد محمد الخراط، الناشر: دار القلم، دمشق.
٥. جلال الدين السيوطي (١٩٧٩م)، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط٢.
٦. الحسين بن أحمد بن خالويه (ت: ٣٧٠ هـ) مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع، الناشر: مكتبة المتنبى، القاهرة.
٧. الحسين بن مسعود البغوي (٢٠٠٢م)، تفسير البغوي (معالم التنزيل)، الناشر: دار ابن حزم، بيروت - لبنان، ط١.
٨. خير الدين الزركلي (٢٠٠٢م) الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، الناشر: دار العلم للملايين، لبنان، ط١٥.
٩. د/ عبد الله الدوسري (٢٠٠٥م) أثر اختلاف القراءات في الأحكام الفقهية، الناشر: دار الهادي النبوي، المنصورة - مصر، ط١.
١٠. ديوان الهذليين (١٩٦٥م) الناشر: الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة.
١١. سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (١٩٨٢م)، سنن سعيد بن منصور: تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: الدار السلفية - الهند، ط١.
١٢. عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (٢٠٠٣م) الدر المنثور في التفسير بالماثور، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، القاهرة، ط١.

١٣. عبد الفتاح بن عبد الغني القاضي (١٤٠٣هـ) البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبية والدرة، القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان.
١٤. عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (١٩٦٨م)، المغني، الناشر: مكتبة القاهرة.
١٥. علاء الدين بن أبي بكر بن مسعود الكاساني (٢٠٠٣م)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، تحقيق: الشيخ/ علي محمد معوض، والشيخ/ عادل أحمد عبد الموجود، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط٢.
١٦. علي بن أحمد الواحدي (١٩٩١م)، أسباب نزول القرآن، تحقيق: كمال بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١.
١٧. محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (١٩٨٥م) سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط٣.
١٨. محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (٢٠٠٣م)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: د/ بشار عوَّاد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، ط١.
١٩. محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية.
٢٠. محمد بن سعد بن منيع، المعروف بابن سعد (١٩٦٨م)، الطبقات الكبرى، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر، بيروت، ط١.
٢١. محمد بن علي بن محمد الشوكلي (٢٠١٠م)، وفتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، الناشر: شركة دار النوادر الكويتية، الكويت، طبعة خاصة لوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، السعودية.
٢٢. محمد بن عمر بن الحسين الرازي (١٩٨١م) مفاتيح الغيب (تفسير الفخر الرازي، المشهور بالتفسير الكبير) الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ط١.
٢٣. محمد بن محمد، ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، تحقيق: الشيخ/ علي محمد الضباع، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

٢٤. محمد بن محمد، الجزري(٢٠٠٦م)، غاية النهاية فى طبقات القراء: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١.
٢٥. محمد بن مكرم بن علي بن أحمد بن أبي القاسم بن منظور، لسان العرب، طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً ومذيلة بفهارس مفصلة، دار المعارف، القاهرة — مصر.
٢٦. محمد بن يعقوب الفيروز ابادي(٥١٣٠١)، القاموس المحيط، الهيئة المصرية العامة للكتاب، نسخة مصورة عن الطبعة الثالثة للطبعة الأميرية.
٢٧. محمد بن يوسف، أبو حيان(١٩٩٣م)، البحر المحيط، تحقيق: الشيخ/ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ/ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١.
٢٨. محمد علي الصابوني(١٩٨٠م) روائع البيان فى تفسير آيات الأحكام من القرآن، الناشر: مكتبة الغزالي، دمشق، ومؤسسة مناهل العرفان، بيروت، ط٣.
٢٩. محمود بن أحمد بن موسى، الغيتاني، العيني(٢٠٠٠م) البناية شرح الهداية، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١.
٣٠. محمود بن عمر الزمخشري(١٩٩٨م) الكشف عن حقائق غموض الترتيل وعيون الأقاويل فى وجوه التأويل، تحقيق: الشيخ/ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ/ علي محمد معوض، مكتبة العبيكان، ط١.
٣١. نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي(١٩٩٣م)، بحر العلوم، تحقيق: الشيخ/ علي محمد معوض، والشيخ/ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١.



جَامِعَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ

مجلة

مجلة-علمية-وحكمة- تصدر عن جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية (١٥/١٠/٢٠١٩) ISSN: ٢٦١٧-٥٨٩٤

الدلالات العقدية في أحكام وتشريعات الزواج

د/ عبدالكريم بن عاشور بن عبيد باجير

أستاذ العقيدة والأديان المساعد
بجامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية
وادي حضرموت

ملخص البحث

هذا البحث يبين الدلالات العقدية في أحكام وتشريعات الزواج، وقد استخدم الباحث المنهج الاستقرائي ثم الوصفي، وقسم البحث إلى مقدمة، ومبحثين، وخمسة مطالب:

فالمقدمة: ذكر فيها الباحث مشكلة البحث وأهدافه، والدراسات السابقة، والمنهج المتبع في البحث، وفي المبحث الأول: عرّف الباحث فيه مفهوم الدلالة والعقيدة لغة واصطلاحاً، أما المبحث الثاني: استنبط الباحث فيه الدلالات العقدية في النصوص الشرعية المتعلقة بأحكام وتشريعات الزواج، وعلاقتها ببعض أركان الإيمان، وفي تحقيق السعادة والتقوى، وكمال الإيمان، وبأعمال القلوب وتزكيتها، وعلاقتها أيضاً بالفطرة البشرية، وبأسماء الله وصفاته.

وبعد الانتهاء من البحث توصل إلى نتائج من أهمها: أن ثمة ارتباط وعلاقة بين النصوص الشرعية المتعلقة بأحكام الزواج وبين قضايا الإيمان والعقيدة، وتوصيات أحبّ من خلالها أن يوصي من عني بهذا الفن بالمزيد من البحث في هذا الموضوع، والتفنن في إبراز صوره وحيثياته، لما له من أثر في حياة الناس وتغيير سلوكياتهم إلى الأفضل.

أما الكلمات المفتاحية المعتمدة: الدلالة، العقيدة، الشمولية.

Research's abstract:

This research shows the nodal connotations in the provisions and I the researcher has used the inductive meth•egislation of marriage and divided the research into an introducti•od and then descriptive and five demands:•two researchers•on

Introduction:

The researcher mentioned the problem of the research and its obj and the methodology used in the researc•previous studies•ectives and in the first topic: the researcher defined the concept of sema•h while the second topic: •ntics and creed language and terminology the researcher devised nodal semantics in the legal texts related t and their relationship •o the provisions and legislation of marriage and in the achievement of happiness and pi•with some pillars Faith and the work of hearts and recomm•and the perfection of faith•ety and the names and at•and its relationship to human instinct•ended tributes of God.

After the completion of the research reached the results of the mo st important: that there is a link between the legal texts relating to t and rec•he provisions of marriage and the issues of faith and belief ommendations through which I would like to recommend to those i and the art of •interested in this art to further research in this subject because of his Of impacting p•highlighting the images and Vhiatia eople's lives and changing their behaviors for the better. inclusiveness.•doctrine•The keywords adopted: significance

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين:

لما كان علم الإيمان والعقيدة من أشرف العلوم؛ لأن شرف العلم بشرف المعلوم، فهو علمٌ متعلق بالله سبحانه وتعالى، بذاته، وأسمائه وصفاته، والخوف منه، والطمع في رحمته، نجد أن دلالات هذا العلم وأثره في جميع علوم الشريعة الإسلامية؛ في العبادات والمعاملات، والأخلاق والتزكية، وغيرها.

ولذا فقد أولى الإسلام مسائل الأحوال الشخصية أهميةً قصوى؛ لما لها من أثر في صياغة الأمة، من خلال الأجيال الصالحة القادرة على حمل أعباء نقل رسالة الإسلام التي أوكلهم بها الخالق — جل شأنه — ، لكي يوصلونها إلى أصقاع المعمورة بإيمانٍ، وقوةٍ، واقتدار، ولتشكل نماذج حية تكفل نشر هذه الرسالة إلى الأمم والشعوب التي كانت تعيش قسوة الظلمات والجهل التي تحيط بحياتها.

فكانت هناك تشريعات إسلامية خاصة بالأحوال الشخصية؛ كالزواج، والطلاق، والإيلاء، والعدة، والميراث، وحقوق الزوجين، وغيرها، وهذه التشريعات ككل التشريعات التي ظفر بها الإسلام، كانت إلهية؛ إما عن طريق مباشر بترول القرآن، وإما عن طريق الرسول ﷺ في بادئ الأمر ثم يقره الله عليها، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ (١). فقد ورد في القرآن الكريم، بخاصة في سورتي النساء والبقرة، بل وقد سُمي القرآن الكريم سورةً باسم: الطلاق، والعديد من الآيات التي تتحدث عن الزواج وظروفه، وشروطه، وحقوق الزوجين، كل منهما تجاه الآخر، في حياتهما المشتركة حتى تطمئن الأسرة المسلمة، وتحقق الأمن والإيمان بالسكن

(١) سورة النجم: ٣.

والطمأنينة والحياة الفضلى، في ظل عقيدة صحيحة، تستمد خيرها وسعادتها، من كتاب الله تعالى، وسنة النبي ﷺ، ثبت في صحيح مسلم عن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «الدنيا متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة»^(١).

مشكلة البحث:

تتلخص مشكلة البحث في تساؤل وهو: هل يتعامل المجتمع المسلم مع أحكام وتشريعات الزواج، وفق المعايير والأحكام والشروط التي جاء بها الإسلام الحنيف؟ لا شك في أن الإجابة على هذا التساؤل لا تخلو من الصعوبة والتعقيد، وذلك بسبب الاختلاط في المفاهيم والرؤى بين فهمنا غير الكافي للإسلام، وبين العادات والتقاليد التي تتغير وتبدل من عصرٍ إلى آخر، ومن جيلٍ إلى آخر، وبين تأثير العادات والتقاليد للأُمم والشعوب والمجتمعات الأخرى، التي أصبحنا على تواصل دائمٍ معها بسبب تحول هذا الكوكب المترامي الأطراف، والذي يضم ثقافات متعددة، إلى قريةٍ صغيرةٍ لم يعد أي مجتمع منها بعيد عن الآخرين.

فما أسباب نشأت بعض الممارسات الخاطئة البعيدة كل البعد عن جوهر أحكام الزواج، وشروطه، والظروف التي طالبنا ديننا الحنيف بالالتزام بها؟ وكيف تُؤسَّس أسرة مسلمة تقوم على أسس السكن والطمأنينة والعفة والطهارة ووضوح الأنساب؟ وهل ازدياد المشكلات الاجتماعية التي تعكّر صفو العلاقة الزوجية في كثير من المجتمعات ونتج عنها ارتفاع نسبة الطلاق، والتهاون في أمر الزواج والنكاح، هل كان من أسبابها هو تجرد الحديث عن مواضيع الزواج والطلاق وخلوها من الجانب العقدي الإيماني؛ كتقوى الله تعالى، والخوف منه، وسوء العاقبة في الدارين؟ فتأملت الآيات

(١) مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري: صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، (١٠٩٠/٢). وورد بألفاظ متقاربة، وبروايات متعددة.

والأحاديث النبوية التي تتحدث عن هذه الأحكام والتشريعات، فألفتها زاهرة بالنصوص والدلالات العقدية، فكان هذا البحث.

أهمية البحث:

- ١- تعلقه بالعقيدة والإيمان اللذين هما صمام أمان للفرد والأسرة والمجتمع.
- ٢- علاقته بميثاق وعهد عظيم أخذه الله على عباده هو عقد الزواج، لقوله تعالى: ﴿وَأَخَذْتُ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ (١).
- ٣- سيسهم — بإذن الله تعالى — في حل مشكلات اجتماعية؛ كالحُدِّ من حالات الطلاق، والنشوز، والعقوق، وغيرها.

أهداف البحث:

- ١- توضيح العلاقة بين النصوص الشرعية الفقهية والعقدية، التي تتناول أحكام وتشريعات الزواج.
- ٢- إبراز المكانة العقدية، وحقيقتها في أحكام وتشريعات الزواج، وتعظيمها في حياة الناس.
- ٣- توعية المجتمع بأهمية أحكام وتشريعات الزواج وصلتها بالله تعالى والإيمان به.
- ٤- الحد والتقليل من بعض المشكلات الاجتماعية؛ كالتساهل في قضايا الزواج، وما يترتب عليه، من طلاق وغيره.

منهج البحث:

منهج الدراسة في هذا البحث هو المنهج الاستقرائي الوصفي، الذي يقوم بجمع الآيات والأحاديث والآثار التي تتحدث عن الموضوع، واستقرائها، ثم تحليل وتصنيف حسب الخطة البحثية للموضوع.

(١) سورة النساء: ٢١.

الجهود السابقة:

بعد البحث الدقيق، والاطلاع، لم أجد دراسة علمية تناولت الحديث عن الدلالات العقدية في أحكام وتشريعات الزواج — حسب علمي — ولكن نجد من تحدث عن بعض الإشارات، ومن زاوية فقهية؛ كرسالة ماجستير في فقه الإمام ربيعة بن أبي عبدالرحمن في الأحوال الشخصية للباحث: محمد ناهض صبحي الفيومي، من الجامعة الإسلامية بغزة، فقد تحدث عن أركان النكاح، وشروطه ومستحباته، والآثار المترتبة على عقد النكاح الصحيح، وذكر منها المهر، والإحصان وحرمة المصاهرة، والنفقة والعدة، ولم يذكر أي أثر عقدي للعقد الصحيح. ودراسة أخرى: حق المسكن الشرعي للزوجة: دراسة فقهية تطبيقية، إعداد: محمود خميس حسن خميس من جامعة النجاح الوطنية، تدور هذه الرسالة حول مفهوم حق الزوجة في مسكن شرعي مستقل، ولم يتطرق الباحث إلى أي جوانب عقدية في بحثه. وثمة محاور أخرى كمناسبة ختم الآية بأولها، وهي متناثرة في بعض الكتب؛ ككتاب: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور لبرهان الدين أبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي؛ حيث يذكر الآية ويحاول ربط نهاية الآية بأولها، وكتاب هدايات القرآن الكريم لمجموعة من المؤلفين، وهو كتاب معاصر وحديث يحاول من خلاله المؤلفون استنتاج واستخراج بعض المفاهيم التي في الآية من غير التفسير، وبعض كتب التفسير.

حدود البحث:

تتمركز حدود البحث في عقد الزواج ومباحثه؛ وذلك بإيراد النصوص الشرعية؛ من آيات قرآنية، وأحاديث نبوية، وآثار التي فيها إشارة عقدية فقط، — دون الخوض في المسائل الفقهية — كالأمر بتقوى الله تعالى، أو ختم الآيات بأسماء الله وصفاته، أو الخوف منه، أو المال والمصير للدار الآخرة، من وعد ووعد، وبشارة ونذير.

خطة البحث:

قمت بتقسيم هذا البحث إلى مقدمة ومبحثين وخمسة مطالب وخاتمة، على النحو الآتي:

المبحث الأول: مفهوم الدلالة العقدية في أحكام وتشريعات الزواج وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم الدلالة لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: تعريف العقيدة لغة واصطلاحاً.

المطلب الثالث: علاقة العقيدة بالعقود الشرعية.

المبحث الثاني: الدلالات العقدية في النصوص المتعلقة بتشريعات الزواج وأحكامه: وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: الدلالات العقدية، وعلاقتها ببعض أركان الإيمان.

المطلب الثاني: الدلالات العقدية، وعلاقتها في تحقيق السعادة والتقوى وكمال الإيمان.

المطلب الثالث: الدلالات العقدية، وعلاقتها بأعمال القلوب وتزكيتها.

المطلب الرابع: الدلالات العقدية، وعلاقتها بالفطرة البشرية.

المطلب الخامس: الدلالات العقدية، وعلاقتها بأسماء الله وصفاته.

ثم ختمت البحث بخاتمة ذكرت فيها أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها.

المبحث الأول: مفهوم الدلالة العقدية

المطلب الأول:

الدلالة لغة: قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: «دَلَّ يَدُلُّ إِذَا هَدَى، وَقَالَ شَمْرٌ: دَلَّتْ بِهَذَا الطَّرِيقِ دَلَالَةً، أَيْ عَرَفْتُهُ، وَدَلَّ: (تَقُولُ): دَلَّتْ فُلَانًا عَلَى الطَّرِيقِ دَلَالَةً وَدِلَالَةً، وَالدَّلِيلُ فِي الشَّيْءِ: الْأَمَارَةُ»^(١).

الدلالة اصطلاحاً: قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: «وَكُلُّ شَيْءٍ دَلَّ عَلَى شَيْءٍ فَهُوَ مِثْنَةٌ لَهُ، أَيْ عِلَامَةٌ لَهُ، وَمِنْهُ حَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ طُولَ الصَّلَاةِ وَقِصَرَ الْخُطْبَةِ مِثْنَةٌ مِنْ فَقْهِهِ...»^(٢)، أَيْ ذَلِكَ مِمَّا يَعْرِفُ بِهِ فَقْهُ الرَّجُلِ»^(٣).

المطلب الثاني

تعريف العقيدة لغة واصطلاحاً:

أولاً: مادة "عقد" تدور بين عدّة معانٍ؛ منها: الربط والشدُّ، والعهد، والملازمة، والتأكيد.

فالربط والشدُّ بقوة. يقال: عقد الحبل، يعقده عقداً، إذا ربطه وشده بقوة.

(١) محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، أبو منصور: (٢٠٠١م)، تهذيب اللغة تحقيق: محمد عوض مرعب: دار إحياء التراث العربي - بيروت (٤٨/١٤) وأحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين: (١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م): مجمل اللغة دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان مؤسسة الرسالة - بيروت.

(٢) جزء من حديث أخرجه مسلم في صحيحه (٥٩٤/٢).

(٣) محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي تاج العروس من جواهر القاموس لمجموعة من المحققين الناشر: دار الهداية (١٤٠/٣٦).

والعهد: يقال: بين هذه القبيلة وتلك عقد أي: عهد. وجمعه عقود. ومنه قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾^(١)؛ أي: أوفوا بالعهود التي أكدتموها. ومن معانيها اللغوية: الملازمة. يقال: عقد قلبه على الشيء، أو عقد قلبه الشيء، إذا لزمه. ومن هذا الباب قوله ﷺ: «الخیل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»^(٢)؛ فمعقود في نواصيها أي: ملازم لها، حتى لكأنه عقد عليها. ومنه التأكيد. يقال: عقد البيع، إذا أكده. ومنه العقد المكتوب في البيع؛ إذ هو لم يكتب إلا بعد إيقاع البيع وتأكيده.

ثانياً: في بيان معنى العقيدة اصطلاحاً:

من المعلوم أن لكل علم مصطلحاته الخاصة به، والتي تعد جزءاً من منهجيته. فمن معاني العقيدة الاصطلاحية:

أولها: التصديق الجازم فيما يجب لله ﷻ من الوجدانية، والربوبية، والإفراد بالعبادة، والإيمان بأسمائه الحسنى، وصفاته العليا^(٣).

وأولها: تصميم القلب، والاعتقاد الجازم الذي لا يخالطه شك في المطالب الإلهية، والنبوت، وأمور المعاد، وغيرها مما يجب الإيمان به^(٤).

وأولها: ما عقد الإنسان قلبه عليه، ودان لله ﷻ به.

(١) سورة المائدة: ١.

(٢) محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، (١٤٢٢هـ) صحيح البخاري المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) (٢٨/٤)، ومسلم (١٤٩٣/٣) مرجع سابق.

(٣) عبد القادر بن محمد عطا صوفي: (١٤٢٢ — ١٤٢٣هـ) (المفيد في مهمات التوحيد) الناشر: دار الإعلام (٩/١).

(٤) عبد القادر صوفي: (المفيد في مهمات التوحيد) مرجع سابق (٩/١).

المطلب الثالث

علاقة العقيدة الإسلامية بالعقود الشرعية:

أولاً: هل العقود الشرعية من العبادات أم من المعاملات أم من العقائد؟ يرى بعض الفقهاء: أن أحكام الأسرة عموماً من العبادات التي هي قسم من الأحكام العملية التي تقابل الأحكام العقائدية، وهي أحكام يقصد بها التقرب إلى الله تعالى، كالصلاة والصيام ونحو ذلك من الأحكام التي تنظم علاقة الإنسان بربه، وعللوا لعددهم أحكام الزواج من العبادات: بأن فيه إعفاف النفس والغير، والقيام بمصالح المسلم العاجز عن القيام بها، وفيه أيضاً تهذيب للأخلاق وتوسعة للباطن بتحمل معاشرته الغير، وهذا يعتبر عبادة يثاب المرء عليها. قال الكمال بن الهمام: «إن النكاح أقرب إلى العبادات، حتى إن الاشتغال به أفضل من التخلي عنه لمحض العبادة»^(١).

ويرى بعض الفقهاء: أن الزواج من المعاملات؛ لأنه ينشأ بالإيجاب والقبول، ويلزم فيه المهر والنفقة ونحو ذلك من الأموال، ولا يصح إلا بالإشهاد، ويدخل تحت القضاء وهذا من خصائص المعاملات، وهو الغالب والمعمول به عند أكثر الفقهاء^(٢).

ومنهم من عدّه قسماً مستقلاً، فهو تشريع خاص ببقاء النوع الإنساني^(٣). ومن خلال النظر في التعريفات السابقة للعقيدة وآراء العلماء في هذا الفقه — أحكام الأسرة عموماً — ومنها أحكام الزواج — هل هو من العبادات أم من المعاملات، أم أنه تشريع خاص؟! أرى أنه ومن خلال تتبع النصوص واستقراءها يتضح

(١) كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام: فتح القدير، الناشر: دار الفكر (١٨٤/٣).

(٢) علي أحمد القليصي (٢٠٠٩م) أحكام الأسرة في الشريعة الإسلامية، دار النشر للجامعات، صنعاء (ص ٦-٧).

(٣) علي القليصي (ص ٧) مرجع سابق.

جلياً أن لها علاقة ودلالة واضحة بين العقيدة والعقود الشرعية، فيوجد رابط بين المعنى اللغوي، والمعنى الاصطلاحي فالارتباط بينهما ظاهر؛ لأن هذا الذي جزم بالشيء، وصمّم عليه، قد ألزمه قلبه، وربطه عليه، وشده بقوة، بحيث لا يتفلسف منه أبداً.

فالفعل — عَقَدَ — يأتي أحياناً ذا دلالة معنوية كما في قولهم: عقد العهد واليمين يَعْقِدُهُ عَقْدًا وَتَعَقُّدًا وَعَقْدَهُ، ومن ذلك «عقدة النكاح» كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْزِمُوا عَقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾ (١) وكقوله تعالى في عقد اليمين: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ فَأَنَّهُمْ نَصِيحُهُمْ﴾ (٢) وفي قراءات أخرى: عاقدت (٣) وعقدت، ما يفيد التوكيد والتغليظ بهدف حفظ الأيمان والعهود والمواثيق، وإلى هذا المعنى تشير الآية الأخرى، ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَنَ﴾ (٤)، بل إن الله تعالى أمر المؤمنين أمراً لازماً لا مناص عنه، بالوفاء بالعهود والالتزامات والعقود التي أبرموها والتزموا بأدائها كما في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ (٥) وهي العقود التي عقدها الله تعالى عليهم سلفاً ومنها عقد الميثاق في عالم الذر يوم «ألست» (٦)، والعقود التي يعقدها بعضهم مع بعض على ما يوجبه الدين.

(١) سورة البقرة: ٢٣٥.

(٢) سورة النساء: ٣٣.

(٣) قرأ بها الإمام ورش، والباقون عدا الكوفيون، قرأوها بدون ألف مد: عبد الفتاح بن عبد الغني بن محمد القاضي (١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م) الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع، الناشر: مكتبة السوادى للتوزيع: (٢٤٦/١).

(٤) سورة المائدة: ٨٩.

(٥) سورة المائدة: ١.

(٦) المشار إليها في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ (سورة الأعراف: ١٧٢).

ثانياً: في علاقة العقيدة بالعقود الشرعية، أن من خصائص العقيدة الإسلامية، الشمولية.

ومعنى الشمول في اللغة؛ يقال: شمل الأمر القوم شمالاً، إذا شملهم. واشتمل بالثوب، إذا أداره على جسده كله، حتى لا تخرج منه يده. واشتمل على كذا، أي: احتواه وتضمنه^(١).

المراد من كون العقيدة شمولية: أنها لم تترك صغيرة ولا كبيرة إلا أتت بإيضاحها، ووضعت لها نظاماً بأروع إحكام، وأتقن بيان؛ فقد أحاطت وهيمنت على الأعمال، والأقوال، والسلوك، وكل أمور الحياة. ولا يتم إيمان العبد إلا عندما يخضع كل أمور حياته لهذا الدين، والأحوال الشخصية، ومنها الزواج، جزء، بل أساس من أسس الحياة والدين.

مظاهر شمولية العقيدة^(٢):

لم تغفل العقيدة الإسلامية أمراً من أمور الدين والدنيا إلا أتت عليه بالبيان والإيضاح التامين؛ فالله وَعَلَىٰ مَا فَرَّطَ فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ، ورسوله ﷺ بين لأمتهم جميع ما يحتاجون إليه. ومن مظاهر هذه الشمولية:

١- أنها أعطت الإنسان تصوراً كاملاً عن الكون الذي يحيا فيه.

٢- أنها تناولت كل القضايا التي بها تستقيم حياة الإنسان.

(١) مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي: (١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م) القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان (١/٢١٢)، وإبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبد القادر ومحمد النجار، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة الناشر: دار الدعوة (١/٤٩٥).

(٢) إبراهيم بن محمد البريكاني: (٢٠٠٣هـ - ١٤٢٣م) المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية على مذهب أهل السنة والجماعة، دار ابن القيم للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية (ص ٦٩-٧٢).

٣- أنها أحاطت بالإنسان كله، من حين ولادته، حتى وفاته. بل قبل ولادته، وبعد وفاته؛ قبل أن يتزوج أبوه أمّه، وحتى يستقر في الجنة، أو يدخل النار - عياداً بالله -.

فالزواج جزء من هذه الشمولية التي رفع الإسلام مكانتها، وجعلها ملازمة للإنسان المسلم؛ عبادة، ومعاملة، وعقدياً.

المبحث الثاني

الدلالات العقدية في النصوص المتعلقة بتشريعات الزواج وأحكامه

المطلب الأول

الدلالات العقدية، وعلاقتها ببعض أركان الإيمان:

أولاً: علاقته بالإيمان بالرسول: وتمثّلت في الآتي:

١- جعل الإسلام الزواج سنةً من سنن المرسلين، والإيمان بالرسول ركن من

أركان الإيمان، لذا فإن الله ذكره في معرض الامتنان وإظهار الفضل قال تعالى: ﴿

وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً ۖ﴾^(١). فهم القدوة والمثل الأعلى

للناس، وهم أتقى الناس، وأعرف الناس بالله تعالى، ولذا جاء في الحديث عنه ﷺ،

«أربع من سنن المرسلين: الحياء والتعطر والسواك والنكاح»^(٢). ففي الحديث دلالة

عقدية جليّة؛ وهي أن لا رهبانية في شريعتنا، وأن من ترك النكاح رغبة عن السنة فهو

مذموم مبتدع، ومن تركه من أجل أنه أرفق له وأعون على العبادة فلا ملامة عليه^(٣).

وفيه: — أي الحديث — الاقتداء بالأئمة في العبادة، والبحث عن أحوالهم

وسيرهم في الليل والنهار، وأنه لا يجب أن يتعدى طرق الأئمة الذين وصفهم الله

(١) سورة الرعد: ٣٨.

(٢) أحمد بن حنبل بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م)، مسند الإمام أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرين، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، (٥٥٤/٣٨). وقال الترمذي حديث حسن غريب.

(٣) عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين المنذري، الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، ضبط أحاديثه وعلق عليه: مصطفى محمد عمارة، الناشر: مكتبة مصطفى البابي الحلبي - مصر (٤٤/٣).

ليقتدي بهم في الدين والعبادة، وأنه من أراد الزيادة على سيرهم فهو (مُقل) ^(١). ولذلك فقد كان موضوع الزواج من المواضيع المهمة التي تناولها الأنبياء والرسل، بلا استثناء، لتوجيه المرسلين إليهم، من أمم وشعوب وجماعات، بهدف تحسين تلك المفاهيم وصياغتها، بما يضمن سكنهم إلى زوجات صالحات، ويتناسل من أنسأهم ذرية صالحة مؤمنة.

وفي سورة القصص يحكي الله ﷻ لنا أن نبيه موسى ﷺ بقي ثمان سنين أو عشر سنين يعمل لأجل أن يحصل مهر النكاح: ﴿ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ نَنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَي هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَنِي حَبِيبٌ فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ (٢٧) قَالَ ذَلِكَ بَنِي وَيَنَّاكَ أَيَّمَا الْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَةَ عَلَيَّ وَاللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ ﴿٢٨﴾ (٢).

ففي الآيتين الكريمتين دالتين عقديتين أولها: حينما جرى الحوار بين موسى ﷺ مع شعيب في قضية الصداق والمهر قال له موسى: «ستجدي» ثم استثنى على قاعدة أولياء الله وأنبيائه في المراقبة على سبيل التترل فقال: «إن شاء الله» «أي الذي له جميع الأمر» «من الصالحين» أي في حسن الصحبة والوفاء بما قلت، وكل ما تريد من خير. والدلالة الثانية: ربطه بتسديد ما عليه من المهر والصداق بقوله تعالى في آخر الآية ﴿ وَاللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ ﴾ (٢٨) (٣). أي: فالله سبحانه وتعالى الملك الأعظم وكيل: أي

(١) سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري ابن الملقن (١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: دار النوادر، دمشق - سوريا، (١٨٣/٢٤).

(٢) سورة القصص: ٢٧/٢٨.

(٣) سورة القصص: ٢٧/٢٨.

شاهدٌ، وحفيظٌ، قاهرٌ عليه وملزم به في الدنيا والآخرة، وشاهدٌ بما وقع بيننا من العهد من النكاح والأجر والأجل^(١).

٢- ثبت في السنة النبوية أن النبي ﷺ قال: أن سليمان عليه السلام قال: «لأطوفن الليلة على مائة امرأة تنجب كل منها غلاماً يقاتل في سبيل الله ﷻ»^(٢)، ونبينا ﷺ توفي عن تسع نسوة.

فهذه النصوص وغيرها تدل على أن الزواج من سنن المرسلين، ويدل على ذلك صراحة قوله ﷺ حين جاء أقوام فسألوا عن عبادته فتقَالَّوها فعزم أحدهم ألا يتزوج النساء، قال ﷺ: «إني أصوم وأفطر، وأصلي وأنام، وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني» فمن سنته ﷺ تزوج النساء ومن رغب عن سنته ﷺ فليس منه.

ثانياً: علاقته وارتباطه باليوم الآخر:

فاليوم الآخر ركن من أركان الإيمان، وكثيراً ما يربط القرآن الكريم بين أعمال العبد في الدنيا وعلاقتها بما تؤول في الآخرة، فربطه هنا بالموت والقيامة، وهي من أهم الدلالات العقدية التي تربط المؤمن باليوم الآخر، وتجعله من أكبر دوافعه للزواج

(١) برهان الدين أبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، (١٤١٥هـ - ١٩٩٥ م) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، دار الكتب العلمية - بيروت - تحقيق: عبد الرزاق غالب المهدي (ص ٤٧٩).

(٢) جزء من حديث رواد أبو هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: " قال سليمان بن داود عليهما السلام: « لأطوفن الليلة على مائة امرأة، أو تسع وتسعين كلهن، يأتي بفارس يجاهد في سبيل الله، فقال له صاحبه: إن شاء الله، فلم يقل إن شاء الله، فلم يحمل منهن إلا امرأة واحدة، جاءت بشق رجل، والذي نفس محمد بيده، لو قال: إن شاء الله، لجاهدوا في سبيل الله، فرساناً أجمعون» البخاري: صحيح البخاري، (٢٢/٤).

والحفاظ عليه، قال ﷺ: «إذا مات المسلم انقطع عمله إلا من ثلاث؛ صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»^(١).

وخص النبي ﷺ هذه الأشياء الثلاثة — ومنها الولد — بوصول الثواب إلى الميت، لأنه سبب لحصولها، والعبد إذا باشر السبب الذي يتعلق به الأمر والنهي يترتب عليه مسببه وإن كان خارجاً عن سعيه وكسبه، فلما كان هو السبب في حصول هذا الولد الصالح والصدقة الجارية والعلم النافع جرى عليه ثوابه وأجره لتسببه فيه فالعبد إنما يثاب على ما باشره أو على ما تولد منه^(٢).

وفيه دلالة عقدية أخرى؛ وهو أن حسن التربية للأولاد له عظيم الأجر عند الله يوم القيامة، وأن ذلك مما ينفع آباءهم بعد الموت، وأنها مما يستمر أجره حتى بعد موت صاحبها.

ومن الدلالات العقدية في ارتباط الزواج وعلاقته باليوم الآخر؛ هو أن الولد الصالح يلحق بوالديه في درجات الجنة، بشرط الإيمان؛ فالذرية الصالحة المؤمنة يجمع شملها من آبائها الصالحين المؤمنين في الجنة، لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾^(٣)، ففي

(١) مسلم النيسابوري (١٢٥٥/٣) مرجع سابق، ومحمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو أبو عيسى (١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م) : سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف: الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، (٦٥٢/٣). وأبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م) سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، (٥٠٦/٤).

(٢) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، (١٧٥/١).

(٣) سورة الطور: ٢١.

قوله تعالى: «والذين آمنوا» يعني أقروا بالإيمان ولم يبدلوا ولا بالغوا في الأعمال الصالحة فهذه دلالة عظيمة على المسلم أن يأخذ بالأسباب لنيل الولد الصالح. بل جعل التكاثر في النسل مما يفاخر به النبي ﷺ الأمم يوم القيامة: لحديث معقل بن يسار: «أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله، إني أصبت امرأة ذات حسب وجمال، وإنها لا تلد أفأتزوجها؟ قال: لا، ثم أتاه الثانية فنهاه، ثم أتاه الثالثة فقال: تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم»^(١).

ويؤيده أيضا حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «النكاح من سنتي فمن لم يعمل بسنتي فليس مني وتزوجوا، فإني مكاثر بكم الأمم، ومن كان ذا طول فليتكح، ومن لم يجد فعليه بالصيام فإن الصوم له وجاء»^(٢).
فطلب محبة رسول الله ﷺ في تكثير أمته ومباهاته بهم يوم القيامة يؤيده أيضا حديث أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال ﷺ: «تزوجوا فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة، ولا تكونوا كرهبانية النصارى»^(٣).

(١) سليمان أبو داود (٣/٣٩٥) مرجع سابق، ومحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي: (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م)، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، (٣٦٤/٩).

(٢) أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، أبو عبد الرحمن النسائي (١٤٠٦ - ١٩٨٦)، المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، (٥٦/٦). و أحمد، مسند أحمد قال شعيب الأرناؤوط: صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي معشر فمن رجال مسلم (٥٨/١).

(٣) أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م) المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، (١٢٥/٧). وهو صحيح.

ومن الدلالات العقدية في العقود الشرعية، وتعلقها وارتباطها باليوم الآخر، هو طلب الشفاعة بموت الولد الصغير إذا مات قبله، فعن أنس رضي الله عنه قال: قال صلى الله عليه وسلم: «ما من الناس من مسلم يتوفى له ثلاث لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم»^(١)، ففي الحديث لفظة ودلالة عقدية فيها من الاطمئنان والرضاء بالقضاء والقدر؛ وهو ركن من أركان الإيمان. ومنه أيضا حديث جابر رضي الله عنه قال صلى الله عليه وسلم: «مَنْ مات له ثلاثة من الولد دخل الجنة، قال: قلنا: يا رسول الله وابننا. قال: وابننا. قال محمود قلت لجابر بن عبد الله: إني لأراكم لو قُلتُم واحداً لقال واحداً. قال: والله أظن ذلك»^(٢).

و من الدلالات العقدية وعلاقتها باليوم الآخر؛ أنه صلى الله عليه وسلم علّق مدة وزمن حداد المرأة على زوجها بميزان الإيمان بالله واليوم الآخر، فقال صلى الله عليه وسلم: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً»^(٣). فضبط نفسية المرأة بعقيدتها وإيمانها برها واليوم الآخر.

المطلب الثاني

الدلالات العقدية وعلاقتها في تحقيق السعادة وكمال الإيمان:

أولاً: في اختيار الزوج والزوجة:

أخطر عقد هو عقد الزواج؛ لأن موضوعه الحياة الإنسانية، وهو عقد يعقد على الدوام. ولذا كان من أولى لوازم الاختيار هو الدين والخلق؛ فالدين يراعي الحقوق

(١) البخاري (٧٣/٢) مرجع سابق.

(٢) محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُسَيتي (١٤١٤ - ١٩٩٣) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، (٢٠٨/٧).

(٣) البخاري (٧٨/٢) مرجع سابق، و مسلم النيسابوري (١١٢٣/٢) مرجع سابق.

ويحفظها ويعصم النفس من الطغيان، والخلق الحميد ينشر المودة والمحبة فتستقيم الحياة الزوجية، وتدوم العشرة بينهما، لحديث: «تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك»^(١)، قال الشوكاني — رحمه الله — فيه دليل على أن اللائق بذى الدين والمروءة أن يكون الدين مطمح نظره في كل شيء لا سيما فيما تطول صحبته كالزوجة»^(٢).

ومما يدل على ذلك أيضا قول النبي ﷺ: «لا تزوجوا النساء لحسنهن فلعل حسنهن يرديهن ولا تزوجوهن لأموالهن فلعل أموالهن أن تطغيهن، ولكن تزوجوهن على الدين، ولأمة سوداء ذات دين أفضل»^(٣).

(١) البخاري (١٩٥٨/٥) مرجع سابق، ومسلم النيسابوري (١٧٢/١) مرجع سابق.

(٢) محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م)، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصباطي، الناشر: دار الحديث، مصر، (١٢٦/٦).

(٣) عبد الحميد بن حميد بن نصر الكسبي ويقال له: الكشّي (١٤٠٨ - ١٩٨٨) المنتخب من مسند عبد بن حميد، المحقق: صبحي البدر السامرائي، محمود محمد خليل الصعيدي، الناشر: مكتبة السنة - القاهرة، (١٣٣/١)، وأبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (٤١٣/٦). والحديث ضعيف. حسن بن محمد بن حيدر الوائلي الصنعائي أبو الفضل (١٤٢٦هـ)، نزهة الألباب في قول الترمذي «وفي الباب»

تقريظ: عبد الله بن محمد الحاشدي، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية (١٧٥٠/٣).

ولذا قال الإمام القرطبي في معنى قوله ﷺ: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ (١): هي المرأة الصالحة (٢). وقال ﷺ: «ليتخذ أحدكم قلباً شاكراً، ولساناً ذاكراً، وزوجة مؤمنة تعين أحدكم على أمر الآخرة» (٣)، فانظر كيف جمع بينها وبين الذكر والشكر، وفسر بعضهم: ﴿فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً﴾ (٤) بالزوجة الصالحة (٥).

فتحقيق السعادة أثر من آثار الإيمان، ومن وسائل تحقيق السعادة؛ الشعور بالمسؤولية، وإماتة الأنانية من النفس، فيحصل التعاون بين الزوجين على تنظيم الحياة، فتختص الزوجة بتهيئة البيت، وتجهيز الطعام، ورعاية الأطفال، والعناية بهم، فإذا ما عاد الزوج إلى البيت من العمل خارج البيت يجد الأُنس، والراحة، والسكينة، والمحبة. ومن الدلالات العقدية المتعلقة بالإيمان والعقيدة؛ المعاشرة الزوجية: فقد بين النبي ﷺ أن المؤمنة يحملها الإيمان على استئعمال خصال محمودة يُحبها المؤمن، فيحمل ما لا

(١) سورة البقرة: ٢٠١.

(٢) عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (٥١٤١٩هـ) تفسير القرآن العظيم، تحقيق: أسعد محمد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز — السعودية (٢/٣٥٨).

(٣) أحمد بن حنبل (٢٨٢/٥): مرجع سابق، وأبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م) سنن ابن ماجه المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، (٦١/٣). وحسنه الترمذي.

(٤) سورة النحل: ٩٧.

(٥) محمد الغزالي (٣١/٢): مرجع سابق. ووهبة بن مصطفى الزحيلي، (١٤١٨هـ) التفسير المنير في العقيدة والشرعة والمنهج، الناشر: دار الفكر المعاصر - دمشق، (٢/٢١٦)، وملاحيش آل غازي عبد القادر: بيان المعاني، الناشر: مطبعة الترقى، مكان الطبع: دمشق، (١٣١/٦).

يُحِبُّهُ لِمَا يُحِبُّهُ، فقال الرسول ﷺ: «لا يفرك مؤمن مؤمنة إن كره منها خلقا ورضي منها آخر»^(١).

ومعنى قول النبي ﷺ: لا يفرك: أي لا يبغض، وفي الحديث دلالة عقدية، إلى أن صاحب لا يوجد بدون عيب فإن أراد الشخص بريئا من العيب يبقى بلا صاحب ولا يخلو الإنسان سيما المؤمن عن بعض خصال حميدة فينبغي أن يراعيها ويستتر ما بقيها^(٢).

فالمؤمن لا يخلو من خلق حسن، فإنه إذا كانت المرأة مؤمنة لم يطرد فيها ما يكرهه المؤمن، والمؤمنة يحملها الإيمان على استعمال خصال محمودة يحبها المؤمن فيحمل ما لا يحب لما يحب، وإنما يكره المؤمن من المؤمنة الخلق الذي لا يرضاه، وفيها الخلق الذي يرضاه، وبعد أن يكون إيمانها موجودا فإنه يغتفر لذلك ما يكون منها^(٣).

وحديث: «فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله»^(٤)، فقول النبي ﷺ: «بأمان الله» أي بعهدده، وهو ما عهد إليهم من الرفق بهن، والشفقة عليهن، وقوله: «بكلمة الله» قيل: هي قوله تعالى: «فانكحوا ما طاب لكم من النساء» وقيل: هي الإيجاب والقبول؛ لأن الله تعالى أمر بها، وقيل: هي قوله تعالى: «فإمسك بمعروف أو تسريح بإحسان» وهو قول الخطابي، وقيل: كلمة التوحيد؛

(١) مسلم النيسابوري (١٠٩١/٢) مرجع سابق، وأحمد الشيباني (٢٥٠/٨) مرجع سابق.

(٢) محمد المهروي (٢١١٨/٥): مرجع سابق.

(٣) يحيى بن هُبَيْرَةَ بن محمد بن هُبَيْرَةَ الذهلي الشيباني، أبو المظفر، عون الدين (١٤١٧هـ)، الإفصاح عن معاني الصحاح، المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الوطن، (١٩٠/٨).

(٤) مسلم النيسابوري (٨٨٦/٢) مرجع سابق، وسليمان أبو داود (١٨٢/٢) مرجع سابق.

إذ لا تحل مسلمة لغير مسلم، والأول هو الأوجه. والمعنى أن استحلالكم فروجهن وكونهن تحت أيديكم إنما كان بعهد الله وحكمه^(١).

وقال القاضي عياض — رحمه الله — قال القاضي: وقيل: المراد « بكلمة الله »:

التوحيد وقول: « لا إله إلا الله محمد رسول الله »^(٢).

ومن الدلالات العقدية وعلاقتها بتقوى الله تعالى، حديثه في الحقوق المشتركة بين الزوجين، ومنها: حِلُّ الاستمتاع: وهو من آثار الزواج بالنسبة للمرأة، لقوله تعالى: ﴿ فَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَقَّوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(٣).

ففي الآية الكريمة، دلالة دقيقة جداً بأن الإسلام هدب كل شؤونا، حتى الشهوة المباحة وجهها الإسلام إلى المحل الطاهر، وصرفها عن موضع القدر، وأمرنا بالتقوى في أخص الأحوال.

وفي قوله تعالى: « حرث لكم »، قال الثعلبي: الأدبار موضع الفرث لا موضع الحرث. ولما كانت هذه أموراً خفية لا يحمل على صالحتها وتحجر عن فاسدها إلا محض الورع قال: « وقدموا » أي أوقعوا التقديم .

(١) شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، المحقق: د. عبد الحميد هندواوي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض). (١٩٦٥/٦).

(٢) عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبي، أبو الفضل إكمال المعلم بفوائد مسلم، المحقق: الدكتور يحيى إسماعيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، (٢٧٧/٤). ومحيي الدين يحيى بن شرف النووي (١٣٩٢)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، (١٨٣/٨).

(٣) سورة البقرة: ٢٢٣.

ولما كان السياق للجمع وهو من شهوات النفس قال مشيراً على الزجر عن اتباعها كل ما تقوي: «لأنفسكم» أي من هذا العمل وغيره من كل ما يتعلق بالشهوات ما إذا عرض على من تمابونه وتعتقدون خبره افتخرتم به عنده وذلك بأن تصرفوا مثلاً هذا العمل عن محض الشهوة إلى قصد الإغفاف وطلب الولد الذي يدوم به صالح العمل فيتصل الثواب، ومن التقديم التسمية عند الجماع على ما وردت به السنة وصرح به الخبر ابن عباس رضي الله تعالى عنهما على ما نقل عنه^(١).

وعندما كانت أفعال الإنسان في الشهوات تقرب من فعل من عنده شك احتيج إلى مزيد وعظ فقال: «واتقوا الله» أي اجعلوا بينكم وبين ما يكرهه الملك الأعظم من ذلك وغيره وقاية من الحلال أو المشتبه.

وزاد سبحانه وتعالى في الوعظ والتحذير بالتنبيه بطلب العلم وتصوير العرض فقال: «واعلموا أنكم ملاقوه» وهو سائلكم عن جميع ما فعلتموه من دقيق وجليل وصالح وغيره فلا تقعوا فيما تستحيون منه إذا سألكم فهو أجل من كل جليل^(٢).

ومن الدلالات العقدية في الآية أنه تعالى ختمها بقوله: «وبشر المؤمنين» أي الذين صار لهم الإيمان وصفاً راسخاً تميؤوا به للمراقبة، وهو إشارة إلى أن مثل هذا من باب الأمانات لا يحجز عنه إلا الإخلاص في الإيمان والتمكن فيه^(٣).

ومن زاوية الحب والميل العاطفي بين الزوجين، فالأصل فيه أن يبني على قواعد الإيمان والتقوى، حتى لا يكون حباً مزيفاً. ففي حديث معاذ بن أنس الجهني رضي الله عنه،

(١) إبراهيم بن عمر البقاعي (٢٨١/٣) مرجع سابق.

(٢) المرجع السابق، (٤١٨/١).

(٣) المرجع السابق.

قال ﷺ: «مَنْ أعطى الله، ومنع الله، وأحبَّ الله، وأبغض الله وأنكح الله فقد استكمل الإيمان»^(١).

فتبين بذلك أن المحبة والإرادة أصل للبغض والكراهة، وعلة لهما، من غير عكس، فكل بغض فهو لمنافاة البغض للمحسوب. ولولا وجود المحبوب لم يكن البغض، بخلاف الحب للشيء. فإنه قد يكون لنفسه، لا لأجل منافاته للبغض. وبغض الإنسان لما يضاد محبوه مستلزم لمحبه لصدده. وكلما كان الحب أقوى كانت قوة البغض للمنافى أشد. ولهذا كان «أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله»، وكان «من أحب لله، وأبغض لله، وأعطى لله، ومنع لله، فقد استكمل الإيمان». والعلاقة الزوجية أولى بأن تبني على الحب والمودة، والرحمة، والإيمان علم وعمل، والعمل ثمرة العلم، وهو نوعان: عمل القلب حبا وبغضا، ويترتب عليهما عمل الجوارح، فعلا، وتركاً، وهما العطاء والمنع^(٢).

ومن الدلالات العقدية المتعلقة بالتقوى، وتحقيق السعادة ما جاء في حديث أنس رضي الله عنه، قال: قال ﷺ: «مَنْ رزقه الله امرأةً صالحةً فقد أعانه على شطر دينه، فليتق الله في الشطر الثاني»^(٣)، ففي هذا الحديث دلالة عقدية، وهي أن أعظم البلاء القادح في

(١) محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه الحاكم النيسابوري أبو عبد الله (١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م)، المستدرک علی الصحیحین، المحقق: أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الواد عیدار النشر: دار الحرمین، القاهرة - مصر، (١٩٥/٢). وهو علی شرط الشیخین.

(٢) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، إغاثة اللهفان من مصاديد الشيطان، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية (١٢٤/٢). وهو ضعيف: أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني أبو الفضل (١٤١٩-١٩٨٩ م) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، دار الكتب العلمية (٢٥٥/٣).

(٣) بن قيم الجوزية (١٧٥/٢) مرجع سابق.

الدين، شهوة البطن وشهوة الفرج وبما تحصل العفة عن الزنا وهو الشرط الأول، فيبقى الشرط الثاني وهو شهوة البطن فأوصاه بالتقوى فيه^(١) وفي لفظ: «مَنْ تزوج فقد استكمل نصف الإيمان فليتق الله في النصف الباقي»^(٢)، وهذا أيضاً إشارة إلى أن فضيلته لأجل التحرز من المخالفة تحصناً من الفساد، فكأن المفسد لدين المرء في الأغلب فرجه وبطنه، وقد كفى بالتزويج أحدهما^(٣).

وفي الحديث دلالات عقدية أخرى منها: أولاً: أن الزواج هو تحصن من الشيطان، وكسر التوقان، ودفع غوائل الشهوة، وغضّ البصر وحفظ الفرج. ثانياً: أن التزوج سبب لاستكمال نصف الدين المترتب عليه تقوى الله تعالى. ثالثاً: أن الفروج أعظم ما تدخل العبد النار، ولذا وصف الله المؤمنين بالذين هم لفروجهم حافظون في آيات القرآن الكريم. ثم قال ﷺ: «فليتق الله في النصف الباقي»، وفيه تعظيم أمر النكاح — ولا شك فيه —، فجعل التقوى نصفين: نصفاً تزوجاً، ونصفاً غيره، والمقيم لدين المرء فرجه وبطنه، وقد كفى بالتزوج أحدهما، وقيل: أراد بالنصف الباقي الفم، فإنه: من حفظ ما بين رجله وما بين لحيه دخل الجنة^(٤).

(١) زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م)، التيسير بشرح الجامع الصغير، الناشر: مكتبة الإمام الشافعي - الرياض، (٢/٤١٩).

(٢) أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م)، الجامع لشعب الإيمان، المحقق: عبد العلي عبد الحميد حامد، الناشر: مكتبة الرشد بالرياض، بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي، (٣٤٠/٧). وصهيب عبد الجبار، (٣٥٨/٣٤): الجامع الصحيح للسنن والمسانيد، وهو صحيح.

(٣) زين الدين المناوي (١٠٣/٦) مرجع سابق.

(٤) محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأُمير (١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م) التَّوْبِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ، المحقق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، الناشر: مكتبة دار السلام، الرياض، (١٠/١٧٧).

ومن دلالاته العقدية المرتبطة بالتقوى هو: الاختيار؛ فاختيار الزوجة من أعظم النعم أن يوفق المرء في اختيار زوجته التي يقضي معها جل وقته، وتربي أولاده، وتحفظ له عرضه وشرفه، وتعينه على هموم الدنيا وكدرها، وتسعده معها، لذا جعلت الشريعة الإسلامية من أسباب السعادة الزوجة الصالحة، ولا يتم ذلك إلا بتحقيق الإيمان والتقوى، فقال ﷺ: «ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خيراً له من زوجة صالحة، إن أمرها أطاعته، وإن نظر إليها سرته، وإن أقسم عليها أبرته، وإن غاب عنها حفظته في نفسها وماله»^(١)؛ والعلة في ذلك؛ أنها المعينة على تحصيل رضا الله تعالى بأحوالها وصفاتها الحميدة.

وبالمقابل في اختيار الزوج، فإن من أهم المواصفات المعتبرة في الرجل؛ الخلق والدين، ودليل ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض»^(٢)، قال الإمام الهروي: أي: ذو عرض، أي كثير، لأنكم إن لم تزوجوها إلا من ذي مال أو جاه ربما يبقى أكثر نساءكم بلا أزواج وأكثر رجالكم بلا نساء، فيكثر الافتتان بالزنا، وربما يلحق الأولياء عار فتهيج الفتنة والفساد، ويترتب عليه قطع النسب وقلة الصلاح والعفة. قال الطيبي - رحمه الله -: «وفي الحديث دليل للمالك، فإنه يقول: لا يراعى في الكفاءة إلا الدين وحده، ومذهب الجمهور أنه يراعى أربعة

(١) محمد بن ماجه (٦٢/٣) مرجع سابق، و سليمان أبو داود (٩٧/٣) مرجع سابق. وهو ضعيف، وله شواهد من طرق أخرى. محمد بن محمد بن سليمان بن الفاسي المغربي المالكي (١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م) جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد، تحقيق وتحرير: أبو علي سليمان بن دريع، الناشر: مكتبة ابن كثير، الكويت - دار ابن حزم، بيروت (١٤٣/٢).

(٢) محمد الحاكم (١٧٩/٢) مرجع سابق، ومحمد بن ماجه (٦٣٢/١) مرجع سابق.

أشياء: الدين والحرية والنسب والصنعة، فلا تزوج المسلمة من كافر، ولا الصالحة من فاسق»^(١). وحديث: «من زوج كريمته من فاسق فقد قطع رحمها»^(٢).

ربط الدلالة العقدية في شروط الخطبة، وجعل خطبة الرجل على خطبة أخيه ليست من صفات المؤمن: وهي أن لا تكون المرأة مخطوبة للغير؛ لأن الخطبة على خطبة الغير منهي عنها شرعا، وجعل من صفات المؤمن عدم خطبة الأخ على أخيه، وذلك فيما صح عن النبي ﷺ أنه قال: «المؤمن أخو المؤمن فلا يحل للمؤمن أن يتاع على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه حتى يذر»^(٣). وذكر المؤمن هنا في الحديث ليس للتقيد بل لأنه أسرع امتثالا^(٤).

ومن الدلالات المتعلقة بالتقوى، أن من مسميات المهر (فريضة) لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا أَلَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ الزَّكَاجِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾^(٥).

(١) محمد نور الدين الملا الهروي القاري أبو الحسن (١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م). مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، (٢٠٤٧/٥)، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان،

(٢) أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي ط/١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م شعب الإيمان، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، (١٥٧/١١)، و أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر (١٠٣/٨).

(٣) مسلم النيسابوري (١٠٣٤/٢) مرجع سابق.

(٤) زكريا بن محمد الأنصاري السنيكي: بدون. أسنى المطالب في شرح روضة الطالب، دار الكتاب الإسلامي (٣٩/٢).

(٥) سورة البقرة: ٢٣٧.

في الآية دلالات عقدية، منها: إثبات الرعاية الربانية لحق المرأة في عقد النكاح، فشرعة الله تثبت لها النصف الذي لا يسقط إلا بعفوها؛ لئلا يستخف بها الرجل فيطلّقها بعد العدة عليها، ولذا جعل أقرب الناس للتقوى الذي يعفو ويصفح؛ لأن من سمح بترك حقه كان محسناً، والإحسان عنوان التقوى، والسماحة والعفو في العقود والمعاملات مما يقرب إلى تحقيق التقوى، لما فيها من تربية للنفس على التواضع، والزهد في الدنيا، وإيثار الآخرة.

المطلب الثالث

الدلالات العقدية وعلاقتها بأعمال القلوب وتزكيتها:

من المقرر عند السلف، أن الإيمان قول وعمل، ومن عمل القلب: النية، والإخلاص، والتفكر، والمحبة، والانقياد، والإقبال على الله - عز وجل -، والتوكل عليه، ولوازم ذلك وتوابعه، وكل ما هو من أعمال القلوب ما من شأنه تزكيتها، وتطهيرها، ولذا فإن الله تعالى بين أن من وسائل تزكية النفس غض البصر عما حرم الله، لقوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ (٣٠) (١).

فأهل الإيمان هم أولى الناس بغض البصر، فمن رتع بصره في محاسن النظر فليراجع إيمانه، والبصر رائد الشهوة إلى المنظور، فمن حفظ بصره أُعِين على حفظ فرجه من الحرام، وفي الآية دلالة عقدية بأن الالتزام بالشرعية طهارة لمشاعر العبد بأن لا تتلوث بالمحرمات، ولا ترتكس إلى الدركات، ومن مظاهر ذلك الالتزام؛ الحفاظ

(١) سورة النور: ٣٠.

على الأعراس، ومن حبس بصره عن محارم الله تعالى، أطلق الله له نور بصيرته، وفتح له باب العلم والإيمان والمعرفة^(١).

وفي الزواج إعفاف النفس وصيانتها من الوقوع في الحرام، كما في الحديث: «فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج»^(٢)، ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «... فإذا رأى أحدكم من امرأة ما يعجبه فأت أهلها فإن ذلك يرد ما في نفسه»^(٣).

ومن سبل تحقيق التزكية، الزواج، قال الله تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾^(٤). فكان الزواج هو الطريق الطبيعي لمواجهة الميول الجنسية الفطرية، وهو الغاية النظيفة لها، فيجب أن تزول العقبات من طريقه لتجري الحياة على طبيعتها، ولذا قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: «أطيعوا الله فيما أمركم به من النكاح، ينجز لكم ما وعدكم من الغنى»^(٥)، فالدلالة العقدية في الآية السابقة واضحة وجليّة، وهي أن الله سبحانه هو الغني الذي لا ينقص ملكه، ولا تنفذ خزائنه، مهما بلغ إنفاقه على خلقه، وهو العليم الذي ييسط الرزق لمن يشاء ويقدر، حسبما تقتضيه حكمته^(٦). «والله» أي ذو الجلال والإكرام «واسع عليم» أي فهو بسعة قدرته يسوق ما كتبه للمرأة على يد

(١) فريق من المتخصصين والباحثين (١٤٤٠هـ) - هدايات القرآن الكريم (٣٥٣).

(٢) البخاري (٢٦/٣) مرجع سابق، ومسلم النيسابوري (١٠١٨/٢) مرجع سابق.

(٣) مسلم النيسابوري (١٠٢١/٢) مرجع سابق.

(٤) سورة النور: ٣٢.

(٥) أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (١٣٢٣ هـ) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، (١٨/٨).

(٦) فريق من المتخصصين والباحثين (٣٥٤) مرجع سابق.

الزوج، وبشمول علمه يسبب أسبابه — سبحانه وتعالى — فإذا ما استشعر المؤمن معنى هذه الأسماء والصفات، تجلت عظمة الله تعالى في نفسه، بأنه واسع، وعليم بعلمه الواسع الذي يرى ويسمع دبيب النملة السوداء على الصخرة الصماء في الليلة الظلماء. ومعنى آخر؛ في الدلالات العقدية وعلاقتها بالعقود بالشرعية في الأحوال الشخصية في تزكية النفس وتطهيرها، هي أن المواظبة على الصوم، لا تقطع مادة الوسوسة في حق أكثر الخلق، إلا أن ينضاف إليها ضعف في البدن، وفساد في المزاج، فالشهوة أقوى آلة الشيطان على بني آدم، وإليه أشار ﷺ بقوله: «ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذو لبّ منكن»^(١) وإنما ذلك لهيجان الشهوة، وقال الجنيد: «أحتاج إلى الجماع كما أحتاج إلى القوت»^(٢). وقال الغزالي: فالزوجة على التحقيق قوت، وسبب لطهارة القلب؛ ولذلك أمر رسول الله ﷺ كل من وقع نظره على امرأة فتاقت إليها نفسه أن يجمع أهله، فعن جابر رضي الله عنه قال ﷺ: «إذا أحدكم أعجبت المرأة فوقعت في قلبه فليعمد إلى امرأته فليواقعها، فإن ذلك يرد ما في نفسه»^(٣)؛ لأن ذلك يدفع الوسواس عن النفس، وإليه الإشارة بقوله ﷺ: «من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء»^(٤)، ففي بيان أن للشهوة حكمة أخرى سوى الإرهاق إلى الإيلاد، وهي ما في قضائها من اللذة التي لا توازيها لذة لو دامت، فهي منبهة على اللذات الموعودة في الجنان؛ إذ الترغيب في لذة لم يجد لها ذواقاً لا ينفع فلو رغب العنين في لذة الجماع، أو الصبي في لذة الملك

(١) مسلم النيسابوري (٨٦/١) مرجع سابق، وأحمد بن حنبل (٦٦/٢) مرجع سابق.

(٢) محمد بن محمد الغزالي الطوسي، إحياء علوم الدين، الناشر: دار المعرفة — بيروت (٢٩/٢).

(٣) مسلم النيسابوري (١٠٢١/٢) مرجع سابق.

(٤) البخاري (٢٦/٣) مرجع سابق، ومسلم النيسابوري (١٠١٨/٢) مرجع سابق.

والسلطنة لم ينفع التريغيب، وإحدى فوائد لذات الدنيا الرغبة في دوامها في الجنة؛ ليكون باعثاً على عبادة الله^(١).

ومن أعمال القلوب — مجاهدة النفس، ورياضتها بالرعاية، والولاية، والقيام بحقوق الأهل، والصبر على أخلاقهن، واحتمال الأذى منهن، والسعي في إصلاحهن، وإرشادهن إلى طريق الدين، والاجتهاد في كسب الحلال لأجلهن، والقيام بتربيته لأولاده، وكل هذه أعمال عظيمة الفضل^(٢).

ولذا جاء في حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - قال ﷺ: «ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته فالرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عنهم، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهي مسئولة عنهم»^(٣)، وليس من اشتغل بإصلاح نفسه وغيره كمن اشتغل بإصلاح نفسه فقط، ولا من صبر على الأذى، كمن رفق نفسه وأراحها، فمقاساة الأهل والولد بمثلة الجهاد في سبيل الله، قال ﷺ: «إنك مهما أنفقت من نفقة فإنها صدقة، حتى اللقمة التي ترفعها إلى في امرأتك»^(٤).

ومن الدلالات العقدية وعلاقتها بأعمال القلوب ارتباطها بآيات التفكير: إن من منهج القرآن الكريم في تقوية الإيمان ومعرفة الله تعالى — عبادة التفكير —، وأن هذه العبادة هي طريق موصل للخالق ﷻ، فأمرها ينير البصيرة، ويغذي

(١) محمد الغزالي (٢٧/٢) مرجع سابق.

(٢) أحمد بن عبد الرحمن بن قدامة المقدسي نجم الدين أبو العباس (١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م) مختصر منهج القاصدين، الناشر: مكتبة دار البيان، دمشق (٧٦/١).

(٣) البخاري (٥/٢) مرجع سابق.

(٤) البخاري (٣/٤) مرجع سابق وأحمد بن حنبل (٢٢٧/٢) مرجع سابق.

الإيمان، ويزيد التعظيم، ويذكر الأفهام، فالتفكر من أعمال القلوب العظيمة، التي هي مفتاح الأنوار، ومبدأ الاستبصار، وشبكة العلوم.

فالزواج أو التزاوج — مثلاً — واحد من سنن الكون، ونواميسه، وثوابته

الخاصة بالكائنات الحية، قال تعالى: ﴿فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُّكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾^(١).

ففي زواج الإنسان — مثلاً — يكمن سر بقائه على هذا الكوكب ليعبد الله،

— جل شأنه —، ويقيم العدل في الأرض، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ

وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(٢)، كما أن الزواج آية من آيات الله؛ الدالة على عظمته

سبحانه، إلى جانب آياته العظمى الأخرى؛ ففي قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ

مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا﴾^(٣)، يكون سبحانه وتعالى قد وضع الزواج في مصاف

الآيات والدلائل الأخرى، مثل: خلق السماوات والأرض والماء والرياح والليل والنهار

والشمس والقمر... الخ.

ففي هذه الآية دلالات عقدية؛ حيث تدرك حكمة الخالق في خلق كل من

الجنسين على نحو يجعله موافقاً للآخر. ملبياً لحاجته الفطرية: نفسية، وعقلية،

وجسدية. بحيث يجد كل شريك مع شريكه الراحة، والطمأنينة، والاستقرار، ويجدان

في اجتماعهما السكن والاكتفاء، والمودة والرحمة. ثم ختم الآية بقوله: «إن في ذلك»

(١) سورة الشورى: ١١.

(٢) سورة الذاريات: ٥٦.

(٣) سورة الروم: ٢١.

أي الذي تقدم من خلق الأزواج على الحال المذكور وما يتبعه من المنافع، لآيات واضحات على قدرة فاعله وحكمته — سبحانه وتعالى — .

حديثه عن طاعة الزوج وضرب المثل بالسجود: «لو كنت أمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»^(١). قال الحافظ ابن حجر في الفتح: «فقرن حق الزوج على الزوجة بحق الله فإذا كفرت المرأة حق زوجها وقد بلغ من حقه عليها هذه الغاية كان ذلك دليلاً على تماؤها بحق الله فلذلك يطلق عليها الكفر لكنه كفر لا يخرج عن الملة ويؤخذ من كلامه مناسبة هذه الترجمة لأمر الإيمان من جهة كون الكفر ضد الإيمان»^(٢).

ومن الدلالات العقدية المتعلقة بتزكية القلوب، هو طلب التبرك بدعاء الولد الصالح بعده، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال ﷺ: «إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»^(٣)، ولا يوصل إلى الولد إلا بالنكاح، ولاريب أن دعاء المؤمن لأبويه مفيد برّاً كان أو فاجراً، فهو مثاب على دعواته وحسناته، فإنه من كسبه وغير مؤاخذ بسيئاته، فإنه لا تزر وازرة وزر أخرى؛ ولذلك قال ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا

(١) محمد الحاكم (٢٢٥/٢) مرجع سابق، ومحمد الترمذي (٤٥٧/٣) مرجع سابق.

(٢) أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (٥١٣٧٩) فتح الباري شرح صحيح البخاري، الناشر: دار المعرفة - بيروت، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب (٨٢/١).

(٣) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م) الأدب المفرد بالتعليقات، حققه وقابله على أصوله: سمير بن أمين الزهيري، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، (٢٣/١)، ومسلم النيسابوري (١٢٥٥/٣) مرجع سابق.

أَلَنْتَهُمْ مِّنْ عَمَلِهِمْ مِّنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴿١١﴾ (١): أي ما نقصناهم من أعمالهم وجعلنا أولادهم مزيداً في إحسانهم. فكان هذا إكرام لعباده المؤمنين علم الله ما يكنه قلبه من رحمة وشفقة على فلذات أكبادهم، فأقر عينه بهم في الجنة، ولو كانوا دونه في العمل.

المطلب الرابع

الدلالات العقدية وعلاقتها بالفطرة البشرية:

ويتجلى ذلك في مدح أولياء الله بسؤال الله في الدعاء قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْ لَنَا لِمُنْقِيَتٍ إِمَامًا﴾ (٢).
فالتأمل في الآية الكريمة يستنير بالدلالة العقدية المتعلقة بالفطرة النقية الراغبة في الذرية عندما تلبس هذه الفطرة بثوب النية الصالحة، بأن يجعلهم الله تعالى من عباده الصالحين، وأن يكثر أمثالهم من السالكين على رضوان رب العالمين، فعطف الله تعالى هذه الأمنية بأمنية عظيمة وهي شرف الإمامة التي يتوسل بها إلى رفعة المقام عند الله تعالى ولذا كان الدعاء بذري المطالب بأن يجعلهم أئمة للمتقين لا لعموم المسلمين.
ومن الأدلة على علاقة الدلالات العقدية بالفطرة ما ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما قال عليه السلام: «من أحب فطرتي فليستن بسنتي ومن سنتي النكاح» (٣).

(١) سورة الطور: ٢١.

(٢) سورة الفرقان: ٧٤.

(٣) أبوبكر البيهقي (٣٣٦/٧) مرجع سابق، و أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (٥١٤٠٣) مصنف عبد الرزاق، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي - الهند، (١٦٨/٦). وحسنه العراقي في المغني.

ومن متعلقاتها بالفطرة ترويح النفس، وإيناسها بالجمالسة، والنظر، والملاعبة؛ إراحةً للقلب، وتقوية له على العبادة، فإن النفس ملول، وهي عن الحق نفور؛ لأنه على خلاف طبعها، فلو كلفت المداومة بالإكراه على ما يخالفها جمحت وثابت، وإذا روت بالذات في بعض الأوقات قويت ونشطت، وفي الاستئناس بالنساء من الاستراحة ما يزيل الكرب ويروح القلب، وينبغي أن يكون لنفوس المتقين استراحات بالمباحات؛ ولذلك قال ﷺ: ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾^(١). فكانت الدلالة العقدية في الآية بأن الله تعالى ذكر الإنسان بأصل خلقه وأول أمره، سبيل إلى امتثاله أمر ربه، ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾^(٢) فأصل النفس ومنشأها واحد، وإن اختلفت في تكوينها ووظيفتها بين الذكر والأنثى، وقد كان هذا الاختلاف المحمود ليسكن الزوج إلى زوجته ويستريح إليه ويكمل له لتستقر الحياة الزوجية، فيؤهل الجيل الناشئ للقيام بواجب العبودية، فالزوجة الصالحة تضيء على البيت المسلم الراحة والسكينة والأمان، فالعلاقة الزوجية علاقة يجب أن تبنى على السّر، لذا كان تعليم القرآن لنا الأدب في انتقاء الألفاظ الأنيفة للحديث عنها.

وفي الآية دلالة عقدية أخرى وهي: أن الفطرة السليمة تستيقظ عند الطمع في الخير، فتوجه إلى الله وحده، مقرّة بالربوبية، وطامعة في فضله وكرمه؛ لإحساسها العميق بمصدر القوة والإفضال الوحيد في هذا الوجود وهو الله سبحانه وتعالى. ثم كانت الآية في آخرها تذكر الإنسان بنعمة الولد الصالح في خلقه وخلقته بأنه نعمة عظيمة، ومنحة كبيرة، تستوجب شكر الله عليها^(٣).

(١) سورة الأعراف: ١٨٩.

(٢) سورة الأعراف: ١٨٩.

(٣) مجموعة من المؤلفين (١٧٥) مرجع سابق.

ويؤيد هذا ما ثبت عن عمر رضي الله عنه قوله: «لا يمنع من النكاح إلا عجز أو فجور»^(١)، فيبين أن الدين غير مانع منه وحصر المانع في أمرين مذمومين. وقال ابن عباس رضي الله عنه: «لا يتم نسك الناسك حتى يتزوج»^(٢)؛ إذ لا يسلم قلبه لغلبة الشهوة إلا بالتزويج، ولا يتم النسك إلا بفراغ القلب.

وجاء عن ابن مسعود رضي الله عنه قوله: «لو لم يبقَ من عمري إلا عشرة أيام أموت في آخرها لأحببت أن أتزوج، ولا ألقى الله عز وجل وأنا أعزب»، وروي نحوه عن معاذ رضي الله عنه.^(٣)

ومن الدلالات العقدية المتعلقة بالفطرة ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: «لكل عمل شرة، ولكل شرة فترة، فمن كانت فطرته إلى سنتي فقد اهتدى»^(٤)، والشرّة: الجدة والمكابدة بجدّة وقوة، وذلك في ابتداء الإرادة والفترة الوقوف للاستراحة. وقال صلى الله عليه وسلم: «حبب إلي النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة»^(٥)، وهذه الفائدة يدركها من جرب إتعاب نفسه في الأفكار، والأذكار، وصنوف الأعمال.

(١) قول مشهور لعمر رضي الله عنه قاله لأبي الزوائد، بن حجر أبو الفضل العسقلاني (١٣٧٩) فتح الباري، دار المعرفة - بيروت (١١١/٩) ومحمد الغزالي (٢٣/٢) مرجع سابق.

(٢) محمد الغزالي (٢٣/٢) مرجع سابق.

(٣) محمد بن علي بن عطية الحارثي، أبو طالب المكي، قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد، المحقق: د. عاصم إبراهيم الكيال، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان (٤٠١/٢). ومحمد الغزالي (٢٣/٢) مرجع سابق.

(٤) أحمد بن حنبل (٣٧٥/١١) مرجع سابق. وأبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م) صحيح ابن خزيمة، حققه وعلّق عليه وخَرَّجَ أحاديثه وقَدَّمَ له: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي، (١٠١/٢).

(٥) أحمد بن حنبل (٣٠٥/١٩) مرجع سابق، و محمد الحاكم (١٩٠/٢) مرجع سابق، وهو على شرط الشيخين.

ومن الفطرة المحبة والميول لشهوتي المال والنفس، ففي المال كان الحث على الزواج، وأنه سبب للبركة في المال، فعن عروة رضي الله عنه قال عليه السلام: «أنكحوا النساء، فإنَّهنَّ يأتينكم بالمال»^(١). وفي النفس جعل الله المحبة بين المتزوجين فعن أنس رضي الله عنه قال عليه السلام: «لم ير للمتحابين مثل النكاح»^(٢).

ولذا رغب الإسلام في أمر الزواج، خوف الوقوع في الفساد، فعن ابن مسعود رضي الله عنه، قال عليه السلام: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء»^(٣)، وهذا يدل على أن سبب الترغيب فيه خوف الفساد في العين والفرج^(٤).

ولقد اعتنت الشريعة الإسلامية باختيار الزوجين أيما اعتناء، فوضعت صفات للمرأة والزوجة المختارة، ومن هذه الصفات:

أولاً: أن تكون صالحة ذات دين؛ وهذه أولى وأهمُّ صفة يجب مراعاتها بالنسبة للزوج، وعلى الزوجة أن تحققها في نفسها، فإنها لا يستغني عنها بيت يريد الراحة والسعادة والطمأنينة وفيها رغب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «فاظفر بذات الدين تربت يداك»^(٥)؛ لأن في فقدانها تعاسة وندامة، وخراب للبيوت، وضياع للأولاد، فالعيش

(١) محمد الحاكم (١٩٠/٢) مرجع سابق، وهو على شرط الشيخين، وأبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العيسبي الكوفي، الناشر: دار القبلة، المحقق: محمد عوامة. (٣١/٩).

(٢) محمد الحاكم (١٧٤/٢) مرجع سابق، وأبو بكر بن أبي شيبة (٣١/٩) مرجع سابق.

(٣) البخاري (٢٦/٣) مرجع سابق، ومسلم النيسابوري (١٠١٨/٢) مرجع سابق.

(٤) محمد الغزالي (٢٢/٢) مرجع سابق.

(٥) محمد البخاري (١٩٥٨/٥) مرجع سابق، ومسلم النيسابوري (١٧٢/١) مرجع سابق.

كلّه مقصور على الحليلة الصالحة، والبلاء كله موكل بالقرينة السوء التي لا تسكن النفس إلى عشرتها، ولا تقر العيون برؤيتها.

قال الغزالي: «فإنها إن كانت ضعيفة الدين في صيانة نفسها وفرجها أزلت بزوجه، وسوّدت بين الناس وجهه، وشوّشت بالغيرة قلبه، وتنغّص بذاك عيشه، فإن سلك سبيل الحمية والغيرة لم يزل في بلاء ومحنة، وإن سلك سبيل التساهل كان متهاوناً بدينه وعرضه، ومنسوباً إلى قلة الحمية والأنفة، وإذا كانت مع الفساد جميلة كان بلاؤها أشد؛ إذ يشق على الزوج مفارقتها فلا يصبر عنها ولا يصبر عليها»^(١).

ومثله قال عبد الرحمن بن أبزي: «مثل المرأة الصالحة لبعْلِها كالمملك المتوج بالتاج المخصوص بالذهب كلما رآها قرت بما عيناها، ومثل المرأة السوء لبعْلِها كالحمل الثقيل على الشيخ الكبير»^(٢).

وفي وصية لقمان لابنه: «يا بني اتق المرأة السوء فإنها تشيبك قبل المشيب، واتق شرار النساء فإنهن لا يدعون إلى خير، وكن من خيارهن على حذر»^(٣).

المطلب الخامس

الدلالات العقدية وعلاقتها بأسماء الله وصفاته:

(١) محمد الغزالي (٣٧/٢) مرجع سابق.

(٢) عبد الرزاق، معمر بن أبي عمرو راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، نزيل اليمن (١٤٠٣ هـ) الجامع (منشور كملحق بمصنف عبد الرزاق) المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت، (٣٠٠/١١)، والبيهقي (٣٩٣/٣) شعب الإيمان.

(٣) محمد بن علي بن عطية الحارثي، أبو طالب المكي (١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م) قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد، المحقق: د. عاصم إبراهيم الكيالي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان (٣٩٧/٢).

إن التوحيد المطلوب من العبد، شطره هو توحيد الأسماء والصفات، فتوحيد الأسماء والصفات من أشرف العلوم وأهمها على الإطلاق، لو ثوق النفس بأدلة وجوده وبراهينه، ولشدة الحاجة إلى معرفته، وعظم النفع بها، فمعرفة أسماء الله وصفاته هي الأساس الذي ينبنى عليه عمل العبد، ومن خلالها تتحدد العلاقة التي تربط العبد بربه، وعلى ضوءها يعبد المسلم ربه ويتقرب إليه. ولذا نجد أن كثيراً من آيات العقود والأحوال الشخصية، يربطها الله تعالى ويختتم بها باسم أو صفة، علَّ الإنسان يتعظ ويخاف الله تعالى.

ففي الحديث — مثلاً — عن الصَّدَاق (المهر)^(١) قال تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفَحِينَ^٢ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرْضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا^(٣)﴾.

في الآية الكريمة دلالات عقدية منها: أن الزواج حصن للمرأة، تحوط به نفسها، وتحمي به شرفها، وتعتصم به من العابثين، فلا يباح اقتحامه، ولا ينال سكانه. وجاءت الشريعة مليية للفظر السليمة، فمن يسر الشريعة أن نطاق الممنوع ضيق، ونطاق المشروع واسع؛ فمن حُرِّم نكاحهن قليل، ومن أبيض الزواج بهن كثير، فمجال

(١) من مسميات المهر: الأجر: وهو ما تستحقه المرأة بدلا في النكاح وله سبعة أسماء الصداق والنحلة والأجرة والفريضة والمهر والعليقة والعقد، لأن الله تعالى سماه الصداق والنحلة والفريضة، وسماه النبي ﷺ المهر والعليقة، وسماه عمر بن الخطاب ﷺ العقد. وأضاف بعضهم: الصدقة والعقر. محيي الدين يحيى بن شرف النووي، المجموع شرح المذهب، مع تكملة السبكي والمطيعي، الناشر: دار الفكر (٣٢٤/١٦)، وعثمان بن علي بن محسن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (٥١٣١٣) تبين الحقائق شرح كثر الدقائق وحاشية الشلبي، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، (١٣٥/٢).

(٢) سورة النساء: ٢٤.

تلبية دوافع الفطرة رحباً، في رسم الإسلام الإحصانَ في صورة بلغت من الطهارة والعفاف الغاية، مقابل صورة المسافحة وهي في نهاية القماعة والرذيلة. ومن دلالاتها العقدية؛ أن الله تكفل بحفظ حق الزوجة من المهر، فجعله فرضاً يؤديه الزوج طاعة لله، وأجراً على الاستمتاع، لا منّة منه وتفضلاً^(١).

ففاعل الحل والحرمة عند أهل هذا الكتاب معروف أنه الملك الأعلى — سبحانه وتعالى — الذي لا أمر لأحد معه أصلاً، فتطلبوا متبعين من شئتم مما أحل لكم بأموالكم اللاتي تدفعونها مهوراً حال كونكم محصنين — أي قاصدين بذلك العفة لأنفسكم ولهن — غير مسافحين — أي قاصدين قضاء الشهوة — وصب الماء الدافق لذلك فقط، وهو على هذا الوجه لا يكون إلا زنى سراً وجهراً، فيكون فيه حينئذ إضاعة المال وإهلاك الدين، ولا مفسدة أعظم مما يجمع هذين الخسرانين.

ولما ذكر في هذه الآيات أنواعاً من التكاليف هي في غاية الحكمة، والتعبير عنها في الذروة العليا من العظمة، وختمها بإسقاط الجناح عند الرضى، وكان الرضى أمراً باطناً لا يطلع عليه حقيقة إلا الله تعالى، حث على الورع في شأنه بنوط الحكم بغلبة الظن فقال مرغباً في امتثال أوامره ونواهيه: «إن الله» أي الذي له الإحاطة التامة علماً وقدرة «كان عليمًا» أي بمن يقدم متحرياً لرضى صاحبه أو غير متحرٍ لذلك «حكيمًا» أي يضع الأشياء في أماكن مواضعها من الجزاء على الذنوب وغيره^(٢).

(١) فريق من المتخصصين والباحثين (ص: ٨٢) مرجع سابق.

(٢) إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، القاهرة (٢٣٥).

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ ^٤ ﴿٢٣٧﴾ (١) عنوان كبير يندرج تحته من كريم السمائل، وجميل الخلال ما تستطاب به الحياة، وتعم السكينة والوئام. ليتذكر الزوجان عند نشوب الخلاف، وهبوب عاصفة الشجار والخصام، ما كان بينهما من سابق الفضل والإحسان، فإن ذلك أدعى إلى السماحة والعفو، ولذا فإن مما يعين على التفضل والإحسان أن يستحضر المؤمن اطلاع البصير الكريم، واسع الفضل على عباده، فتلتبس بذلك فضله وإحسانه (٢).

(١) سورة البقرة: ٢٣٧ .

(٢) فريق من المتخصصين والباحثين (ص: ٣٨) مرجع سابق.

الخاتمة

بعد استعراض النصوص الواردة في الشريعة الإسلامية، والمتعلقة بالدلالات العقدية في أحكام وتشريعات الزواج يمكن تلخيص أهم نتائج ما ذكر سلفاً على النحو الآتي:

١. ربط العقيدة الإسلامية بالعقود الشرعية حاجة ضرورية ملحة في المجتمع.
٢. اختلف العلماء في العقود الشرعية هل هي من المعاملات، أم العبادات، أم من العقائد؟ وهذا يعزز هذا البحث ومقاصده.
٣. أكثر النصوص الشرعية التي تتحدث عن الزواج ومتعلقاته مرتبطة بالعقيدة.
٤. أسماء الله وصفاته تجلّت في ختام كثير من الآيات القرآنية المتحدثة عن الزواج.
٥. أن الله تعالى جعل الزواج آية لطريق التفكير الموصل للإيمان به.
٦. استشعار عظمة العقود الشرعية وربطها بالعقيدة سيخفف من كثير من المشكلات الاجتماعية كالطلاق وغيرها.
٧. أن تلاشي أو انعدام الخلافات الأسرية وتقوية الروابط الزوجية لا تكون إلا لمن اتصف بالإيمان، وهذا لا يتم إلا بالتذكير الدائم، وربط العقود بالعقيدة الإسلامية.

التوصيات:

- ١- أن يعطى التذكير بأهمية وعلاقة أحكام وتشريعات الزواج بالعقيدة والإيمان بالله قدراً أوسع في برامج المؤسسات المعنية بالجانب الاجتماعي.
- ٢- البحث في ارتباط أسماء الله وصفاته بواقع الحياة ومعاملاتها.
- ٣- البحث والكتابة في ارتباط العقود الشرعية الأخرى بالعقيدة الإسلامية؛ في الأحوال الشخصية؛ والوكالات، والنذر، والبيوع، وغيرها.

المصادر والمراجع:

١. القرآن الكريم. مصحف المدينة المنورة — رواية حفص عن عاصم —
٢. إبراهيم بن محمد اليريكاني: (١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م) المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية على مذهب أهل السنة والجماعة، دار ابن القيم للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية.
٣. إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.
٤. إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبد القادر ومحمد النجار، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: دار الدعوة.
٥. أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م)، الجامع لشعب الإيمان، المحقق: عبد العلي عبد الحميد حامد، الناشر: مكتبة الرشد بالرياض، بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي.
٦. أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار، مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة.
٧. أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (١٤٠٣ هـ) مصنف عبد الرزاق، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي - الهند.
٨. أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م) صحيح ابن خزيمة، حققه وعلّق عليه وخرّج أحاديثه وقدم له: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي.
٩. أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م) سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية.
١٠. أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر.

١١. أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م)، سنن البيهقي، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
١٢. أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م) شعب الإيمان، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند.
١٣. أحمد بن حنبل بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م). مسند الإمام أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرين، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة.
١٤. أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، أبو عبد الرحمن النسائي (١٤٠٦ - ١٩٨٦)، المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب.
١٥. أحمد بن عبد الرحمن بن قدامة المقدسي نجم الدين أبو العباس (١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م) مختصر منهاج القاصدين، الناشر: مكتبة دار البيان، دمشق.
١٦. أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (٥١٣٧٩) فتح الباري شرح صحيح البخاري، الناشر: دار المعرفة - بيروت، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.
١٧. أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني أبو الفضل (١٤١٩-١٩٨٩ م) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، دار الكتب العلمية.
١٨. أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين: (١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م) مجمل اللغة، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان مؤسسة الرسالة - بيروت.
١٩. أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (١٣٢٣ هـ) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، الناشر: المطبعة الكرى الأميرية، مصر.

٢٠. برهان الدين أبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي (١٤١٥هـ - ١٩٩٥ م)، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، دار الكتب العلمية - بيروت - تحقيق: عبد الرزاق غالب المهدي.
٢١. حسن بن محمد بن حيدر الوائليّ الصنعائيّ أبو الفضل (٥١٤٢٦هـ)، (نزهة الألباب في قول الترمذي «وفي الباب»)، تقرّظ: عبد الله بن محمد الحاشدي الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية.
٢٢. زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م)، التيسير بشرح الجامع الصغير، الناشر: مكتبة الإمام الشافعي - الرياض.
٢٣. سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري ابن الملقن (١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: دار النوادر، دمشق - سوريا.
٢٤. شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (١٤١٧هـ - ١٩٩٧ م) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، المحقق: د. عبد الحميد هنداوي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض).
٢٥. عبد الحميد بن حميد بن نصر الكسبي ويقال له: الكسبي (١٤٠٨ - ١٩٨٨) المنتخب من مسند عبد بن حميد، المحقق: صبحي البدري السامرائي، محمود محمد خليل الصعدي، الناشر: مكتبة السنة - القاهرة.
٢٦. عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (٥١٤١٩هـ) تفسير القرآن العظيم، تحقيق: اسعد محمد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - السعودية.
٢٧. عبد الرزاق، معمر بن أبي عمرو راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، نزيل اليمن (١٤٠٣هـ) الجامع (منشور كملحق بمصنف عبد الرزاق) المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت.

٢٨. عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين المنذري، الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، ضبط أحاديثه وعلق عليه: مصطفى محمد عمارة، الناشر: مكتبة مصطفى البابي الحلبي - مصر.
٢٩. عبد القادر بن محمد عطا صوفي: (١٤٢٢ - ١٤٢٣هـ) (المفيد في مهمات التوحيد) الناشر: دار الإعلام.
٣٠. عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (١٣١٣ هـ) تبين الحقائق شرح كثر الدقائق وحاشية الشُّلبي، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة.
٣١. علي أحمد القليصي (٢٠٠٩م) أحكام الأسرة في الشريعة الإسلامية، دار النشر للجامعات، صنعاء.
٣٢. عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى السبتي، أبو الفضل إكمال المعلم بفوائد مسلم، المحقق: الدكتور يحيى إسماعيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر.
٣٣. فريق من المتخصصين والباحثين (١٤٤٠هـ) هدايات القرآن الكريم، شركة معالم التدبر، الرياض.
٣٤. كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام: فتح القدير، الناشر: دار الفكر.
٣٥. مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي: (١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م)، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان.
٣٦. محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية.
٣٧. محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
٣٨. محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور: (٢٠٠١م) تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٣٩. محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، (١٤٢٢هـ) صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، مصورة عن السلطانية ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي.
٤٠. محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م) الأدب المفرد بالتعليقات، حققه وقابله على أصوله: سمير بن أمين الزهيري، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض.
٤١. محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأُمير (١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م) التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ، المحقق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، الناشر: مكتبة دار السلام، الرياض.
٤٢. محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي: (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م)، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت.
٤٣. محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي: (١٤١٤ - ١٩٩٣) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، المحقق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.
٤٤. محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه الحاكم النيسابوري أبو عبد الله (١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م)، المستدرک علی الصحيحین، المحقق: أبو عبد الرحمن مقل بن هادي الواد عیدار النشر: دار الحرمین، القاهرة - مصر.
٤٥. محمد بن علي بن عطية الحارثي، أبو طالب المكي (١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م) قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد، المحقق: د. عاصم إبراهيم الكيالي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان .
٤٦. محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م)، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصباطي، الناشر: دار الحديث، مصر.

٤٧. محمد بن عيسى بن سَوْرَة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م) : سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف: الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر.
٤٨. محمد بن محمد بن سليمان بن الفاسي المغربي المالكي (١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م) جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد، تحقيق وتخرّيج: أبو علي سليمان بن دريع، الناشر: مكتبة ابن كثير، الكويت - دار ابن حزم، بيروت.
٤٩. محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزبيدي تاج العروس من جواهر القاموس لمجموعة من المحققين الناشر: دار الهداية.
٥٠. محمد بن يزيد القزويني أبو عبد الله (١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م) سنن ابن ماجه، المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية.
٥١. محيي الدين يحيى بن شرف النووي (١٣٩٢)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٥٢. محيي الدين يحيى بن شرف النووي، المجموع شرح المذهب، مع تكملة السبكي والمطيعي، الناشر: دار الفكر.
٥٣. مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري: صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٥٤. ملاحويش آل غازي عبد القادر، بيان المعاني، الناشر: مطبعة الترقى، مكان الطبع: دمشق.
٥٥. وهبة بن مصطفى الزحيلي، (١٤١٨ هـ) التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، الناشر: دار الفكر المعاصر - دمشق.
٥٦. يحيى بن هُبَيْرَة بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبو المظفر، عون الدين (١٤١٧ هـ) الإفصاح عن معاني الصحاح، المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الوطن.